



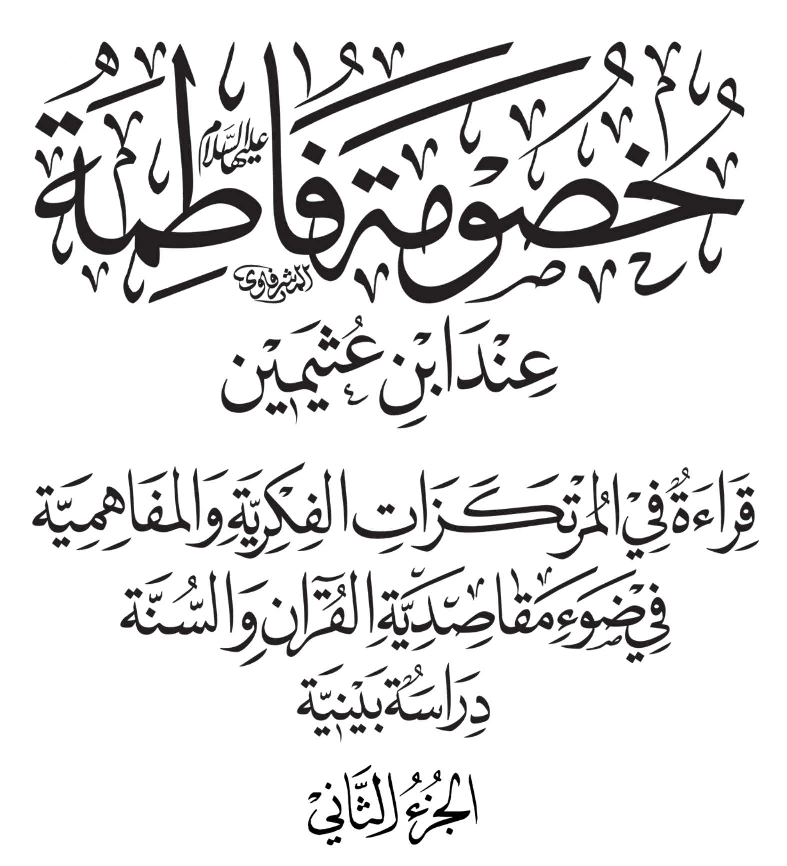

ISBN 978-9933-582-48-7

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية ببغداد ٣٤٥٦ لسنة ٢٠٢٠

مصدر الفهرسة : IQ-KaPLI ara IQ-KaPLI rda
رقم تصنيف LC : BP80.I82 N33 2020
المؤلف الشخصي : نبيل، نبيل - مؤلف.
العنوان : خصومة فاطمة عليها السلام عند ابن عثيمين المتوفى (١٤٢١ هـ) : قراءة في المرتكزات الفكرية والمفاهمية في ضوء مقاصيدية القرآن والسنة /
بيان المسؤولية : دراسة بينية السيد نبيل الحسني.
بيانات الطبع : الطبعة الاولى.
بيانات النشر : كربلاء، العراق : العتبة الحسينية المقدسة، مؤسسة علوم نهج البلاغة، ٢٠٢٠ / ١٤٤٢ للهجرة.
الوصف المادي : ٢ مجلد ؛ ٢٤ سم.
سلسلة النشر : (العتبة الحسينية المقدسة ؛ ٨٠٤).
سلسلة النشر : (مؤسسة علوم نهج البلاغة ؛ ١٨٤).
سلسلة النشر : (سلسلة الدراسات في آل علي (عليه السلام)، الصديقة الطاهرة فاطمة (عليها السلام) ؛ ٥).
تبصرة ببليوجرافية : يتضمن هوامش.
موضوع شخصي : العثيمين، محمد صالح، ١٩٢٩-٢٠٠١ – شبهات وردود.
موضوع شخصي : فاطمة الزهراء (سلام الله عليها)، ٨ قبل الهجرة - ١١ للهجرة - دفع مطاعن.
مصطلح موضوعي : أهل بيت الرسول عليهم السلام (الشيعة الامامية) - دفع مطاعن.
مصطلح موضوعي : الحديث – شرح.
اسم هيئة اضافي : العتبة الحسينية المقدسة (كربلاء، العراق)، مؤسسة علوم نهج البلاغة. جهة مصدرة.

تمت الفهرسة قبل النشر في مكتبة العتبة الحسينية

سلسلة الدراسات في آل علي (عليهم السلام)
(٥)
الصديقة الطاهرة فاطمة (عليها السلام)



(عند المخاصمة لا يبقى للإنسان عقل يدرك به ما يقول، أو يفعل، أو ما هو الصواب فيه، فنسأل الله أن يعفوا عنها، وعن هجرها خليفة رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم)

(ابن عثيمين، المتوفى سنة ١٤٢١: شرح صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير)

تأليف
السيد نبيل الحسني الكربلائي

إصدار
مؤسسة علوم نهج البلاغة
العتبة الحسينية المقدسة

الطبعة الاولى

١٤٤٢هـ/ ٢٠٢٠م



العراق: كربلاء المقدسة - العتبة الحسينية المقدسة

مؤسسة علوم نهج البلاغة

www.inahj.org

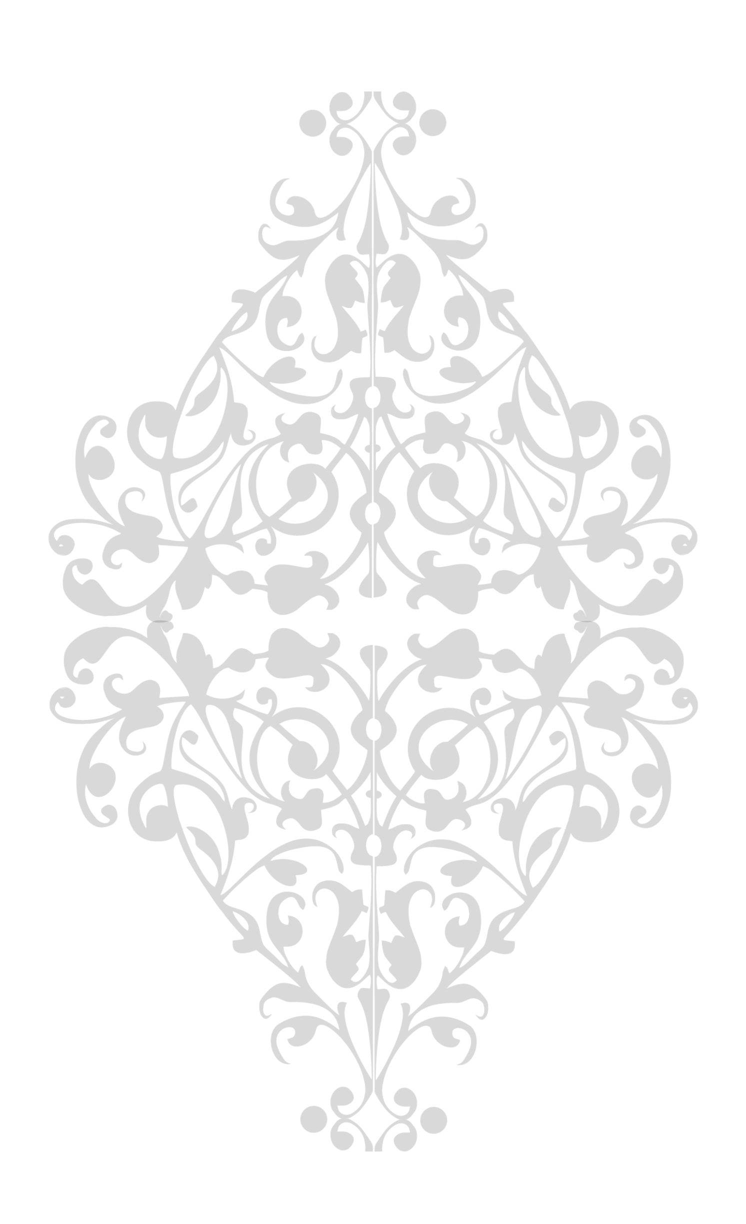
Email: inahj.org@gmail.com

موبايل: ٠٧٨١٥٠١٦٦٣٣ - ٠٧٧٢٨٢٤٣٦٠٠



الفصل الثاني

المرتكزات الفكرية والمفاهيمية لخصومة فاطمة (عليها السلام) عند ابن عثيمين في ضوء مقاصيدية النص القرآني والنبوي والتاريخي



توطئة

إنّ من البداهة أن يكون ابن عثيمين قد قصد في خطابه للناس فيما شجر بين فاطمة (عليها السلام) وأبي بكر بيان جملة من الأفكار العقدية والمسائل الذهنية التي تكونت لديه عبر مرتكزات فكرية ومفاهيمية خاصة بالفرقة الوهابية والسلفية.

لاسيما وأنه تتلمذ على يدي ابن باز، ونمت عروقه على عقيدة ابن عبد الوهاب، وابن القيم، وابن تيمية؛ ومن ثم:

فقد اكتنز النص الوارد عن ابن عثيمين تاريخ هذه الفرقة وعقيدتها في بيت النبوة، ومشايعة من حاربهم وعاداهم، متذرعين بذرائع الصحبة لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ووجوب الإمساك عما شجر بينهم، وذلك لإجتهادهم فيما يفعلون فهم مأجورون وإن سفكوا الدماء، وقتلوا النفس المحترمة التي حرم الله قتلها، واغتصاب المرآة المسلمة، وشرب الخمور، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتم، وغيرها، وهم يعلمون أنّها دعوة باطلة يكذبون بها على أنفسهم وعلى الناس وعلى الله ورسوله(صلى الله عليه واله وسلم) وعلى الصحابة.

فقد أقام عمر بن الخطاب الحد على بعض الصحابة لشربهم الخمر[1]؛ وأبطل دعوى الاجتهاد التي أسسها المتزلفون لأرباب السلطة، واللاهثون خلف عطاياها، وفتات موائدها؛ ويكذبون في دعوى الإمساك عما شجر بين

(١) المصنّف لعبد الرزاق الضعاني: ج٩ ص ٢٤٤.

الصحابـة؛ فهاهـو ابـن عثيمـين يقـذف بضعـة النبـوة وصفـوة الرسـالة(صلوات الله عليهـا) -والعيـاذ بـالله- بــ (ذهـاب العقـل)!!!

بـل: وأعظـم مـن ذلـك محاربـة الله ورسـوله (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) وتغيـير عقيـدة التوحيـد واغتيالـه، وتفريـق المسـلمين، وإحـداث المحدثـات في شرع الله تعـالى، وتشريـع البـدع بانهـا بـدع حسـنة، وسـد الذرائـع وفتحهـا، وارسـال المستحسـنات العقليـة وقبحهـا.

ولذا:

فليس بالمستغرب مـن شيوخ هـذه الفرقـة الدخـول فيـما شجر بـين الصحابـة والاشـتراك في الحـرب المفتوحـة عـلى بيـت النبـوة منـذ أن هاجـر النبـي الأعظـم (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) الى المدينـة مسـتخلفا أخـاه الإمـام عـلي (عليـه السـلام) في مكـة لـيرد الأمانـات الى أهلهـا، ويخـرج الصحابـة الذيـن سـبقوا الى الاسـلام والفواطـم، فسـيتخلصهم مـن مخالـب المشركـين، ويوردهـم الى نبيهـم أمنـين بعـد أن عـرّض نفسـه للمـوت، وقـدم مهجتـه لفـداء سـيد الانبيـاء (صـلى الله عليـه والـه) فنـام في فراشـه ونجـى بـذاك رسـول الله (صـلى الله عليـه والـه).

فمـن هـذه اللحظـات التـي نجـى فيهـا النبـي (صـلى الله عليـه والـه) بفـداء علي(عليـه السـلام) والحـرب مسـتعرة عـلى أمـير المؤمنـين الإمـام عـلي وفاطمـة وولدهمـا (عليهـم الصـلاة والسـلام) والى يومنـا هـذا، وهلـم جـرا.

ولعـل القـارئ يسـتغرب مـن طريقـة العـرض في هـذا النـص الـوارد عـن ابـن عثيمـين وهـو الممازجـة بـين التمظهـر بالمحبـة لفاطمـة (عليهـا السـلام) والتصريـح

بالعدواة!! فبين الدعاء لها بقوله: (فنسال الله أن يعفو عنها) وبين نعتها في مخاصمتها لأبي بكر بـ (لا يبقى للإنسان عقل يدرك به ما يقول أو يفعل أو ماهو الصواب فيه).

وهو طرح ليس بالجديد فقد سار به مشايخ الوهابية على نهج ابن تيمية، من التمظهر في حب أهل البيت (عليهم السلام) كما في كتابه العقيدة الواسطية، وبين التجري على الله ورسوله (صلى الله عليه واله) في منهاج السُنّة وفتاوية فلم يخش من التجاهر في عداوته لبيت النبوة لا سيما للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) والأمر لا يحتاج الى ذكر الشواهد فقد كفانا ابن حجر العسقلاني (لمتوفى ٨٥٢هـ)المؤنة في ايراد الأدلة على هذه العداوة والحرب لبيت النبوة، في كتابه الدرر الكامنة فمما جاء فيه قول ابن تيمة في امير المؤمنين الامام علي (عليه الصلاة والسلام):

(أنّه كان مخذولا حيث ما توجه، وأنّه حاول الخلافة مرارا فلم ينلها، وإنما قاتل للرياسة لا للديانة، وأنّه كان يحب الرياسة)[1]!!!

فنعوذ بالله مما يقولون ومن الجرأة على الله ورسوله (صلى الله عليه واله وسلم).

ومن ثم: فقد كانت مقاصدية النص لدى ابن عثيمين انتزاع المقبولية من المتلقي وإرساله لهذه المفاهيم إرسال المسلمات في عقله وتمريرها عليه وتأثره بها ليسير عليها ويعتقد بها.

---

(١) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: ج١ص١٨٢، تحقيق محمد عبد المعيد ضان،ط الثانية ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م نشر مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر آباد، الهند.

فابن عثيمين لم يبتدأ حديثه بالمجاهرة بعدائه لفاطمة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها) فهو يدرك تبعات هذا التجاهر، وهو بخلاف هدفه وقصده الذي يتركز على اقناع المتلقي بان فاطمة (عليها السلام) كان عليها أن تأخذ بقول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم):

(لا نورث ما تركنا صدقة).

فأبو بكر لم يستند الى رأي وإنما استند الى هذا النص لكنها بخصومتها لأبي بكر وبكينونيتها الإنسانية فهي من البشر لم يبق لها عقل تدرك به ما تقول أو تفعل أو ما هو الصواب.

فيسأل الله أن يعفوا عنها مرة أخرى لعلة جديدة، وهي: هجرانها (خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)!!!

وعليه:

احتاج هذا النص إلى عرضه على القرآن والسُنّة والتاريخ لاستنطاق قصدية ابن عثيمين في خصومة فاطمة (عليها السلام) وهجرها لأبي بكر فلم تكلمه حتى ماتت، ولماذا: لم تأخذ بقول أبيها (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي أستند إليه أبو بكر؟ ولماذا لم يمسك ابن عثيمين لسانه فخالف الواجب، وأباح لنفسه حرمة الدخول فيما شجر بين الصحابة.

هذا ما سنتناوله في هذا الفصل ومباحثه، وهي على النحو الاتي:

المبحث الأول

معنى الخصومة في مقاصدية القرآن والسُنّة

قبل الخوض في دراسة المرتكزات الفكرية والمفاهيمية للخصومة عند ابن عثيمين واستنطاق قصدية خطابه ومدى مرجعيته القرآنية والنبوية والتاريخية فلا بد من الرجوع الى القرآن والسُنّة النبوية لبيان قصديتهما في معنى الخصومة ودلالتها.

ومن ثم استكشاف أن منتج النص لم يستند الى قرآن أو سُنّة في قوله وحكمه لما شجر بين بضعة النبوة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها)وبين خصمها الذي ألّدَ في خصامه لها حتى قضت صابرة محتسبة شهيدة.

وهي كالاتي:

المسألة الأولى: معنى الخصومة ودلالتها في مقاصدية القرآن.

وردت مفردة الخصومة ومشتقاتها في القرآن الكريم في سبعة عشر آية نوردها بغية الوقوف على معناها ودلالتها المخالفة لما قصده ابن عثيمين، وهي كالاتي:

قال تعالى في محكم التنزيل: بسم الله الرحمن الرحيم:

١. ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ

نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ﴾[١].

٢. ﴿قَالَ لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ﴾[٢].

٣. ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾[٣].

٤. ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾[٤].

٥. ﴿قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ﴾[٥].

٦. ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ﴾[٦].

٧. ﴿مَا كَانَ لِيَ مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَإِ الْأَعْلَى إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾[٧].

٨. ﴿إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ﴾[٨].

٩. ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ﴾[٩]

---

(١) سورة الحج، الآية: ١٩.

(٢) سورة ق، الآية: ٢٨.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٣١.

(٤) سورة آل عمرا، الآية: ٤٤.

(٥) سورة الشعراء، الآية: ٩٦.

(٦) سورة النمل، الآية: ٤٥.

(٧) سورة ص، الآية: ٦٩.

(٨) سورة ص، الآية: ٦٤.

(٩) سورة يس، الآية: ٤٩.

١٠. ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾[(١)].

١١. ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾[(٢)].

١٢. ﴿وَقَالُوا أَآلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾[(٣)].

١٣. ﴿أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ﴾[(٤)].

١٤. ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ﴾[(٥)].

١٥. ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾[(٦)].

١٦. ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾[(٧)].

١٧. ﴿أَوَمَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾[(٨)].

---

(١) سورة ص، الآية: ٢١.
(٢) سورة ص، الآية: ٢٢.
(٣) سورة الزخرف، الآية: ٥٨.
(٤) سورة يس، الآية: ٧٧.
(٥) سورة يس، الآية: ٤.
(٦) سورة النساء، الآية: ١٠٥.
(٧) سورة البقرة، الآية: ٢٠٤.
(٨) سورة الزخرف، الآية: ١٨.

فهذه الآيات المباركة تناولت قصديات الخصومة، والتخاصم، والخصم، والخصيم، والخصام؛ ولم يرد فيها أي دلالة على أن الإنسان في الخصومة (لا يبقى له عقل يدرك به ما يقول أو يفعل او ما هو الصواب فيه)!!.

بل: إنّ القرآن الكريم أشار الى قصديات الخصومة فكانت كالاتي:

١. إنّ أصل الخصومة بين الناس هي في الله عز وجل لا سيما بين الأنبياء والكفار والمنافقين وذلك بقصد بيان أهل الحق وأهل الباطل، كقوله عز وجل: ﴿**هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ**﴾ **وقوله سبحانه:** ﴿**فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ**﴾ .

٢ . إنّ الخصومة غير محصورة في عالم الدنيا، بل ينص القرآن الكريم على أن يوم القيامة هو يوم التخاصم، وذلك بقصد الاحتكام الى الله تعالى، وهو قوله سبحانه: ﴿**ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ**﴾.

٣. إنّ التخاصم سجية نفسانية تلازم الإنسان الى قيام الساعة كقوله تعالى: ﴿**مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ**﴾.

٤. إنّ القصد في وقوع التخاصم هو التحاكم الى القرآن ورسول الله (صلى الله عليه وآله)، كقوله تعالى: ﴿**لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ...** ﴾.

٥. إنّ وجود التخاصم بين الناس سببه وقوع البغي من أحدهم على الآخر؛ كما في قوله تعالى: ﴿**لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا...** ﴾.

٦. إنّ اللد: هو شدة التخاصم وتعاظمه، وهو صفة من صفات المنافقين

الذين يظهرون الكلام الحسن الجميل المخالف على ما انطوت عليه قلوبهم؛ كقوله تعالى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ .

وعليه:

فالخصومة في مقاصدية القرآن ترشد الى قضيتين أساسيتين.

الأولى - إنّ شريعة الله تعالى، هي المحور والأساس الأول في كل تخاصم، فهي الحق والعدل والاستقامة.

والثانية - إن البغي والظلم والباطل، هي المحور والأساس الثاني في نشوء التخاصم بين شخصين أو فريقين سواء كثروا أو قلوا.

فمنهم من ألتجئ الى التقاتل حينما يقدر عليه وتتهيئ له السبل، ومنهم من لم يجد ناصراً أو عوناً لرفع الظلم عنه ورد البغي عليه فيلتجئ حينها الى هجر الباغي والظالم والمتجري على الله وشريعته.

أذن:

لا أصل قرآني لما افتى به ابن عثيمين في أن الإنسان في الخصومة لا يبقى له عقل يدرك به ما يقول، أو يفعل، أو ما هو الصواب فيه.

بل: إنّ الأصل في مقاصدية القرآن في الخصومة هو المخالفة لشريعة الله تعالى بغياً وظلماً وانتهاكا للحق؛ ومن ثم:

فالسؤال المطروح في البحث:

من هو الباغي والظالم والمنتهك لشرع الله تعالى فيما شجر من التخاصم بين فاطمة (عليها السلام) وأبي بكر، ففاطمة (عليها السلام) جاءت تطالب السلطة بنحلتها وميراثها وسهم ذوي القربى؛ وأبو بكر (ما أستند الى رأي، ولكن الى نص) كما يقول ابن عثيمين؟!.

وعليه:

﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ﴾.

المسألة الثانية: معنى الخصومة ودلالتها في مقاصدية السُنّة.

يتحدد معنى الخصومة ودلالتها في مقاصدية السُنّة في التنازع بين الناس والاحتياج الى القضاء لرفع الخصومة وفض الخلاف بين المتخاصمين.

وعليه:

فلا وجود للمعنى والاصل الذي استند إليه ابن عثيمين في أن الإنسان في الخصومة لا يبقى له عقل يدرك به ما يفعل أو يقول أو ما هو الصواب فيه.

فها هي جملة من الأحاديث النبوية الشريفة والحوادث التي برزت فيها المخاصمة أو الخصومة فالتجئ فيها الصحابة الى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لغرض تحكيمه في فض الخصومة، وهي كالاتي:

١ـ أخرج البخاري عن زيد بن ثابت، قال: كان الناس في عهد رسول الله

(صلى الله عليه وآله وسلم) يبتاعون الثمار، فإذا جد الناس وحضر تقاضيهم، قال المبتاع:

أنه أصاب الثمر الدمان، أصابه مراض، أصابه قشام، عاهات يحتجون بها، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

لما كثرت عنده الخصومة في ذلك:

«فأما لا، فلا تتبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر»

كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم)[1].

وقد استند إليه الفقهاء في المذاهب الإسلامية في باب: الزرع والثمار قبل بدو صلاحها.

٢. وأخرج البخاري، عن عائشة، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، أنه قال:

«أبغض الرجال الى الله الألد الخصم»[2].

٣. وأخرج أبو داود في باب: ولي العمد يرضي بالدية عن عروة بن الزبير، عن أبيه قال:

(أن محلم بن جثامة الليثي قتلا رجلاً من أشجع في الإسلام، وذلك أول عير قضى به رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، فتكلم عيينة في

---

(١) صحيح البخاري: ج٣ ص ٣٣، باب لم يجوز الخيار.

(٢) صحيح البخاري كتاب الأحكام، باب: الألد الخصم: ج٨ ص ١١٧.

قتل الأشجعي لأنه غطفان، وتكلم الأقرع بن حابس دون محلم، لأنه من خندف، فارتفعت الأصوات، وكثرت الخصومة واللغط، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم):

«**يا عيينة ألا تقبل العير**»؟-يريد الدية-

فقال عيينة: لا، والله حتى أدخل على نسائه من الحرب والحزن ما أدخل على نسائي، قال ثم ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة، واللغط، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم):

«**يا عيينة ألا تقبل العير**»؟

فقال عيينة مثل ذلك أيضاً، الى أن قام رجل من بني ليث يقال له مكيتل عليه شكة وفي يده درقة، فقال:

يا رسول الله إني لم أجد لما فعل هذا في غرة الاسلام مثلا إلا غنما وردت فرمى أولها فنفّر آخرها، أسنن اليوم وغير غدا، فقال رسول الله (صلى الله عليه آله وسلم):

«**خمسون في فورنا هذا، وخمسون إذا رجعنا إلى المدينة**»...)[١].

٤ـ وأخرج الترمذي في سُننه، باب: تفسير سورة الزمر، بحديث حسن صحيح، عن عبد الله بن الزبير عن أبيه، قال:

(لما نزلت: ﴿**ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ**﴾، قال الزبير:

(١) سنن أبي داود: ج٢ ص ٣٦٧.

يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): أَتُكرر علينا الخصومة بعد الذي كان بيننا؟

قال (صلى الله عليه وآله وسلم): «**نعم**».

فقال: إن الأمر إذن لشديد)[١].

في لفظ آخر أخرجه الحاكم النيسابوري، قال الزبير:

(يا رسو الله - (صلى الله عليه وآله وسلم) - أَيُكرر علينا ما كان بيننا في الدنيا مع خواص الذنوب؟

فقال (صلى الله عليه وآله وسلم):

«**نعم، يكرر عليهم ذلك حتى يؤدوا الى كل ذي حق حقه**».

فقال الزبير: والله إن الأمر لشديد)[٢].

٥- وقد أخرج الحاكم النيسابوري في تفسير قوله عز وجل: ﴿**ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ**﴾ عن عبد الله بن عمر، أنه قال:

(لقد عشنا برهة من دهر وما نرى هذه الآية نزلت إلا فينا، وفي أهل الكتاب:

﴿**إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ**﴾[٣].

---

(١) سنن الترمذي: ج٥ ص ٤٨.
(٢) المستدرك على الصحيحين: ج٢ ص ٢٤٩.
(٣) سورة الزمر، الآية: ٣١.

فقلت: تختصم، أما نحن فلا نعبد إلا الله، وأما ديننا الإسلام، وأما كتابنا القرآن فلا يغير ولا يحرف أبداً، وأما قبلتنا فالكعبة، وأما حرامنا [فحرام] وأما نبينا فمحمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فكيف نختصم؟! حتى كفح بعضنا وجه بعض بالسيوف، فعرفت أنها نزلت فينا)[١].

أذن:

يتضح من هذه الشواهد إن مقاصدية الخصومة في السُنّة تنفي جملة وتفصيلاً ما تكوّن في ذهن ابن عثيمين من مفهوم حول الخصومة؛ فهي بمقاصدية القرآن والسُنّة دليل على بناء الحياة والسلم المجتمعي، وحفظ الحقوق الذي هو أصل الشرائع السماوية وسنام عمل الانبياء (عليهم السلام).

قال تعالى:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[٢].

فالآية صريحة في احتياج الصحابة وكل من نطق الشهادتين الى حكم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقضائه في الخصومات بينهم.

بل: أن الله ليقسم لنبيه المصطفى (صلى الله عليه وآله وسلم) بقسم عظيم فيقول: **﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾** فيجعل لإيمانهم مانع يحول بينهم وبين الله عز وجل والنبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

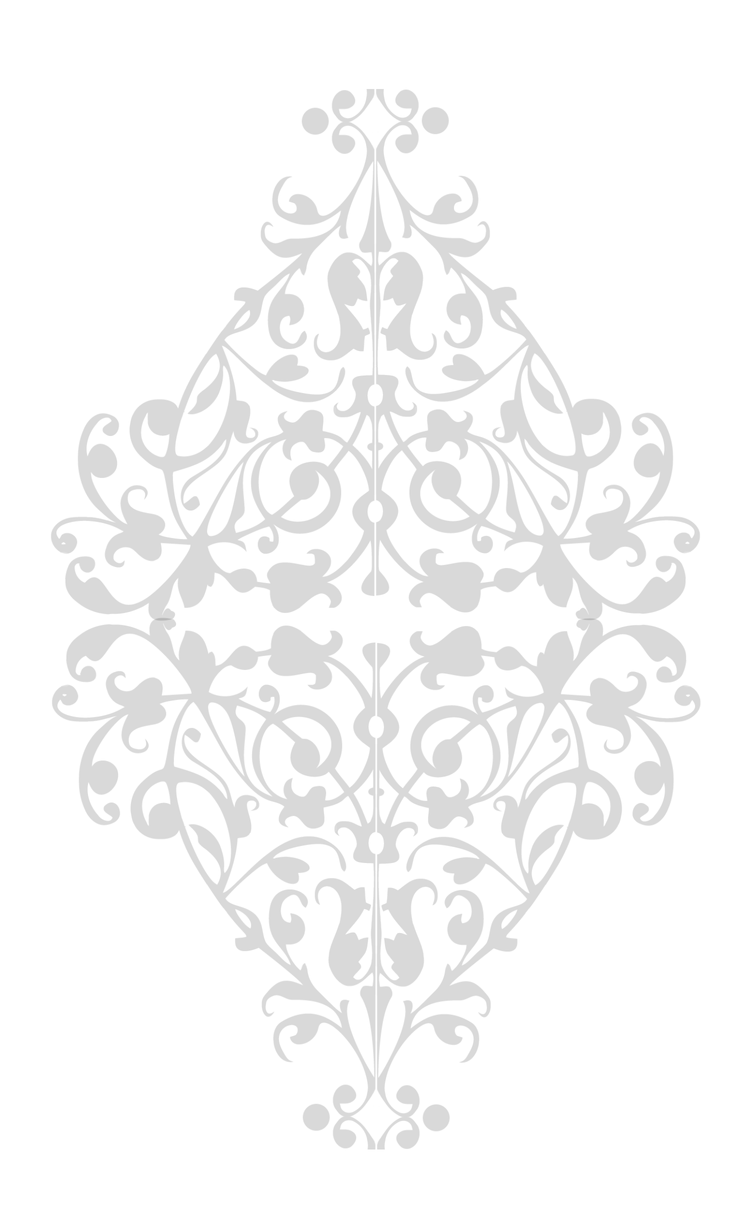
(١) المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص ٥٧٣.
(٢) سورة النساء، الآية: ٦٥.

بمعنى: مقتضى تحقق الإيمان متوقف على رفع المانع وهو تحكيم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والتسليم المطلق لقضائه.

وعليه:

فالقرآن والسُنّة يكشفان عن مقاصدية الخصومة وأن هذه المقاصدية تتعارض مع مقاصدية ابن عثيمين في الخصومة التي حددها بإنها لا تبقي للإنسان عقل يدرك به ما يفعل أوما يقول أو ما هو الصواب فيه؛ والسؤال المطروح.

على أي مرتكزات فكرية ومفاهيمية أعتمد ابن عثيمين في خصومة بضعة النبوة (عليها السلام) لينعتها ـ والعياذ بالله ـ بذهاب العقل، وعدم الادراك فيما تقول، أو تفعل، أو ما هو الصواب فيه؛ وما هي قصديته في ذلك؟! هذا ما سنتناوله في المبحث القادم.



المبحث الثاني

المرتكزات الفكرية والمفاهمية للخصومة عند ابن عثيمين وأثرها في بيان قصدية النص

تناول ابن عثيمين موضوع خصومة فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها) في موضعين؛ وذلك بحسب ما نشر له:

الأول ـ فيما نشرته مكتبة الرشد والموسوم بـ: (التعليق على صحيح مسلم) ضمن كتاب الجهاد والسير فيما روته عائشة:

(إن فاطمة (عليها السلام) أرسلت الى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) مما أفاء عليه بالمدينة، وفدك، وما تبقى من خمس خيبر؟

فقال أبو بكر إن رسول الله، قال: لا نورث ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد في هذا المال، واني والله لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله عن حالها التي كانت عليه في عهد رسو ل الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) ولأعملن فيها بما عمل به رسول الله، فأبى أبو بكر أن يدفع الى فاطمة شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك؛ قال: فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت...)[1].

---

(١) صحيح مسلم، باب: قول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): لا نورث ج٥ ص ١٥٤؛ واخرجه البخاري في باب: غزوة خيبر: ج٥ ص ٨٢.

فعلق ابن عثيمين هنا قائلاً:

(اللهم أعفُ عنها، وإلا فإن أبو بكر ما أستند الى رأي، وإنما أستند الى نص، وكان عليها أن تقبل قول النبي عليه الصلاة و السلام: «لا نورث ما تركنا صدقة».

ولكن عند المخاصمة لا يبقى للإنسان عقل يدرك به ما يقول، أو يفعل، أو ما يتصرف فيه، فنسأل الله أن يعفو عنها عن هجرتها خليفة رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم).

الثاني: فيما نشرته المكتبة الإسلامية والموسوم بـ (شرح صحيح مسلم) في نفس الموضوع وعند الموضع المخصوص بهجرتها (عليها السلام) لأبي بكر، فقال:

(نسأل الله أن يعفو عنها، وإلا فأبو بكر ما استند الى رأي وأنما استند الى نص، وكان عليها أن تقبل قول النبي: «لا نورث ما تركنا صدقة».

ولكن كما قلت لكم قبل قليل: عند المخاصمة لا يبقى للإنسان عقل يدرك به ما يقول، أو ما يفعل، أو ما هو الصواب فيه، فنسأل الله أن يعفو عنها، وعن هجرها خليفة رسول الله. (صلى الله عليه [وآله] وسلم).

وعند المقابلة بين القولين وجدنا الفوارق الاتية:

١ـ (ولكن كما قلت لكم قبل قليل)

٢ـ (أو ما يتصرف فيه) و (أو ما هو الصواب فيه)

٣- (فنسأل الله أن يعفو عنها، عن هجرها خليفة رسول الله) و (فنسأل الله أن يعفو عنها وعن هجرها خليفة رسول الله) .

ويتضح من هذا التفاوت بعض الأمور التي سنعرض لها عبر هذه الدراسة، ولكن الأمر الأساس الذي يتضح هنا، هوأن خطابه تكرر مرتين وفي مجلسين مختلفين؛ إما اثناء تدرسيه لبعض طلابه لصحيح مسلم، وأما أثناء خطابه في تدريس عقيدة الوهابية وبيان ما شجر بين فاطمة (عليها السلام) وأبي بكر، ومما يدل عليه:

قوله لمن حضر عنده: (كما قلت لكم قبل قليل) فضلاً عن كاشفية هذا القول عن أن ابن عثيمين كان قد مهد لهذا النعت الذي نعت به بنت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كي لا يستنكر عليه أحد، فقد تناول الخصومة في خطابه للناس ثم انتقل لهذا القول.

ويكشف هذا القول أيضاً أن ابن عثيمين لم يكن قد كتب هذا التعليق أو صنّف هذا الشرح كما مرّ بيانه في التمهيد، وانما هو خطاب عام للناس؛ إلا أن هذا النص المتكرر مرتين في خطابه وحديثه مع الناس قد تم تسجيله، ثم نسخه على الورق وطباعته.

وعليه: فقد اكتنز هذا النص المتكرر مرتين في خطابه وحديثه مع الناس جملة من القصديات التي تكونت عبر المرتكزات الفكرية والمفاهيمية له، والتي سنتناولها عبر هذا المبحث، وهي على النحو الاتي :

المسألة الأولى: مقاصدية قوله (اللهم أعف عنها) أو (نسأل الله أن يعفو عنها) وعلة تقديمه في أول حديثه.

يعد أول الحديث أو مقدمة الكلام عنصراً اساساً في دراسة مقاصدية النص وذلك انها تكشف عن ثلاثة مرتكزات فكرية للمتكلم أو ما يعرف بفلسفة اللغة واللسانيات بـ (منتج النص) وهذه المرتكزات الفكرية التي كشفها أول حديث ابن عثيمين ومقدمة خطابه مع المتلقين، هي:

١ـ استحضار معنى العفو في ذهن السامع أو (المتلقي) سواء كان المتلقي الأول المباشر أو المتلقي الثاني عبر وسائل النقل كالمسموع والمرئي والمقروء.

٢ـ استجماع مشاعر الحاضرين حول قضية المتكلم، أي (منتج النص) بغية بلوغ الهدف.

٣ـ استمالة القلوب قبل الهجوم على الخصم، أي بضعة النبوة (عليها السلام).

٤ـ اسقاط الحصانة عن فاطمة (عليها السلام).

وهذه المرتكزات الفكرية قد حددت مقاصدية ابن عثيمين في ابتدائه الكلام بقوله: (اللهم أعف عنها) أو (نسأل الله أن يعفو عنها) ولبيان أثر هذه المرتكزات الفكرية على المتلقي فلا بد من بحثها، وهي على النحو الاتي:

القصدية الأولى: أستحضار معنى العفو في ذهن المتلقي.

إنّ أُولى الأهداف والغايات التي قصدها منتج النص قي تقديمه طلب العفو عن فاطمة (عليها السلام) في أول حديثه وكلامه مع المتلقين هو

استحضار معنى العفو في ذهن المتلقي ، أي استحقاقها للعقوبة - والعياذ بالله- وهو ما أورده علماء اللغة في بيان معنى العفو ودلالته:

١ـ قال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ).

(عفو): العين والفاء والحرف المعتل، أصلان يدل أحدهما على ترك الشيء والآخر على طلبه، ثم يرجع إليه فروع كثيرة لا تتفاوت في المعنى.

فالأول: العفو، عفو الله تعالى عن خلقه وذلك تركه أياهم فلا يعاقبهم فضلاً منه.

قال الخليل: وكل من استحق عقوبة فتركته فقد عفوت عنه، يقال: عفا يعفو عفوا[1] وهذا الذي قاله الخليل صحيح وقد يكون أن يعفو الإنسان عن الشيء بمعنى الترك ولا يكون ذلك استحقاق ألا ترى أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال:

«عفوت عنكم عن صدقة الخيل».

فليس العفو هاهنا من استحقاق ويكون معناه تركت أن أوجب عليكم الصدقة في الخيل)[2].

اذن: معنى العفو: هو ترك معاقبة من استحق العقوبة.

٢ـ قال ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ):

---

(١) معجم مقاييس اللغة: ج٤ ص٥٦

(٢) المصدر نفسه: ج٤ ص ٥٧.

(عفا: في أسماء الله تعالى «العفو» هو فعول، من العفو، وهو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه، وأصله المحو والطمس، وهو من أبنية المبالغة، يقال: عفا، يعفوا عفواً، فهو عاف وعفو)[1].

ويتضح من قول ابن الأثير: أن العفو هو: التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه.

٣ـ أما الفرق بين العفو والغفران فقد قال فيه أبو هلال العسكري (ت ٣٩٥هـ) فقال:

(إن الغفران يقتضي إسقاط العقاب، واسقاط العقاب هو ايجاب الثواب فلا يستحق الغفران إلا المؤمن المستحق للثواب؛ وهذا لا يستعمل إلا في الله، فيقال: غفر الله لكن ولا يقال غفر زيد لك إلا شاذا قليلاً، والشاهد على شذوذه أنه لا يتصرف في صفات العبد كما يتصرف في صفات الله تعالى، إلا ترى أنه يقال: استغفرت الله تعالى، ولا يقال استغفرت زيداً.

والعفو يقتضي إسقاط اللوم والذم ولا يقتضي ايجاب الثواب، ولهذا يستعمل في العبد، فيقال: عفا زيد عن عمرو، وإذا عفا عنه لم يجب عليه اثابته، إلا أن العفو والغفران لما تقارب معناهما تداخلا واستعملا في صفات الله جل أسمه على وجه واحد، فيقال عفا الله عنه، وغفر له بمعنى واحد، وما تعدى به اللفظان يدل على ما قلنا وذلك انك تقول: عفا عنه فيقتضي ذلك إزالة شيء عنه، وتقول غفر له فيقتضي ذك إثبات شيء له)[2].

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ج٣ ص ٢٦٥.

(٢) الفروق اللغوية: ص٣٨٨.

إذن: معنى العفو وفرقه عن الغفران: هو أن العفو يقتضي اسقاط اللوم والذم على الإنسان واقدامه على امرٍ يستحق اللوم والذم أو إزالة شيء، وهذا الشيء بينه علماء اللغة كابن منظور، وابن الأثير، والفراهيدي، وهو: العقاب، والعقاب لا يكون إلا مقابل الذنب والأثم.

وعليه:

أراد ابن عثيمين استحضار هذا المعنى في ذهن المتلقي ليكون الخطوة الأولى في تحقيق مقاصدية طلب العفو لفاطمة (صلوات الله عليها) في أول خطابه وحديثه مع الناس.

القصدية الثانية: استجماع مشاعر الحاضرين حول قضية المتكلم الأساس.

إن الأمر الثاني الذي حدد مقاصدية ابن عثيمين بتقديمة طلب العفو عن فاطمة (عليها السلام) قبل الشروع في التعليق على حديث عائشة، هو استجماع مشاعر الحاضرين، وهم المتلقي الأول حول قضيته الأساس التي سيصرح بها لاحقاً، ألا وهي النيل من بضعة النبوة (عليها السلام) في مخاصمتها لأبي بكر لقراره بحبس ميراث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وسهم ذي القربى، ونحلتها من أرض فدك، ولكي يصل ابن عثيمين الى تحقيق هدفه فلا بد له من الخطوة الثالثة وهي استمالة القلوب قبل الهجوم على الخصم،وهي على النحو الاتي:

القصدية الثالثة: استمالة القلوب قبل الهجوم على بضعة النبوة (عليها السلام).

وتتحقق هذه القصدية، أي استمالة القلوب قبل الهجوم على بضعة النبوة (عليها الصلاة والسلام) عبر جملة من الأمور، وهي:

١ـ نفي التهمة عنه بانه يبغض فاطمة (عليها السلام) فهو لم يصرّح في كلامه الذي سيتلقاه الحضور، وذلك أنه يدرك أن الحديث عن بضعة النبوة (عليها السلام) له تبعات وآثار خطيرة.

ولذا: قدم طلب العفو عنها وجعله في أول الكلام كي يدفع عنه التهمة ببغضها ونصب العداء لها (عليها السلام) وهذا سيحقق غايته ويؤثر على قلوب المتلقين.

٢ـ إنّ طلب العفو عن فاطمة (عليها السلام) لا سيما بلفظ: (اللهم أعف عنها) يستميل القلوب إلى أنها قد أذنبت وأقدمت على أمرٍ تستحق الملامة والذم عليه-والعياذ بالله- وهي مسألة في غاية الأهمية وذلك أنها تحقق اكتمال المقاصدية في تقديم صيغة الدعاء بالعفو عنها؛ ومن ثم الوصول الى الهدف الأساس وهو اسقاط الحصانة عن البضعة، وهي الخطوة الأخيرة في تحقيق الغاية وبها تنكشف مقاصدية تقديم العفو، وهي كالاتي.

القصدية الرابعة: أسقاط الحصانة عن بضعة النبوة (عليها السلام).

لما كان معنى العفو هو استحقاق العقاب واللوم والذم في امرٍ فعله الإنسان، يصبح عندها أن الطرف الاخر هو الضحية وهو المظلوم؛ وأن المتكلم حول ما جرى بين المستحق للعقاب وبين المظلوم؛ أي أن ابن عثمين لم يكن متحيزاً ولم يكن طرفاً فها هو يدعوا الله بطلب العفو فإن النتيجة النهاية التي تأخذ بذهن المتلقي وتستجمع قلبه هو اسقاط الحصانة عن فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها).

وهـو أمـر ليـس بالجديـد فقـد روى البخـاري وغـيره في الصحيـح أعتـماد بعـض السـلف هـذا المنهـج في اسـقاط الحصانـة في حضورهـم عنـد رسـول الله (صـلى الله عليـه والـه) وفيهـم عمـر بـن الخطـاب بقولهـم في رسـول الله(صـلى الله عليـه والـه):

(هجر رسول الله)!!!

واعتمـده أبـو بكرحينـما أرسـل عمـر بـن الخطـاب مع بعـض اشـياعه الى بيـت النبـوة - كـما مـرَّ بيانـه في الفصـل السـابق- في جمـع الحطـب عنـد بـاب فاطمـة (عليهـا السـلام) والتهديـد بحرقـه بمـن فيـه!!! لتحقيـق مقاصديـة اسـقاط الحصانـة والحرمـة لبيـت النبـوة في قلـوب المسـلمين؛ والـذي ورثـه ابـن عثيمـين واشـياخه،ومن سـار عـلى نهجـه وعقيدتـه.

ولذلك:

قيل له: إن في الدار فاطمة.

فقال: **وإن!!!**

وهنا: في خطاب ابن عثيمين كانت المقاصدية نفسها والنتيجة نفسها.

فجمـع الحطـب عـلى بـاب فاطمـة (عليهـا السـلام) يـدل عـلى أنّ أهـل هـذا البيـت يستحقـون العقـاب؛ وطلـب العفـو عـن فاطمـة (عليهـا السـلام) يـدل عـلى معنـى انهـا تسـتحق العقـاب واللـوم و الذم–والعيـاذ بـالله– وهـو مـا صرّح بـه علـماء اللغـة في معنـى العفـو ودلالتـه، وقـد مـرّ آنفـاً.

المسألة الثانية: مقاصدية قوله (وإلا فأبو بكر ما أستند الى رأي، إنما أستند الى نص).

ينتقل منتج النص، أي ابن عثيمين من مرحلة تقديم الدعاء بطلب العفو عن فاطمة (عليها السلام) والتي سعى عبرها الى تحقيق مقاصدية هذا الطلب في ذهن المتلقي وتفاعله معه بهذا الدعاء وتثبيت أنها تستحق العقاب وهي غير محصنة من ذلك فتلام وتذم على ما فعلت - والعياذ بالله - لينتقل بالمتلقي الى مقاصدية جديدة وهي:

إن أبا بكر لم يستند الى رأي وإنما الى نص، وهذا القول يكشف عن أمور سعى ابن عثيمين الى تحقيقها، فكانت الكاشف عن مقاصدية قوله، وهي على النحو الاتي:

القصدية الأولى: محاولة اقناع المتلقي بأن أبا بكر كان عالمًا بقواعد الاجتهاد وإغفاله للنصوص المعارضة لهذه القصدية.

لا شك أن ابن عثيمين يسير خلف هدف محدد عبر هذه الكلمات التي تكشف عن المقاصدية التي اكتنزتها هذه المفردات.

فالهدف هو: الانتصار لأبي بكر واثبات أن فاطمة (عليها السلام) قد أقدمت على فعل تستحق عليه اللوم والذم، بعلة أن أبا بكر ما استند الى رأي وإنما استند الى نص.

وهذا المعنى لا يتحقق في ذهن المتلقي ويحقق القوة الانجازية لدية فيتفاعل معه إلا عبر منح أبي بكر صفة العلم بقواعد الاجتهاد والفتيا.

وذلـك أن الفقيـه حتـى يكـون مصيبـاً في فتـواه فيلزمـه الأخـذ بالنصـوص الشرعيـة مـن قـرآن أو سـنّة نبويـة ويجتنـب الأخـذ بآرائـه التـي تميـل الى هـواه ورغباتـه النفسـية.

وهنا: أراد ابن عثيمين تحقيق قصدية مفادها:

١ـ إن أبا بكر كان ملماً بقواعد الاجتهاد والفتيا، أي: أنه فقيه.

٢ـ تصويب فعله وتخطئة خصمه وهي فاطمة (عليها السلام).

٣ـ تبرئتـه مـن تبعـات مـا لحـق فاطمـة وولديهـا الإماميـين الحسـن والحسـين (عليهـما السـلام) مـن الأذى.

لكـن هـذه القصديـة هـي حصيلـة مـا تكـون لابـن عثيمـين مـن مرتكـزات فكريـة عبر مشـايخه وأئمته الوهابية كأبـن بـاز، وابـن عبد الوهـاب، وابـن تيميـة.

ولـو أنصـف نفسـه والحاضريـن بيـن يديـه بمراجعـة مصـادر الحديث والتفسير والفقـه والتاريـخ والسـيرة النبويـة لوجـد أن ابابكـر لم يكن يعمل بقواعـد الاجتهاد التـي نسـبها إليـه ابـن عثيمـين، والدليـل عـلى ذلـك مـن عـدة أوجـه، منها:

ألف ـ إنه لم يكن يعلم معنى الكلالة وحكمها.

وهـو مـا تسـالمت عـلى حقيقتـه النصـوص والتـي أخرجهـا أئمـة الحديـث والتفسـير منـذ القـرن الثـاني للهجـرة النبويـة، أمـا مـا ذهـب اليـه ابـن تيميـة في حكـم الكلالـة بتصويـب قـول أبي بكـر فهـو أمـر مختلـق ومحـدث يكشـف عـن جهلـه بالمـدارس الفقهيـة وآراء أئمـة المذاهـب سـواء التـي أنتشرت في المجتمـع

الإسلامي ويتعبد بها المسلمون اليوم أو سواء أئمة المذاهب التي لم يكتب لها الدوام والبقاء، كمذهب الأوزاعي (ت١٥٧هـ) فقيه أهل الشام، وسفيان الثوري الكوفي (ت١٦١هـ)، وأبو الحارث الليث بن سعد فقيه الديار المصرية (ت١٧٥هـ)، وغيرهم ممن يعرفون بـ (الفقهاء المستقلون)، وبـ (إئمة المذاهب المنقرضة)[1].

وعليه:

فأبو بكر لم يكن ملماً بقواعد الاجتهاد، ولم يكن من الفقهاء وتصديهم للفتيا؛ وذلك أن الأمر لا ينحصر في معنى الكلالة وحكمها -وهو ما سنعرض له لاحقا- وانما تعداه الى عدم المعرفة بغيره من الاحكام الشرعية؛ وأنه كان يصرّح للصحابة بأنه ربما يقول الرأي والحكم في المسألة وهو من الشيطان!! مثلما صرّح لهم من قبل في بيعتهم له، وحذرهم بـ (أن له شيطان يعتريه) فإذا غضب فليجتنبوه، فحينها لا يؤثر في أشعارهم وأبشارهم!!!

ومن ثم: فقد أخرج أئمة الحديث والتفسير عدم معرفته في الكلالة، وهم كالاتي:

١- أخرج عبد الله بن عبد الرحمن الدرامي (ت ٢٥٥هـ)، عن الشعبي، قال سئل أبوبكر عن الكلالة؟ فقال:

(**إني سأقول فيها برأي!! فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان!!!**)، وأراه ما خلا الوالد والولد؛ فلما استخلف عمر، قال:

(١) لمزيد من الاطلاع، ينظر: فقه نهج البلاغة على المذاهب السبعة للمؤلف: المقدمة العلمية، الجزء الثاني: نشوء المذاهب الفقية وتطورها، ص٢٥٥-٢٦٣.

(إني لأستحي الله أن أرد شيئاً قاله أبو بكر)[1].

والحديث يكشف عن أمور:

أ- إن أبا بكر يلتجئ الى رأيه في الأحكام؛ وليس كما قال ابن عثيمين مدلسا على الناس بانه **(لم يستند الى رأي)** ومن ثم فهو لا يعلم بقواعد الاجتهاد بل: لايدري أكان رأيه صواباً أو خطأً؛ أمن الله أم من الشيطان؟!!

ب- يظهر أن الحكم في الكلالة كان معضلة لدى الصحابة إذ لم يجدوا له جواباً لسنوات مضت من حكم عمر بن الخطاب.

ج- إن عمر بن الخطاب هو الآخر كان لا يعلم حكم الكلالة فعلقها بعنق أبي بكر متحججاً بالاستحياء من الله إن يرد شيئاً قاله أبو بكر وإلّا فأبو بكر هو نفسه لا يدري ما الحكم، ولا الى أي شيء يستند، الى ما اقرته شريعة الله أم الشيطان.

بدليل: أن عمر كان في بادئ أمره يخالف أبي بكر، لكنه لما طعن قال ما قال، وهو ما أخرجه الصنعاني فيما يلي:

٢- أخرج الصنعاني (ت ٢١١هـ) عن الشعبي، قال:

(كان أبو بكر يقول: الكلالة من لا ولد له ولا والد؛ قال: وكان عمر يقول: الكلالة من لا ولد له، فلما طعن عمر قال: إني لأستحي الله أن أخالف أبا بكر، أرى الكلالة: ما عدا الولد والوالد)[2].

---

(١) سنن الدارمي، باب: في ميراث ذوي الارحام: ج٢ ص ٣٦٦.
(٢) المصنّف لعبد الرزاق الصنعاني: ج١٠ ص ٣٠٣، باب الكلالة.

وقد نقل أئمة التفسير هذا الموقف من أبي بكر أيضاً، منهم:

٣ـ محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ)[١] في تفسيره.

٤ـ الثعلبي (ت ٤٢٧هـ)[٢] في تفسيره.

٥ـ البغوي (ت ٥١٠هـ) في تفسيره[٣].

٦ـ السيوطي (ت ٩١١هـ) في تفسيره[٤]

وغيرها من التفاسير والتي تظهر عدم معرفة أبي بكر بمعنى الكلالة وحكمها، بل عدم معرفته بكثير من الاحكام فكان يستفتي الصحابة فيها، ومن هذه المسائل التي خالف فيها الشريعة مايلي :

باء ـ إنّه أمتنع من إقامة الحد على صحابي قتل وزنى ومثل بالقتيل!!!

من الحوادث التي نقلها الحفاظ من أهل السُنّة والجماعة أن أبا بكر امتنع من إقامة الحد على الصحابي خالد بن الوليد، ولم يقتص منه لقتله الصحابي مالك بن النويرة واغتصاب أمرأته في ليلة قتله لزوجها على الرغم من مطالبة عمر بن الخطاب بعزله والقصاص منه، وتذكيره بالنصوص النبوية فقال لعمر: (لا أغمد سيفاً شهره الله على الكفار)[٥].

(١) جامع البيان في تأويل القرآن: ج٤ ص ٣٧٦.
(٢) الكشف والبيان: ج٣ ص ٢٦٩.
(٣) معالم التنزيل: ج١ ص ٤٠٣.
(٤) الدر المنثور: ج٤ ص ٢٥٠.
(٥) الإصابة لابن حجر: ج٥ ص٥٦١؛ أُسْد الغابة لابن الاثير: ج٤ ص ٢٩٥.

فكفّر الخليفة المسلمين وأباح دمائهم واموالهم وسبي نسائهم، متذرعا بمنعهم الزكاة، ومبطنا أمتناعهم من الإقرار له بالخلافة؛ فضلاً عن أن النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أجاز للصحابي مالك بن النويرة قبض الزكاة وتفريقها بين قومه لزعامته فيهم، فعمل بما فوضه به رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

لكنه حكم عليهم بالردة عن الإسلام في محاولة للقضاء على من انكر الحكم الجديد وتصفية المعارضة بالسيف والنار، وما أمر الهجوم على بيت النبوة إلا شاهد حي على مدى الدهر على مخالفة حكم الخليفة وأشياعه لما جاء به القرآن والسُنّة النبوية.

جيم ـ إنّه عذّب الفجائة بالنار وقتله حرقا موثوق اليدين، ثم ندم على قتله، وأباح حرق المسلمين وهم يصلون وكانوا أُسارى!!!

لم تكن هذه الفعلة لخالد بن الوليد ومساندة أبي بكر له واعتراض عمر بن الخطاب عليهما هي الوحيدة، ولم تكن هي المرة الأخيرة التي يعارض فيها أبو بكر النص النبوي الذي يتذرع به ابن عثيمين بقوله:

(وألا فأبو بكر ما استند الى رأي وإنما استند الى نص).

فأين ابن عثيمين من معارضة أبي بكر للنص النبوي الذي حرّم أن يعذب بعذاب الله، **(وأن النار لا يعذب بها الا الله)؟!!** والذي أخرجه البخاري، وأحمد وغيرهم[1].

(١) صحيح البخاري، باب دعاء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الى الإسلام: ج٤ ص٢١؛ مسند أحمد: ج٢ ص ٣٠٧؛ سنن الترمذي: ج٣ ص ٦٧.

وأين هو من تعاهد أئمة الحديث والسيرة والتاريخ في نقل حادثة حرق خالد بن الوليد المسلمين بالنار وهم أسرى، والتي رواها هشام بن عروة عن أبيه، قال:

(كان في بني سليم ردة فبعث إليهم أبو بكر خالد بن الوليد فجمع رجالا منهم في الحظائر، ثم أحرقها عليهم بالنار، فبلغ ذلك عمر فأتى أبا بكر، فقال:

تدع رجلا يعذب بعذاب الله عز وجل؟!! فقال أبو بكر : والله لا أشيم سيفا سله الله على عدوه حتى يكون هذا الذي يشيمه؛ ثم أمره فمضى من وجهه ذلك إلى مسيلمة).

ألم يقرأ ابن عثيمين هذه الحادثة في مصنّف الصنعاني[١]، ومصنّف ابن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥هـ)[٢]، وطبقات ابن سعد (ت ٢٣٠هـ)[٣]، وتاريخ ابن عساكر (ت ٥٧١هـ)[٤]، وفايق الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)[٥]، وسيّر الذهبي (ت ٧٤٨هـ) وغيرها من المصادر التي تناقلت هذه الحادثة الصريحة في ضرب أبي بكر للنص النبوي (**إنّ النار لا يعذب بها إلا الله**) بعرض الجدار؛ فيحرق خلق الله وهم أسرى باسم الله!!!

(١) المصنّف: ج٥ ص ٢١٢.
(٢) المصنّف: ج٨ ص ٥.
(٣) الطبقات الكبرى: ج٧ ص ٣٩٦.
(٤) تاريخ دمشق: ج١٦ ص ٢٤٠.
(٥) الفايق في غريب الحديث: ج٢ ص ٢٢٦.

﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ فَتَعَالَى اللهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾[1].

وعليه:

فلماذا في ظلمه وحربه لبضعة النبوة وصفوة الرسالة وولديها وبعلها (عليهم السلام) كان مستنداً الى نص؟!!

وفي تكفير المسلمين واتهامهم بالردة كما في قوم مالك بن النويرة وقد حبسهم خالد بن الوليد وهم يصلون[2]!! ثم قتلهم؛ فاعذره أبو بكر بالتأويل، ولم يبال بالنص النبوي، لا سيما وأن عائشة روته عن النبي الاكرم (صلى الله عليه وآله وسلم)، أنّه قال:

«لا يحل دم أمرئ مسلم يشهد أن لا أله الله وأن محمد رسول الله الا بإحدى ثلاث: زنا بعد أحصان فإنه يرجم، ورجل يخرج محارباً لله ورسوله فإنه يقتل، أو يصلب، أو ينفي من الأرض، أو يقتل نفساً فيقتل بها»[3].

فلماذا لم يستند أبو بكر الى هذه النصوص النبوية في قتل المسلمين وهم يصلون ويحرقهم بالنار؟!

(**وأنما استند الى نص**) في منع فاطمة (عليها السلام) من حقوقها، وهل حقاً ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: «لا نورث»؟

---

(١) سورة المؤمنون، الآية: ١١٦،١١٥.

(٢) الإصابة لابن حجر: ج٥ ص ٥٦١؛ وأُسْد الغابة لابن الاثير ج٤ ص ٢٩٥.

(٣) سنن أبي داوود: ج٤ ص ١٠٨، نصب الراية للزيلعي: ج٤ ص ١٠٨.

وهل استند أبو بكر في قتله الفجائة (أياس بن عبد الله بن عبد ياليل) حرقا بالنار وهو مكتوف اليدين، فيحرق أمام الصحابة !!

فأمر به، فأوقد له ناراً في مصلى المدينة على حطب كثير، فقذف فيها مقموطاً مشدود اليدين[١] ؟!! وهو يقول: **(والله ما كفرت وأني لمسلم)**[٢].

أم تراه أستند الى نص بقطعه يد السارق بعد حيرته بين قطع رجله أو يده فقال له عمر: أن السُنّة اليد[٣] ؟!!.

وغيرها لكثير جداً فأين ابن عثيمين عن مخالفة أبي بكر لهذه النصوص، ولماذا لم يستند فيها أبوبكر الا على رأيه على الرغم من تذكير عمر بن الخطاب له ونهيه عن الاستناد الى رأيه ومخالفة السُنّة، فلم يستجب؛ بل مضى على ما يراه هو؛ ومن ثم ندم على مافعل لما حضره الموت، كما سيمر.

ولذا: فإن مقاصدية ابن عثيمين منح أبي بكر صفة العلم بقواعد الاجتهاد والفتيا في قوله:

(وإلا فأبو بكر لم يستند الى رأي وإنما استند الى نص) هو تدليس على الناس ومخالفة واضحة لما صنّفه أهل السُنة والجماعة لسيرة الصحابة وما جرى فيها من الوقائع والأحداث.

---

(١) تاريخ الطبري: ج٢ ص ٤٩٢؛ تجارب الأمم لابن مسكويه الرازي: ج١ ص ٢٨٤؛الكامل لابن الاثير:ج٢ص٣٥١؛ تاريخ ابن خلدون: ج٢ص٧٢

(٢) الاكتفاء للكلاعي: ج٢ص١٤٥

(٣) المصنّف لابن أبي شيبة: ج٦ ص ٤٨٤؛ سنن الدار قطني: ج٣ ص ١٤٨؛ السنن الكبرى للبيهقي: ج٨ ص٢٧٣.

بل: لم يكتف بهذه القصدية وانما أراد اقناع المتلقي عبر هذا القول الى مقاصدية ثانية، وهي كالاتي:

القصدية الثانية: محاولة اقناع المتلقي باجتماع عناصر الخلافة في أبي بكر واغفاله للنصوص المعارضة.

لقد سعى ابن عثيمين الى محاولة اقناع المتلقي بان أبي بكر بفعله هذا، أي أنه (ما أستند الى رأي وانما أستند الى نص) بانه قد اجتمعت فيه عناصر الخلافة، وذلك عبر التمسك بسُنّة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسيرته، وانه شديد التمسك بها الى درجة انه يمنع بضعته النبوية (صلوات الله وسلامه عليها) مال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)!!.

ومن ثم فهو بذاك يكون قد جمع عناصر الخلافة الأساس.

في حين إن الوقائع التاريخية والسيّرية التي دونت سيرة أبي بكر وتعامله وافعاله مع الصحابة والناس لتنفي ما حاول ابن عثيمين ان يقنع المتلقي به، أي مقاصدية منح أبي بكر عناصر الخلافة، وهي كالاتي:

ألف ـ منعه الصحابة من مطالبته العمل بسُنّة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

تفيد النصوص التي أخرجها أعلام أهل السنّة أن أبا بكر كان أول المعارضين للعمل بسُنّة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، بل: قد حذّر الصحابة من مطالبته العمل بسُنّة رسو ل الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الى درجة التهديد لهم بالقتل والجلد إنْ طالبوه بالسير بهم بسيرة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وهي على النحو الاتي:

١- أخرج الزيلعي (المتوفى ٧٦٢هـ) بسنده، عن الحسن، قال:

(لما استخلف أبو بكر تكلم بكلام والله ما تكلم به أحد غيره، فقال: **يا أيها الناس تكلفوني سُنّة نبيكم محمد (صلى الله عليه [وآله] وسلم)**، وإن الله كان يعصم نبيه بالوحي، إني والله لوددت أنكم كفيتموني، وإن لي شيطاناً يعتريني، فإذا اعتراني فاجتنبوني، لا أوثر في أشعاركم، وأبشاركم، وتعاهدوني بأنفسكم، فإن استقمت فاتبعوني، وإن زغت فقوموني)[1].

٢- وأخرج هذه الخطبة ابن سعد (المتوفى ٢٣٠ هـ) بلفظ آخر، قال أبو بكر:

(أما بعد: فإني وليت هذا الأمر وأنا له كاره، ووالله لوددت أن بعضكم كفانيه، **ألا وإنكم إن كلفتموني أن أعمل فيكم بمثل عمل رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) لم أقم به!** كان رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) عبداً أكرمه الله بالوحي وعصمه به.

ألا وإنما أنا بشر، ولست بخير من أحد منكم فراعوني؛ فإذا رأيتموني استقمت فاتبعوني، وإن رأيتموني زغت فقوموني، واعلموا أن لي شيطاناً يعتريني، فإذا رأيتموني غضبت فاجتنبوني لا أوثر في أشعاركم وأبشاركم)[2].

٣- وأخرجها الصنعاني (المتوفى ٢١١هـ) عن الحسن، فقال: إن أبا بكر خطب، فقال:

(أما والله ما أنا بخير منكم، ولقد كنت لمقامي هذا كارهاً، ولوددت لو أن فيكم من يكفيني، **أفتظنون أني أعمل فيكم سُنّة رسول الله (صلى الله عليه**

---

(١) تخريج الأحاديث للزيلعي: ج ١، ص ٤٨١

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد: ج ٣، ص.

[وآله] وسلم) إذا لا أقوم لها، إن رسول الله كان يعصم بالوحي، وكان معه ملك، وإن لي شيطاناً يعتريني، فإذا غضبت فاجتنبوني، لا أوثر في أشعاركم ولا أبشاركم، ألا فراعوني فإن استقمت فاعينوني؛ إن زغت فقوموني)[1].

وهذه الخطبة التي أخرجها الحفاظ بألفاظ متقاربة نصت على تطبيق سُنّة جديدة وبالمفهوم الذي أراده أبو بكر، والمرتكز على عدم مطالبته العمل بسُنة رسول الله (صلى الله عليه وآله)، والتي جائت بألفاظ محددة، وهي:

١ - (ألا وإنكم إن كلفتموني أن أعمل فيكم بمثل عمل رسول الله صلى الله عليه - وآله - وسلم، لم أقم به).

٢ - (يا أيها الناس تكلفوني سُنّة نبيكم محمد (صلى الله عليه [واله] وسلم) وإن الله كان يعصم نبيه بالوحي).

٣ - (أفتظنون أني أعمل فيكم سُنّة رسول الله (صلى الله عليه [واله] وسلم) إذا لا أقوم لها).

ولا شك أن هذا النهي في المطالبة في أن يعمل أبو بكر بسُنّة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هو بداية عهد جديد له أصوله الفكرية ومنهجه القيادي للأمة وهو ما يعبر عنه اليوم (بالإيدلوجية).

وإن هذه الأيدلوجية تقتضي أن يبدأ بسُنّة جديدة غير التي كان يعمل بها النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم).

---

(١) المصنّف للصنعاني: ج١، ص٣٣٦ برقم (٢٠٧٠١)؛ تخريج الأحاديث للزيلعي: ج١، ص٤٨٢.

وإن هذه السُنّة المخالفة للسُنّة النبوية ترتكز على عمل الخليفة الشخصي ورأيه واستحساناته، وذلك لسببين:

١ - إنه غير معصوم.

٢ - إن له شيطاناً يعتريه.

في حين أن السبب الأول، أي عدم العصمة، يشترك فيه جميع المسلمين؛ ومن ثم هل يلزم ذلك أن يترك المسلمون العمل بسُنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بعلة عدم عصمتهم كما ادّعى أبو بكر؟!

وأما السبب الثاني، فلم يقل به أحد وبهذه الصورة والكيفية غير أبي بكر!!

وعليه:

يبقى السؤال المطروح حينها: بأي سُنّة يطالب المخالفون لثقل رسول الله (صلى الله عليه واله)، وهم يسمون أنفسهم أهل السُنّة والجماعة العمل بها: أسُنّة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) التي لم يستطع أبو بكر العمل بها، ومنع المسلمين من المطالبة بها، أم سُنّته هو؟!.

باء - معاقبته المعترض على سُنّته بالقتل أو الجلد.

إن الوسيلة الثانية التي كشفتها الخطبة، هي: معاقبة من يعترض على أبي بكر ويثير غضبه معاقبة شديدة لا يُؤْثر فيها أبو بكر قطع الرؤوس أو الأيدي والأرجل أو الجلد.

ولا شك أن الذي يثير غضب أبي بكر هو الاعتراضات على تركه لسُنة

رسـول الله (صلى الله عليه وآلـه وسـلم) والعمـل بسُنته ورأيـه هـو، وهـو الأمـر الـذي دفعـه إلى تـرك مطالبتهـم لـه بالعمـل بسُـنة رسـول الله (صلى الله عليـه وآلـه وسـلم) مـع التهديـد لهـم في إثـارة غضبـه، فهـذا الغضـب سـيدفعه إلى: قطـع رؤوسـهم وهـو مـا عـبر عنـه بلفـظ (أشـعاركم) بلحـاظ أن الـرأس هـو مجمـع الشـعر، وإلى الجلـد وهـو مـا عـبّر عنـه بلفـظ (أبشـاركم). فـكان هـذا الإنـذار والوعيـد هـو أول الوسـائل لتطبيـق السُـنّة الجديـدة في عهـد أبي بكـر ثـم عهـد عمر؛فعرفـت فيـما بعـد بسُـنة الشـيخين لتكـون بـازاء سُـنة رسـوله الله (صلى الله عليـه والـه) والقـران .

جيم - جمعه الأحاديث النبوية وحرقها.

يعـدّ الكتـاب أو الـورق المكتـوب أو أي وسـيلة تسـتخدم للتدويـن والكتابـة هـي خزينـاً فكريّـاً لأي أمـة مـن الأمـم؛ وعنـوان حضارتهـا، ومـن ثـم تشـكل المـادة المكتوبـة أهـم مـا تمتلكـه الأمـم مـن فكـر وحضـارة وقيمـة؛ بـل ووجـود، فكـم مـن أمـة ضاعـت بضيـاع مادتهـا الفكريـة المكتوبـة.

من هنا:

أدركـت الشـعوب والأمـم أن المكتبـات ومحـل جمـع الكتـب وخزنهـا أو الوثائـق أو أي أثـر مـن آثارهـا يشـكل دلالـة عـلى حيـاة هـذه الشـعوب أو الأمـم، وأن الحفـاظ عليهـا حفـاظ عـلى حيـاة الأمـة وعنـوان بقائهـا وهويتهـا؛ ولذلـك:

سـعت الـدول المسـتبدة والمسـتعمرة عـلى إتـلاف وحـرق هـذه الآثـار عنـد غزوهـا للبـلاد والأمـم الأخـرى لغـرض إنهـاء وجودهـا مـن الحيـاة، ومـن ثـم

قتل أو إعدام أي مظهر من مظاهر هذه الأمة، وإنهاء وجودها الذي يشكل منافساً لوجود السلطة او الدولة المستبدة .

ولعل التاريخ العربي والإسلامي غني بما تعرض له من غزوات فكرية كان الكتاب والوثيقة والأثر هم أول المقتولين أو المستهدفين.

أما التراث الشيعي فحدّثْ ولا حرج فيما تعرض له من الحرق والإتلاف وإلى يومنا هذا والأمر لا يحتاج إلى تدليل؛ إذ يكفي الباحث والقارئ أن ينظر إلى سعي الحكام في طمس سيرة علي بن أبي طالب وفضائله (عليه السلام) كمحاولة لتحقيق هدف القضاء على التشيع وفرض العقيدة والفكر المخالف لنهج أمير المؤمنين، وذلك بحسب مفاهيم أعداء علي بن أبي طالب (عليه السلام).

من هنا:

لا شك أن أبا بكر كان له دوره المميز في تحقيق سُنّة الشيخين بمفهومها الذي سار عليه السلف، هذا المفهوم الذي تحددت ملامحه عبر خطبته الأولى في المسلمين بعد بيعة السقيفة. فكان من وسائله في تحقيق هذا المفهوم هو: جمع الحديث النبوي وحرقه، وهي حقيقة صرّحت بها عائشة زوج النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) فهي التي شهدت هذه الحادثة، وكانت الراوي لها، فتقول:

(جمع أبي الحديث عن رسول الله (صلى الله عليه [واله] وسلم) وكانت خمسمائة حديث، فبات ليلته يتقلب كثيراً، قالت: فغمني، فقلت: أتتقلب لشكوى أو لشيء بلغك؟!

فلما أصبح، قال: بنية، هلمي الأحاديث التي عندك؛ فجئته بها، فدعا بنار فحرقها!!! فقلت:

لم أحرقتها؟!

قال: خشيت أن أموت وهي عندي، فيكون فيها أحاديث عن رجل قد ائتمنته ووثقت به ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت ذلك)[١].

ولقد حاول الحافظ ابن كثير، والحافظ السيوطي إيجاد توجيه لهذا الفعل[٢]؛ أما الحافظ الذهبي فقد عقّب على الحديث قائلًا: (فهذا لا يصح والله أعلم)[٣].

ولا شك أن الأحاديث النبوية أكثر بكثير من هذا العدد الذي ذكرته عائشة أو الذي حاولت أن تقدمه للناس على أن عدد الأحاديث التي جمعها أبو بكر ثم أحرقها هي بهذا العدد أو لعله تصحيف من الرواة فقد تكون خمس مائة ألف مثلاً فمحيت كلمة ألف، أو لعلها كانت كما ذكرت عائشة زوج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إلا أنها كانت مصنّفة ضمن موضوع ما، وعنوان محدد، قد يتعلق بالصحابة، أو بحدث السقيفة، أو بعترة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، أو بعلي بن أبي طالب (صلوات الله عليه) خاصة، لاسيما وانه قد صرّح بان: **(فيها أحاديث عن رجل)!!** فمن هذا

---

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي: ج ١، ص ٥؛ الرياض النضرة للمحب الطبري: ج، ص ٢٠٠؛ كنز العمال: ج ١٠، ص٢٨٦

(٢) كنز العمال للمتقي الهندي: ج ١٠، ص ٢٨٦؛ جامع الاحاديث للسيوطي: ج٢٥ ص ١٢١.

(٣) تذكرة الحفاظ: ج ١، ص ٥.

الرجل الذي جعله مهموما مغموما يتقلب على فراشه يخشاه الى حد لا يجد فيه مخرجا غير حرق الاحاديث النبوية؛ هذا مرتبط أما باهمية هذا الرجل وخطورته على أبي بكر؛ أو بوقوع الفتن كخروج عائشة إلى حرب علي بن أبي طالب (عليه السلام)، أو غير ذلك.

ومهما يكن من أمرٍ فإن حرق الأحاديث النبوية هو وسيلة لتحقيق سُنّة الشيخين وإنهاء سُنّة رسول الله (صلى الله عليه واله) التي منع الصحابة من مطالبته العمل بها أو أن يسير بهم عليها؛ ومما يدل عليه أيضا، ما يلي:

دال - منعه الناس من التحديث بأحاديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

لم ينته الأمر في تحقيق السُنّة الجديدة عند أبي بكر بحرق الأحاديث النبوية، وإنما جمع الناس وأمرهم بترك الحديث عن العهد السابق، أي: منعهم من التحديث بأحاديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)!! فكانت هذه الوسيلة الجديدة على النحو الآتي:

عن ابن أبي مليكة قال: إن أبا بكر جمع الناس بعد وفاة نبيهم، فقال: (إنكم تحدثون عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أحاديث تختلفون فيها والناس بعدكم أشد اختلافاً، فلا تحدثوا عن رسول الله شيئاً! فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحلوا حلاله، وحرموا حرامه)[1].

والحديث يرشد إلى جملة من الامور، منها:

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي: ج١، ص ٣٢.

١ ـ هـذا الجمع الـذي عـبّر عنـه ابـن أبي مليكـة هـو للصحابـة مـن المهاجريـن والأنصـار الذيـن سـمعوا النبـي (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) وشـهدوا سـيرته وحياتـه، ومـن ثـم فالمنـع كان للصحابـة جميعـاً.

٢ ـ إن هـذا الاختـلاف في الحديـث عـن رسـول الله (صـلى الله عليه وآله وسـلم) يدعـو إلى أمـور، منها:

أ ـ : إن فيهم من كان يزيد أو ينقص في الحديث النبوي إما عامداً أو ساهياً.

ب ـ : إن فيهـم المتقـول عـلى رسـول الله (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) لاسيما وأن طبقـة المنافقـين والمؤلفـة قلوبهـم والطلقـاء وغيرهـم، وجميـع هـؤلاء تشـملهم صفـة الصحبـة كـما حددهـا علـماء السُـنّة والجماعـة.

ج ـ : إن هـذا الاختـلاف يدعـو إلى وجـوب أن يكـون للأمـة إمـام منصـوص عليـه مـن الله ورسـوله (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) يرجـع النـاس إليـه بعـد نبيهم في معرفـة شريعـة الله تعـالى وحـلال محمـد (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) وحرامـه.

د ـ : إن هـذا الاختـلاف يـدل عـلى أن الأمـة بعـد وفـاة رسـول الله (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) لا يمكـن لهـا أن تنجـو مـا لم تتمسـك بالثقلـين كتـاب الله وعـترة نبيهـا (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم.)

فمـن تمسـك بهـم نجـا ومـن تخلـف عنهـم هلـك في المحدثـات والشـبهات والبـدع.

٣ – إن منـع النـاس مـن الحديـث عـن رسـول الله (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) لغـرض منـع الاختـلاف في الحديـث لا يحقـق منـع الاختـلاف.

بل إنه ليزيدهم اختلافاً وذلك أن القرآن الكريم فيه المحكم والمتشابه، والعام والخاص، والمطلق والمقيد؛ وغير ذلك فأنى للناس فهم القرآن وبيان حلاله وحرامه، وقد اختلفوا في بيان حديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لشريعة الإسلام، أي: إذا كان الناس كما يدعي أبو بكر قد اختلفوا في الحديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو بين ظهرانيهم يعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم، صادعاً بالنذارة، يدعو إلى بيان شريعة ربه ليلاً ونهاراً، سراً وجهاراً؛ فكيف بهم في فهم مراد الوحي وتطبيق شرع الله تعالى وقد قيده الله تعالى بأهله، وهم أهل الذكر؛ وهم الراسخون في العلم، فقال عزّ وجل:

﴿... فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[1].

وقال سبحانه وتعالى:

﴿... وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾[2].

ومن ثم لم يكن الداعي الحقيقي في منع الناس من التحديث بأحاديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هوالاختلاف في هذه الأحاديث، وإنما وسيلة أخرى من وسائل الانقضاض على سُنّة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسيرته والعمل بهما، إلا بما يخدم الحاكم، وتشيد مشروع الحكومة.

---

(١) سورة النحل، الآية: ٤٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٧.

أذن:

لم يكـن ابـو بكـر يسـتند الى نـص نبـوي في أحكامـه وتعاملـه مـع المسـلمين كـما يدعـي ابـن عثيمـين، بـل: الى أرائـه واجتهاداتـه الخاصـة والمقابلـة للنـص الشـرعي؛ بل: قـد سعى جاهـدا الى منع العمـل بالنصـوص النبوية أو التحديث بهـا ومعاقبـة مـن يطالبـه بهـا فعمـد الى حرقهـا.

ولـذا: لم تاخـذ البضعـة النبويـة(عليهـا السـلام) برأيـه واجتهـاده، وهـو ماسـنتناوله في المسـألة القادمـة.

المسألة الثالثة: مقاصدية قوله: ((وكان عليها أن تقبل قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم))).

ينطلـق ابـن عثيمـين مـن وحـي العقيـدة الوهابيـة التيميـة في التعامـل مـع بيـت النبـوة لا سيما مع علي وفاطمـة (عليهما السـلام)، ومـن ثـم فقـد زج بهـذا المـوروث العقـدي في مقاصديـة قولـه:

(كان عليهـا أن تقبـل قـول النبـي) (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) في مرتكـزات فكريـة ثلاثـة، وهـي:

١ـ صرف ذهـن المتلقـي الى كونهـا مذنبـة – نعـوذ بـالله مـن ذلـك – تسـتحق العقـاب لتركهـا قـول النبـي (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) في مقابـل اسـتناد أبي بكـر الى نـص نبـوي.

٢ـ تحميلهـا مـا يلحـق العـاصي لرسـول الله (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) بـما تفرضـه كينونـة الأخـذ بقولـه (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) لا سـيما وأن القـرآن الكريـم قـد حـذّر أشـد التحذيـر مـن ذلـك.

٣ـ ترسيخ دلالة دعوته لها بالعفو، فهي لم تقبل بالسُنّة.

فهذه القصديات الثلاثة- والتي كانت تترجم العقيدة الوهابية التيمية – حاول ابن عثيمين عبرها استمالت ذهن المتلقي وإقناعه بها.

إلّا أنها قصديات بائسة وواهية، تذهب جفاءاً ولا تنفع الناس، حتى أولئك الذين ينتحلون العقيدة الوهابية؛ قال تعالى:

﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللهُ الْأَمْثَالَ﴾.

﴿لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمُ الْحُسْنَى وَالَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُ لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ سُوءُ الْحِسَابِ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾[١].

وعليه: فإن هذه المرتكزات الفكرية التي حاول ابن عثيمين تسويقها للناس مردودة بنصوص القرآن والسُنّة النبوية والسيرة، وهي على النحو الآتي:

أولاً – لماذا يفرض على بضعة النبوة (صلوات الله عليها) أن تقبل قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ويباح للصحابة الإجتهاد مقابل النص؟!

ترتكز العقيدة الوهابية التيمية على المتناقضات والمتعارضات العجيبة، فابن عثيمين الذي نمت عروقه وترعرع في هذه العقيدة حينما يسأل عن الحكم فيما شجر بين الصحابة؟ فيقول: (**إن ما ندين الله به أن ما جرى بينهم**

(١) سورة الرعد، الآية: ١٧ و ١٨.

فهو صادر عن اجتهاد، والإجتهاد إذا وقع فيه الخطأ فصاحبه معذور مغفور له)[1].

والسؤال المطروح:

لماذا لم تُعذر بضعة النبوة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها)، بناءا على هذه القاعدة التي يتعبد الوهابية بها، فيقال: أن فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها) قد أجتهدت في مجيئها الى أبي بكر تطالبه بميراثها من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟!!.

إذ مما لا شك فيه أنها (عليها السلام) عند ابن عثيمين، وابن باز، وابن عبد الوهاب، وابن القيم، وابن تيمية، كانت مخطئة.

فلماذا: يفرض ابن عثيمين عليها أن تقبل قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): ويباح لغيرها من الصحابة أن يجتهدوا مقابل النص، ولايقبلوا بقول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)؟!!

كما فعل أبو بكر، وخالد بن الوليد-وهو ما مرّ بيانه في المسالة السابقة- أو ما فعلته عائشة وطلحة والزبير في خروجهم من المدينة الى البصرة، وتسببهم في سفك دماء المسلمين وفيهم الصحابة والتابعين، وقد أمرها الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) بان تجر الذيول، وتقر في بيتها[2]؛ أو تحريضها على قتل عثمان بن عفان، بقولها:

---

(١) شرح العقيدة الواسطية: ج٢ ص ٢٨٦.

(٢) لقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلاَ تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلاَةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ...﴾.

(أقتلوا نعثلاً فقد كفر)[١].

وأخراجها لقميص رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وشعره وقولها تشنيعاً بعثمان وتحريضاً عليه:

(هذا قميص رسول الله لم يبل، وقد أبلى عثمان سُنّته)[٢] والسبب في كل هذا التحريض على قتل عثمان وتكفيره وتشبيهه برجل من اليهود، هو لمنعه بعض عطائها الشهري من بيت المال!!!

أو كعذر ابن عثيمين لمعاوية في حربه للإمام علي (عليه السلام) وقتله لعمار بن ياسر (رضوان الله تعالى عليه) وغيره من صحابة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فيقول:

(فما جرى بين معاوية وعلي صادر عن إجتهاد وتأويل، لكن لا شك أن علياً أقرب الى الصواب فيه من معاوية، بل قد نكاد نجزم بصوابه، إلا أن معاوية كان مجتهداً)[٣].

وقوله في خروج عائشة والزبير لقتال علي (عليه الصلاة والسلام):

(ولا يمكن أن نقول: إن عائشة والزبير قاتلا عليا وهم يعتقدون أنهم على باطل، وأن علياً على حق).

فهذا لا يمكن أن يقوله ابن عثيمين، ولكن يمكن أن يقول في سيدة نساء

---

(١) تاريخ الطبري: ج٣ ص ٤٧٧؛ الكامل لابن الأثير: ج٣ ص ٢٠٦.

(٢) تاريخ اليعقوبي: ج٢ ص ١٧٥؛ الفتوح لابن أعثم: ج٢ ص ٤٢١.

(٣) شرح العقيدة الواسطية: ج٢ ص ٢٨٥.

المؤمنين وسيدة نساء أهل الجنة وسيدة نساء العالمين وبضعة النبوة،وصفوة الرسالة (صلوات الله عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها) في مخاصمتها لأبي بكر:

(عند المخاصمة لا يبقى للانسان عقل يدرك به ما يقول أو يفعل أو ما هو الصواب فيه فنسال الله ان يعفو عنها)!!!!!.

فهنا الامكانية عند ابن عثيمين متحققة باعلى مستوياتها!! فلا مانع ولا رادع يردعه عن التجاهر بشتم بنت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لكنّ السؤال المطروح:

من أين انتفت هذه الإمكانية عند عائشة وطلحة والزبير في قتالهم للامام علي (عليه السلام) بعدم الاعتقاد بأنه على حق وأنهم على باطل ؟!

نعم: هي منتفية عند ابن عثيمين وأسلافه وأتباعهم، فهؤلاء ومن اتخذهم أئمة يعتقدون بعدم إمكانية أن تكون عائشة وطلحة والزبير في خروجهم على إمام زمانهم بانهم على باطل، وانه (صلوات الله عليه) على حق؛ وكيف لا وقد نمت عروقهم على بغض علي (عليه السلام) وفاطمة وبنيها (عليهم السلام).

أما الحقيقة التاريخية فانها تثبت بان عائشة والزبير بن العوام كانا يعلمان، بل ويعتقدان أنهما بخروجهما لقتال الإمام علي (عليه السلام) أنهم على باطل ويدركون ذلك جيداً والدليل عليه:

١ـ إنّ عائشة قد ندمت على خروجها وقتالها لأمير المؤمنين (عليه السلام) ولذا: فقد اعتذر عنها كثير من أعلام أهل السُنّة والجماعة بأنها ندمت، بل

يكفي في ذلك قولها بان تدفن في البقيع وليس الى جنب قبر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالت: (**أني قد أحدثت بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فادفنوني مع أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم**)[١].

٢. وأما الزبير فقد ندم هو الأخر على خروجه فانسحب من المعركة قبل بدوها وذلك حينما قال له الإمام علي (عليه السلام) ناصحاً ومذكراً بقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): «**أما انك ستقاتل علياً، وأنت له ظالم**» فذكر الزبير ذلك فانصرف عن القتال[٢].

وكيف لا يعتقدان بأن الحق مع علي (عليه السلام)، وقد سمعى بأذنيهما وإلا صمتا وبأعينهما وإلا عميتا ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال:

«**علي مع الحق والحق مع علي لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض**»[٣].

وعليه:

فقول ابن عثيمين: (**وكان عليها أن تقبل قول النبي**) المرتكز على قصدية اظهار انها مذنبة لعدم تمسكها بالنص واعراضها عن سنة النبي (صلى الله

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد: ج٨ ص ٧٤؛ مسند ابن راهوية: ج٢ ص ٤٣ المستدرك للحاكم: ج٤ ص ٦؛ سير أعلام النبلاء للذهبي: ج٢ ص ١٩٣.
(٢) الاستيعاب لابن عبد البر: ج٢ ص ٥١٥، المستدرك للحاكم ج٣ ص٣٦٦.
(٣) أخرجه جملة من علماء أهل السُنّة و الجماعة: الخطيب البغدادي: في تاريخ بغداد عن أم سلمة (رضي الله عنها): ج١٤ ص٣٢٢؛ ابن عساكر الدمشقي في تاريخ دمشق: ج٤٢ ص٤٤٩، الحافظ ابن مردوية في مناقب الامام علي (عليه السلام): ص٣١١؛ الزمخشري في ربيع الابرار: ج٢ ص١٧٣، ابن قتيبة في الامامة والسياسة: ج١ ص٧٣ ابو القاسم الكوفي في الاستغاثة: ج١ ص٩؛ القندوزي في ينابيع المودّة: ج١ ص١٧٥.

عليه وآله وسلم) مردودة وباطلة؛ وذلك انها متناقضة مع عقيدته ودينه الذي يحمل أفعال الصحابة على الاجتهاد والتأويل وهم بذلك معذورون.

فإما أنهم مجتهدون يجري عليهم جميعاً هذا الحكم، واما أنهم أثمون لا يصلح لهم أن يجتهدوا وسيقفون بين يدي الله عز وجل ليجزي كل نفس بما كسبت قال تعالى:

﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاظِمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾(١).

ثانياً - هل كان على فاطمة (عليها السلام) إن تقبل قول أبي بكر أم قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)؟!!.

إن المضمر من القول الذي كوّن مقاصدية ابن عثيمين هو الأخذ بقول أبي بكر وحكمه والتسليم لسلطانه، وذلك أن معارضة أحكامه وقرارته أقل ما يقال فيها بناء على سُنة الشيخين وعقيدة ابن تيمية وغيره:

أنها ردة عن الإسلام، كما جرى لمالك بن النويرة وغيره؛ وإلا فقول النبي(صلى الله عليه واله وسلم)، وفعله، وتقريره هو آخر ما يهتم به الوهابية و التيمية.

بدليل نظرية الاجتهاد والتأويل مقابل النصوص القرآنية والنبوية التي امتلأت منها صفحات حياة الصحابة، والتي مرَّ بيانها آنفاً؛ ومن ثم فلا داعي للمزيد منها هنا.

---

(١) سورة غافر، الاية: ١٧-١٨.

وعليه:

فإن ابن عثيمين كان ناقماً على بضعة النبوة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها) لكونها لم تقبل قول أبي بكر وفعله في منعه حقها في الموارد الثلاثة، أي مال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ونحلتها من أرض فدك، وسهم ذي القربى من الخمس؛ وليس قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم). وإلا فابن عثيمين يعلم كما علم غيره من اسلافه، أن حديث (لا نورث) فيه ما فيه من المتناقضات والمعاراضات للشريعة، لكنهم يجحدون وينكرون[1].

أما بنت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقد أعلنت موقفها من الحديث المزعوم، وذلك أن التقول على أبيها (صلى الله عليه وآله وسلم) أهون من الإقدام على ترويعها وحرق دارها، وقتلها فمضت الى ربها صابرة محتسبة شهيدة.

ثالثاً - إنّ من أمر بترويع بنت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وحرق دارها هين عليه القول بانه (لا يورث).

لم تكن بضعة النبوة، وصفوة الرسالة، وقرة عين الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بغافلة عما قاله النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، بل عالمة، وعاملة بسنة أبيها (صلى الله عليه وآله وسلم).

وعالمة أيضاً : أن ما قاله خصمها أبي بكر في منعها حقوقها التي فرضها الله تعالى، متذرعا بقوله: (إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة) هو

(١) وهو ما سيمر بيان بعضا منه في المسألة القادمة، اما تفصيل البحث والدراسة للحديث فسنتناوله في كتابنا الموسوم: (ما أنكره أعلام أهل السُنّة والجماعة فيما شجر بين أبي بكر وفاطمة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها).

حديث لم ينطق به رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

وذلك أن من تجرأ على الله وسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) باقتحام بيت النبوة، وحرقه بالنار كما أمر خالد بن الوليد بحرق المسليمن وهم يصلون، وحرق الفجائة وهو يشهد انه مسلم ولم يكفر، وترويع اهل بيت النبي(صلى الله عليه واله وسلم) وترهيب أولاده وريحانتيه من الدنيا، هين عليه القول: (بان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يورث).

بل يكفي في ذلك من البيان على تعاظم ظلم فاطمة وبعلها وولديها (عليهم السلام) قول أمير المؤمنين الإمام علي (عليه السلام) بعد استشهاد بضعة النبوة وصفوة الرسالة (عليها السلام) ودفنها، وهو يخاطب رسول الله وقد حول بوجهه الى قبره فيقول:

(...ولو لا غلبة المستولين علينا لجعلت المقام عند قبرك لزاماً، والتلبث عنده معوكفاً، ولأعولت اعوال الثكلى على جليل الرزية، فبعين الله تدفن أبنتك سراً، ويهتضم حقها قهراً، ويمنع إرثها جهراً، ولم يطل العهد، ولم يخلق منك الذكر، فالى الله يا رسول الله المشتكى، وفيك أجمل العزاء...)[1].

وعليه:

فإن فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها) كانت تدرك أن ما قاله أبو بكر لا أصل له وذلك لصريح مخالفته القرآن والسُنّة، هذه السُنّة التي أشركوا فيها أفعال الحكام منذ أن توفي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) والى

---

(١) الأمالي للطوسي: ص ١١٠.

يومنا هذا؛ حتى تعارضت الاحكام والاجتهادات فيما بينهم، ومنها أرث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وتركته، وسهم ذوي القربى، كما سيمر بيانه في المسألة القادمة.

رابعاً - لماذا تمنع فاطمة (عليها السلام) من الأرث! ويفرض عليها أن تقبل قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)!! بينما تبيع عائشة وغيرها بيوت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لمعاوية بألاف الدراهم؟!!

هذه المسألة أنقسم فيها أعلام أهل السُنّة والجماعة الى ثلاثة أقسام، منهم من سكت عنها، ومنهم من تأول، ومنهم من اضطرب فزادها تعقيداً في إيجاد مخرج شرعي لبقاء أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في بيوته بعد وفاته، وسكناهن فيها، بل وباعت بعضهنَّ بيتها كما فعلت عائشة، مما طرح جملة من الأسئلة التي لم تزل تبحث عن إجابات علمية ترتقي الى حجية القطع في أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يورث؛ فضلاً عن ادراج ما فعلته بعض نساء النبي(صلى الله عليه واله وسلم) في بيع بيوته ضمن عنوان شرعي، وقد صرّح القرآن بإن هذه البيوت هي توقيفية قال تعالى ﴿**لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ**﴾[1].

وعليه:

١ـ فقد أوقفها القرآن على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فكيف بقينّ في هذه البيوت النبوية ولم يخرجنّ منها؟

٢ـ كيف ورثنها !! فباع أولياء صفية بنت حيي بيتها لمعاوية، والنبي (صلى

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.

الله عليه وآله وسلم): «لا يورث ما تركه صدقة» كما أخبر أبو بكر؟

٣. كيف أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أوصى لهن بالسكن فيها، وتروي عائشة أنه (لم يوص)؟!!

٤. كيف باعت عائشة دارها والنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مدفون فيها؟!!!

٥. كيف أُدخل أبو بكر وعمر إلى بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ودفنا فيه، والقرآن يمنع الدخول الى بيته دون أذنه؟!

وبناءا عليه:

فقد تناول ابن سعد (ت ٢٣٠هـ) وابن عساكر الدمشقي (ت ٥٧١هـ) والسمهودي (ت ٩١١هـ) وغيرهم هذه الحوادث، وكيف تصرّفت أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في هذه البيوت، وهي على النحو الاتي:

ألف ـ من باع من أزواج النبي (ﷺ) بيوته ومن اشترى منهنّ؟

١. روى ابن سعد: (أن سودة بنت زمعة أوصت ببيتها لعائشة؛ وأن أولياء صفية بنت حيي باعوا بيتها لمعاوية بن أبي سفيان بمائة وثمانين ألف درهم).

٢. قال بن أبي سبرة، فأخبرني بعض أهل الشام أن معاوية أرسل الى عائشة: أنت أحق بالشفعة؛ وبعث إليها بالشراء، واشترى من عائشة منزلها، يقولون بمائة وثمانين ألف درهم، ويقال: بمائتي ألف درهم وشرط لها سكناها حياتها، وحمل الى عائشة المال، فما رامت من مجلسها حتى قسمته.

ويقال: اشتراه بن الزبير من عائشة، بعث إليها خمسة أجمال بخت، تحمل المال، فشرط لها سكناها حياتها فما برحت حتى قسمت ذلك؛ فقيل لها: لو خبأت لنا منه درهما؟

فقالت عائشة: لو ذكرتموني لفعلت)[1].

٣. وروي ايضاً: أن حفصة تركت بيتها فورثه أخيها عبد الله بن عمر فلم يأخذ له ثمناً، وهدم وأدخل في المسجد)[2].

٤. وعن عكرمة:

(أن ورثة أم سلمة باعوا بيتها بمال)[3].

٥. أسند ابن زبالة عن هشام بن عروة، قال: إن ابن الزبير ليعتد بمكرمتين ما يعتد أحد بمثلها : إنّ عائشة أوصته ببيتها وحجرتها، وإنه اشترى حجرة سودة[4].

باء ـ الخلاف في نسبة هذه البيوت للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أم لأزواجه مع صريح القرآن وبيانه بانها توقيفية.

١. قال الحافظ ابن عساكر الدمشقي:

(إن بيوت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا أضيفت إليه (صلى الله

(١) الطبقات الكبرى: ج٨ ص ١٦٥.
(٢) المصدر السابق.
(٣) الطبقات الكبرى: ج٨ ص١٦٥.
(٤) وفاء الوفاء للسمهودي: ح٢ ص ٥٦.

عليه وآله وسلم) فهي أضافة ملك، قال سبحانه وتعالى:

﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾[(١)].

أو على تقدير حذفٍ واضمار؛ وإذا أضيفت الى أزواجه، فليست بإضافة ملك، لأن ما كان ملكاً له (صلى الله عليه وآله وسلم) فليس بمورث، إلا أن تقدم تمليك، وهو الظاهر، والله أعلم)[(٢)].

٢ـ قال الطبري:

قيل: كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ملّك كلاً من أزواجه البيت التي هي فيه، فسكنَّ بعده فيهن بذلك التمليك؛ وقيل:

(إنما لم ينازعن في مساكنهنَّ، لإن ذلك من جملة مؤنتهن التي كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) استثناه لهنّ مما كان بيده أيام حياته حيث قال:

«**ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة**».

قال الطبري: (وهذا أرجح، ويؤيده أن ورثتهنَّ لم يرثوا عنّهنّ منازلهن، ولو كانت البيوت ملكاً لهنّ لانتقلت الى ورثتهن، وفي ترك ورثتهن حقوقهن منها، دلالة على ذلك؛ ولهذا زيدت بعدهنّ في المسجد لعموم نفعه للمسلمين)[(٣)].

٣ـ وقد أشكل الشريف السمهودي على الطبري في قوله:

(إن عدم مطالبة ورثة نساء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لهذه البيوت

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.

(٢) إتحاف الزائر لابن عساكر: ص١٧٨ ط دار الارقم.

(٣) وفاء الوفاء للسمهودي: ج١ ص ٥٧.

دليل على امتلاكهن لهذه البيوت؛ فيقول: وقد يناقش فيما ذكره الطبري من عدم إرث ورثتهنَّ لمنازلهنّ؛ إذ لا يلزم من عدم نقله، أي: الإرث، انتفاؤه)[1].

٤ـ وخالف البخاري صريح القرآن في نسبة هذه البيوت وحبسها على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مما دعى الى قيام بعض أعلام أهل السُنة والجماعة بتبرير فعله، فقد روى السمهودي عن الزبير بن المنير، أنه قال:

(إن غرض البخاري حيث ترجم بقوله: «باب ما جاء في بيوت أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وما نسب من البيوت إليهن، وقول الله عز وجل ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾[2] و﴿لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾[3].

أن يبين أن بهذه النسبة تحقيق دوام استحقاقهنّ البيوت ما بقين؛ لأن نفقتهنّ وسكناهنّ من خصائص النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)؛ والسر فيه حبسهنّ عليه)[4].

أقول:

لايمكن لاي إنسان مهما أوتي من قوة أن يحجب الشمس بغربال، وهذا ما صنعه البخاري والزبير بن المنير وذلك لما يلي:

أ ـ إن القرآن لصريح في حبسه وتوقيفه لهذه البيوت على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فهي ملك له يفعل فيها ما يشاء، ولا حق لإزواجه في

(١) وفاء الوفاء للسمهودي: ج١ ص ٥٧.
(٢) سورة الاحزاب، الآية: ٣٣.
(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.
(٤) وفاء الوفاء: ج١ ص ٥٦.

هذه البيوت في حياته (صلى الله عليه وآله وسلم) أو بعد مماته بدليل أن النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) لما ماتت زوجه زينب بنت خزيمة،أدخل أم سلمة بيتها؛ ولو كان هناك تمليك لهن في حياته، لما أدخل(صلى الله عليه واله وسلم) أم سلمة في بيت زينب.

ب ـ أما قوله: أن يبين بهذه النسبة، أي: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ تحقيق دوام استحقاقهن البيوت ما بقين، لان نفقتهن وسكناهن من خصائص النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).

فلماذا قام بعضهن ببيع هذه البيوت!! وباي عنوان شرعي؛ والاصل في قول الزبير (أن نفقتهن وسكناهن من خصائصه) وهذا يعني بقاء الملكية للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وانتفاء نقلها للورثة، ولهن السكن فيها، أفهل هذا يبيح لهن بيعها؟!!.

ج ـ وكيف للورثة أن يطالبوا بالمال كتعويض عن هدم هذه الحجر وادخالها بالمسجد، كما فعل آل عمر بن الخطاب!! وأن ورثة أم سلمة باعوا بيتها بمال!! وأنّ أولياء صفية بنت حيي باعوا بيتها لمعاوية بمائة وثمانين الف درهم!! واشترى عبد الله بن الزبير حجرة سودة من عائشة بعد أن وهبتها لها!!، وأن عائشة باعت حجرتها لمعاوية بمائتي الف درهم واشترطت سكناها في الحجرة!! وانها فرقت المال ولم تبق درهما واحداً؟!!!.

أفهل عنوان السكن والمؤونة أصبح أرثاً وتمليكاً لبيوت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)؟!! ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾[1].

---

(١) سورة الصافات، الآية: ١٥٤-١٥٥.

د ـ أما قوله: (والسر فيه حبسهنَّ عليه)، أفهل يبيح (الحبس عليه) تغيير عنوان البيوت إلى الارث، وهو لا يورث كما يزعمون، أم هل الحبس يبيح البيع، أم أنه حبس بعنوان الوقف أم الهبة؟!!

بل: إن السر فيه هو منع فاطمة (عليها السلام) ودفعها عن حقوقها وأرثها فتسلب بضعة النبوة ويباح لغيرها أموال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، بغير وجه حق.

فـ ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾[1].

المسألة الرابعة: مقاصدية احتجاج ابن عثيمين بحديث (لا نورث) يعارضها القرآن والسنة وسيرة الخلفاء.

لقد نال حديث: «**نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة**» حيزاً كبيراً من البحث والدراسة والجدال منذ صدوره لأول مرة على لسان أبي بكر والى يومنا هذا لا سيما موضوع هذه الدراسة، إذ يكفي في سعة هذا الكلام حول الحديث ما ردت به سيدة نساء العالمين في ردودها القرآنية والعقلية على خصمها، وليليها في ذلك ما ردَّ به أبنائها وشيعتها في كل زمان ومكان حتى أصبح عنواناً للدفاع عن الحقوق المسلوبة التي تعاهد عليها الحكام ومن والاهم وأئتم بهم.

هذه الحقوق التي لم تنحصر عند ميراث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وإنما في سهم ذوي القربى من الخمس، وأرض فدك، والتي جمعها خصوم

(١) سورة نوح، الآية: ١٣.

فاطمة (عليها السلام) بعنوان واحد، وهو (صدقات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) هذه الصدقات التي تصرّف فيها الحكام منذ أبي بكر والى زوال عنوان الخلافة بحسب اجتهاداتهم؛ مما يكشف عن أنها سُنة سَنّها أبي بكر، فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة، أي: لم تكن هذه الاجتهادات ترجع الى قرآن أو نبوة، وإنما الى فعل أبي بكر وسُنته.

ولذا: لم تكن فاطمة (عليها السلام) وهي بضعة النبوة وصفوه الرسالة، وقد أذهب الله عنها الرجس وطهرها تطهيرا؛ - بغافلة والعياذ بالله- مما أحدثه خصمها في أموال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ونحلتها أي: أرض فدك، وسهم ذوي القربى؛ وإنما عالمة وعاملة بشريعة الله في الإرث، وسهم ذوي القربى، ونحلة الله لها ولولديها (عليهم السلام) فكان عدم قبولها لحديث (لا نورث) عائد إلى علل عدة، وهي على النحو الآتي:

أولاً - إنّ علة عدم أخذ فاطمة (عليها السلام) بحديث: (لا نورث) عائد الى تعدد العناوين الشرعية فيما تطالب.

يستند ابن عثيمين في تمرير قصديته في تخطئت بضعة النبوة وإلقاء اللائمة عليها بعدم أخذها وقبولها حديث (لا نورث) الى أمور، منها:

١. حصر الخصومة في المطالبة بإرث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو لا يورث لكونه نبياً؛ ومن ثم فهذا المال هو في الصدقات.

٢. تشويش ذهن المتلقي وحصر تفكيره في قضية واحدة وهي مال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) دون انتباهه الى أن فاطمة (صلوات الله وسلامه

عليها) تدافع عن ثلاثة حقوق شرعية، وهي:

أ- حقها في مال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وتركته في المدينة ممثلة في الحوائط السبعة والعوالي.

ب- حقها فيما أفاء الله على رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) من أموال بني النضير، ومنها أرض فدك التي نحلها لها.

جـ- سهم ذي القربى من خمس خيبر وما افتتح فيها عنوة، أي بالقتال.

فهذه الحقوق الشرعية الثلاثة جاءت فاطمة (عليها السلام) تطالب بها جميعاً، ولم يكن الأمر محصوراً في حق واحد، وهو مال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كما حاول ابن عثيمين، وغيره في اقناع المتلقي لحديث أبي بكر: (لا نورث ما تركناه صدقة)؛ موهمين السامع والقارئ: إن الأمر محصور بالمال فقط.

في حين: إنّ حقها (عليها السلام) فيما أفاء الله تعالى على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بدون قتال، هو نحلة من الله عزّ وجل لفاطمة وبنيها (عليهم السلام)، في قوله تعالى:

﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾[1] وقوله سبحانه:

﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾[2].

وهذا الحق خارج عن موضوع الحديث الذي زعم أبو بكر أنّه سمعه من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، والمحصور فيما كان للنبي (صلى

(١) سورة الروم، الآية: ٣٨.
(٢) سورة الاسراء، الآية: ٢٦.

الله عليه وآله وسلم) من أموال؛ والتي سيمر بيانها؛ والتي أسماها أبو بكر بالصدقات.

فهذه الصدقات التي لم يبينّ حكمها أبو بكر ومواضع صرفها، فهل هي من الصدقات الواجبة، أم المندوبة كي يتمكن الحكام الذين يجلسون مجلس الخلافة من صرفها في مصارفها الشرعية. ولا يخالفون فيها سُنة أبي بكر؟!

وكذلك: حقها الشرعي في سهم ذوي القربى من سهم خيبر وما افاء الله به على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عنوة، وهذا الأمر مستقل بذاته وعنوانه الشرعي ومصرفه إلا أن أبو بكر حجبه أيضاً عن بضعة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).

مما أحدث جدلاً واختلافاً بين الخلفاء والفقهاء وأئمة المذاهب الإسلامية سواء المتعبد بها اليوم أو التي أنقرضت وانتهت بموت أصحابها.

وعليه:

فإن علة عدم أخذ فاطمة (صلوات الله عليها) بحديث أبي بكر: «لا نورث ما تركناه صدقة» هو لكونه خارج تخصصاً وموضوعاً في جمع سهم ذوي القربى، وارض فدك مع الإرث؛ وهذا بحد ذاته يكشف عن جهل المحتج به بالشريعة، وعلى هذا الجهل سار المخاصمون لفاطمة (سلام الله عليها) لأنهم:

﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾[1].

(١) سورة التوبة، الآية: ٣٢.

فهذه الحقوق الشرعية الثلاثة أبى أبو بكر أن يدفع شيئاً منها لفاطمة (عليها السلام).

لكن ثمة سؤال في حديث عائشة لأبي بكر، وهو قوله:

(إنما يأكل آل محمد من هذا المال)[1] فأي مال هذا! والله عز وجل قد حرّم عليهم أكل الصدقة؟

وسؤال آخر:

لماذا أرسلت فاطمة (عليها السلام) الى أبي بكر تطلب ما كان لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالمدينة، وفدك، وما بقي من خمس خيبر، ومقتضى الحال إن الإنسان إذا مات لا يذهب ابنائه الى أصحابه يسألونهم مال أبيهم؛ إلا إذا كان اصحابه قد استولوا على هذه الأموال؟!! هذا ما سنتناوله فيما يلي.

ثانياً - أموال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في المدينة، وفدك، وما بقي من خمس خيبر التي وردت في حديث عائشة، كيف انتقلت إلى أبي بكر لتطالب بها فاطمة (عليها السلام)؟!

إن مقتضى حال فاطمة (عليها السلام) أن تكون عارفة بما لأبيها (صلى الله عليه وآله وسلم) من مال منقول أوغير منقول لا سيما ونحن نتحدث عن سيد الأنبياء والمرسلين، والذي يلزم أن يكون حاله وأحواله بمرأى ومسمع من الناس وذلك لعلتين:

(١) صحيح البخاري، باب مناقب المهاجرين، ج٤ ص ٢١٠.

الأولى ـ لكي يُأخذ عنه الأحكام وما شرّع الله لهم، فهم مأمورون باتباعه والتأسي به وذلك لقول عز وجل: ﴿ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾[١].

وقوله سبحانه: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[٢].

فيأخذ عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) كيفية العيش في الحياة والتعامل مع المال لا سيما فيما جناه لنفسه أو لأهله وعياله أو لأمته بحكم إمامته ونبوته.

الثانية ـ أن المنافقين الذين عاهدوا أنفسهم بتقليب الأمور عليه، وفتن من أمن به وصدّقه، لا سيما وأن الله قد أخبر عنهم، فقال:

﴿ لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾[٣].

وجاوروه في المدينة؛ حتى أصبحوا مردة في النفاق وتآزوا مع الأعراب على حربه وأهل بيته (عليهم السلام)؛ وهي حقيقة بينها القران أيضا، فقال سبحانه:

﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾[٤].

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.

(٢) سورة الحشر، الآية:٧.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٤٨

(٤) سورة التوبة، الآية: ١٠١.

كانوا يعلمون ما يملكه، فلم يكن يخفي شيئاً أو يكتنز ذهباً أو فضه أو عقارات وأراضي، وإلا لما أستطاع الرواة بيان أمواله (صلى الله عليه واله وسلم) من الحوائط السبعة أو ما أوصى به مخريق اليهودي أو مما أفاء الله عليه أو من الخيل والابل والماعز وما أُهدي إليه من البغلتين والحمار يعفور أو سلاحه ومتاعه من فرش ولباس واثاث ومقتنياته الشخصية كالمرآة والمغضب والمقراض وغيرها.

وعليه:

فمتقضى الحال إن أقرب الخلق إليه وهم أهل بيته (عليهم السلام) هم الأعلم والأعرف بما لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من أموال؛ فضلاً عن معرفتهم بحقوقهم الشرعية كأي مسلم من هذه الأمة أن يرث المرء أباه، فما يجري من التكاليف الشرعية على الأمة تجري على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأهل بيته.

لكن الأمر الذي يدفع العقل الى التدبر ملياً مستفسراً ومتسائلاً: كيف لأبي بكر أن يضع يديه على أموال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ليدفع هذا الفعل بفاطمة (عليها السلام) وكما تروي عائشة من أنها: (أرسلت الى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وهي يومئذ تطلب ما كان لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالمدينة، وفدك، وما بقي من خمس خيبر)[1].

---

(١) صحيح البخاري، باب مناقب المهاجرين: ج٤ ص ٢١٠.

وهذا يكشف عن أمور:

١- إن فاطمة (عليها السلام) كانت تعلم بما خلّف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من مال، وإلا لأنتفت العلة في خروجها من الأساس.

٢- إن عائشة جعلت أرض فدك وخمس خيبر تحت عنوان (الارث) وهي بذاك تحاول أن تمنح أبيها صفة شرعية ومصداقية لقوله المزعوم عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم):

(لا نورث).

٣- إن ابا بكر وعائشة، بل وجميع الصحابة يعلمون هذه الفوارق الشرعية في مال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من أمواله الخاصة العائدة له، أو مما أفاء الله عليه من غير قتال في عوالي المدينة وأرض فدك، أو خمس خيبر وغيره مما يفيء الله عليه من الغنائم عبر قتال المسلمين، وهي أموال كثيرة، أو مما يهدى أليه.

وعليه:

فهم يعلمون كيف وصلت الى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ولماذا وضع أبو بكر يده عليها مستعيناً بسلطانه الذي ناله من بيعة السقيفة، كما كانت بضعة النبوة وصفوة الرسالة (عليها السلام) تعلم أيضا بهذه الأموال ومصادرها وأحكامها في الشريعة.

فما هي هذه الاموال التي صادرها أبو بكر، وما هو حجمها، وأثرها الاقتصادي؟

ثالثاً - حجم أموال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في المدينة والتي أرسلت فاطمة (عليها السلام) إلى أبي بكر تطالب بها.

إن أول استفهام قد يرد على ذهن القارئ، هو: من أين حصل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على هذه الأموال؟ وجوابه: أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قد جاءته من موارد ثلاثة خصه الله تعالى بها في اثنين؛ وأما المورد الثالث فجائه هبة من وصية مخريق اليهودي، وهي على النحو الآتي:

المورد الأول: حقه الشرعي الذي منحه الله عزّ وجل له من الفيء والغنائم في الخمس.

المورد الثاني: حقه الشرعي من الفيء الذي لم يقاتل عليه المسلمون ولم يوجفوا عليه بخيلهم ولا ركابهم؛ فللنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) منه أربعة أخماس.

المورد الثالث: -وكما أسلفنا- هبة من وصية مخيريق وهي ما تعرف بالحوائط السبعة.

وقد خلفت هذه الموارد الثلاثة من الأموال ما يلي:

١ـ الحوائط السبعة.

٢ـ أرضه من أموال بني النضير.

٣ـ حصن الكتيبة، وهو من حصون خيبر، أخذها (صلى الله عليه وآله وسلم) بخمس الغنيمة.

٤ـ حصن الوطيح، وهو من حصون خيبر، وهي مما أفاء الله عليه، فقد أخذها صلحاً.

٥ـ حصن السلالم، وهو من حصون خيبر، وهي مما أفاء الله عليه.

٦ـ أرض فدك، وهي مما أفاء الله عليه وقد أتته صلحاً، فأمره الله أن ينحلها فاطمة (عليها السلام) فقبضتها في حياته في السنة السابعة فقام أبو بكر بمصادرتها وأخرج وكيل فاطمة منها وصير إيراداتها المالية إليه ليصرفها كيفما شاء.

٧ـ الثلث من أرض وادي القرى.

٨ـ موضع سوق بالمدينة يقال له مهزور.

وجميع هذه الأموال صادرها أبو بكر بقوة السلطة التي منحتها له سقيفة بني ساعدة، وما أفرزته من نتائج كان على رأسها جلوسه في مجلس خلافة المسلمين فسنّ فيها سُنّة جديدة وعنواناً شرعه فيها، وهو (صدقات رسول الله) مخالفًا في ذلك شرع الله عزّ وجل من كونها عناوين مستقلة، وهي: (مال الفيء، والخمس، وما صالح عليه).

وبناءا عليه: فقد تعددت العناوين الشرعية في هذه الأموال الى الإرث، والنحلة لفاطمة (عليه السلام)، وسهم ذي القربى؛ وهو ما لايمكن جمعه وصيرورته تحت عنوان صدقات رسول الله (صلى الله عليه واله).

ولذا: لم تاخذ به بضعة النبوة (صلوات الله عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها) وألقت بوزره على قائله، ليلقى الله به يوم حشره، فقالت له:

(فدونكها مخطومة مرحولة تلقاك يوم حشرك، فنعم الحكم الله، والزعيم محمد، والموعد القيامة، وعند الساعة يخسر المبطلون، ولكل نبأ مستقر، وسوف تعلمون من ياتيه عذاب يخزيه، ويحل عليه عذاب مقيم).

المسألة الخامسة: مقاصدية قوله: (ولكن كما قلت لكم قبل قليل عند المخاصمة لا يبقى للإنسان عقل)!!

أشتمل هذا الموضع من قول ابن عثيمين على عدد من القصديات التي أضمر فيها تحقيق هدفه المنشود، وهو احراز المقبولية لدى المتلقي ودفعه نحو القوة الانجازية لمعاني قوله في مواجهة بضعة النبوة (عليها السلام) وتخطئتها، بل: ونعتها بنعوت فاحشة والعياذ بالله بعدم العقل والادراك فيما تقول أو تفعل أو ما هو الصواب في الأمر!!!

وعليه:

فقد كانت مقاصدية القول، على النحو الآتي:

أولاً - مقاصدية قوله: (ولكن كما قلت لكم قبل قليل).

يدرك ابن عثيمين أنه أدخل نفسه في مواجهة مع بضعة النبوة وصفوة الرسالة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها) ومن ثم فهو أمام خصم يحمل ثقلاً شرعياً وحظوة لدى المسلمين؛ أما الذين أعمى البغض بصيرتهم ﴿**كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**﴾[1]. فعموا وصموا عن الحق فضلوا السبيل، ﴿**أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ**﴾[2].

ولذا:

(١) سورة المطففين، الآية: ١٤.
(٢) سورة الأعراف، الآية ١٧٩

أحتاج ابن عثيمين الى تهيئة المتلقي قبل شن الهجوم على البضعة النبوية واحراز مقبوليته، فقدم مقدمة مهد فيها الطريق وهيئ الأنفس لما سيقوله، وذلك ما دلّ عليه قوله:

(ولكن كما قلت لكم قبل قليل).

١ـ أي: أنه تكلم حول الخصومة وأثارها، وذلك لكونها محور الموضوع الذي قدم له .

٢ـ يظهر أن الطبقة المتلقية لابن عثيمين هم طلبته وتلاميذه، وذلك أنه اختار في الخطاب شرح صحيح مسلم والتعليق على احاديثه، وهذا الأمر يجري في الغالب في حلقات التدريس للطلبة، وتهيئتهم على العقيدة التي ينتمي إليها ابن عثيمين، أي: الوهابية وإلاّ لا يمكن له باي حال أن يتجرأ على بضعة النبوة في محفل عامٍ لأبناء السُنّة والجماعة من المذاهب الأخرى، وذلك لاختلاف الثوابت العقدية بين الفرقة الوهابية وابناء المذاهب الإسلامية الأخرى بما فيها المذهب الحنبلي الذي يدعي الوهابية أنهم ينتمون إليه؛ وذلك أن إمام المذهب قد أورد في مسنده من فضائل الإمام علي (عليه السلام) وأهل بيت النبوة (عليهم السلام) الكثير، ولعله أورد ما لم يورده غيره .

ولذا:

نجد أن ابن عثيمين – وكما أسلفنا في التمهيد – كان يتبع ابن تيمية وتلميذه ابن القيم في الفتيا وقد خالف مذهب الحنابلة، بل مذهب كثير من السلفية في الرجوع الى فقهاء الحنابلة.

أذن:

كان حديثه مع صنف من أتباع الفرقة الوهابية الذين توغل فكر ابن عبد الوهاب في عقولهم فسلموا لما يمليه عليهم ابن عثيمين في النيل من بضعة النبوة وصفوة الرسالة (صلوات الله عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها).

٣- يكشف قوله - وكما أسلفنا - أنه لم يكن قد شرح صحيح مسلم أو علّق عليه تأليفاً وكتابة؛ وإنما قد جمع أتباع الفرقة الوهابية هذه الأقوال، وطبعت له هذا الشرح، كما جمعت له فتاويه وطبعتها، وغيرها مما نسب إليه تحت صفة التأليف والكتابة.

٤- إن المقاصدية لدى منتج النص، وبحسب ما قرره علماء اللسانيات لا سيما في التداولية ومعايرها[١].

أن يتبعها أي، المقاصدية: أحراز المقبولية لدي المتلقي فهو غاية أي متكلم وخطابه، بل: أن احراز القوة الإنجازية لمعاني المفردات ليندفع معها المتلقي سواء كان عبر السماع أو القراءة الى الانقياد لما يريده المتكلم.

وهذه الألية التي أرشد إليها علماء اللغة وفلسفتها، قد تناولها علماء الأخلاق أيضاً ضمن قاعدة: التخلية و التحلية.

فقد أخلى ابن عثيمين ذهن المتلقي من المكونات العقدية في حرمة البضعة النبوية وشأنيتها عند الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) ليتبعها بعد ذلك

---

(١) لمزيد من الاطلاع، ينظر: فاطمة (عليها السلام) في نهج البلاغة مقاربة تداولية في قصدية النص ومقبوليته، للمؤلف، الجزء فصل التمهيد.

بإدخال عقيدته وفكره في أذهانهم عبر تقديم مقدمة تناول فيها ما شجر بين البضعة النبوية وأبي بكر مركزاً على الخصومة ضمن مراوغة جديدة وتلاعب في الأفكار وبث الشبهات في حصر ما جرى تحت عنوان المخاصمة ومن ثم تمرير : أن لا يبقى للإنسان عقل يدرك به ما يقول أو يفعل أو ما هو الصواب فيه!!!

لكن ثمت سؤال لم يسأل ابن عثمين به نفسه: هل من دليل يثبت ذهاب العقل عند المخاصمة؟!

هذا ما سنتناوله في ثانياً.

ثانيا - ذهاب العقل عند المخاصمة مخالف للقرآن والسُنّة واللغة وسيرة الفقهاء.

لم يذكر ابن عثيمين من أين أستنتج: (أن الإنسان عند المخاصمة لا يبقى له عقل يدرك به ما يقول أو يفعل، أو ما هو الصواب فيه) لينعت بضعة النبوة وصفوة الرسالة (عليها السلام) بذلك!! هل هو القرآن أم السُنّة النبوية، أم سُنة الشيخين، أم حكام بني أمية وبني العباس، أم علماء اللغة، أم أئمة المذاهب وفقهائها، أم الفلاسفة والمناطقة؟!!

ومن ثم: لا يعلم أحد سوى ابن عثيمين من أين جاءت هذه المقولة، وهل هي فرضية أم نظرية أم فتوى أم حكمة؟!! ولذا فقد عرضناها على القرآن والسُنّة النبوية واللغة والفقه، فكانت النتيجة على النحو الاتي:

ألف -لا دليل في القرآن على أن الإنسان عند المخاصمة لا يبقى له عقل يدرك به ما يقول أو يفعل.

لقد تناولنا في المبحث الاول من هذا الفصل معنى الخصومة في القرآن وذكرنا الآيات التي وردت فيها مفردة (الخصومة) ومشتقاتها فلم يرد فيها أي معنى يؤيد ما ذهب إليه ابن عثيمين في ذهاب العقل والادراك عند المخاصمة.

بل: قد دلّت الآيات المباركة على نقيض ما ذهب إليه ابن عثيمين فجميع المتخاصمين هم عقلاء ويدركون لما يفعلون أو ما يقولون أو ما هو الصواب في الخصومة.

لا سيما وان قطبي الخصومة اللذان تحدث عنهما ابن عثيمين كان الاصل في خصومتهما هو شرع الله تعالى.

وعليه:

﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ﴾

﴿يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ﴾ ﴿وَلَهُمْ مَقَامِعُ مِنْ حَدِيدٍ﴾ ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾

﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾[1].

---

(١) سورة الحج، الآيات: ١٩ - ٢٣.

والآيات المباركة تسير ضمن نسق واحدٍ وهدف محدد في بيان طرفي الخصومات التي نشأت في شرع الله تعالى، وتظهر أن أحد الخصمين صادق والآخر كاذب، فإما الكاذب والمكذب لشرع الله تعالى تقطع له ولمن استن بسنته واتبع منهجه ثياب من نار يصب من فوق رؤوسهم الحميم الى غيرها من أصناف العذاب الذي ذكرته الآيات المباركة.

والتي ابتدأت بالبيان لقضية مهمة، وهي أن الخصومة تبتدأ بفردين فقالت:

﴿هَـٰذَانِ خَصْمَانِ﴾ لكن العذاب شمل الجماعة، فقالت: **(اختصموا)** و **(الذين)** وذلك للتركيز على أن الاصل في الخصومة هو شرع الله تعالى، أي: ﴿فِي رَبِّهِمْ﴾ فمن أستسن سُنّة مخالفة لشرع الله فاحدث فيها وأبدع يكون مصيره ومن أتبع سُنته ما بينته الآيات المباركة.

أما الذين أمنوا بالله وبما أنزل على رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعملوا الصالحات فإن عاقبتهم ما بينته الآية المباركة التي جمعت أصناف عدة من النعيم والكرامة في خلق موازنة بين الاستحقاقات لطرفي الخصومة.

أما لماذا ذكرت الآية البطون والجلود، فقالت:

﴿يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ﴾ وذلك لكونهم أكلوا بمال الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) ما شاءوا من الأطعمة ولبسوا بها ما شاءوا من الالبسة ومست أبدانهم بهذه الأموال ما شاءوا من النساء، وافترشوا لجوانبهم وظهورهم ما شاءوا من الفراش .

فجاع بذلك المستحقون لهذه الاموال وأهلها، وعري من عري منهم، وأعزب من أعزب، وافترش الأرض من افترش، ومن ثم فقد توعد الله المستحلون لأموال الله ورسوله (صلى الله عليه واله وسلم) ألوان العذاب الذي يتلازم مع شأنية هذه الحرمات، ومواضع الالتذاذ بها.

باء - لا دليل في السُنّة النبوية على أن الإنسان عند المخاصمة لا يبقى له عقل يدرك به ما يقول أو يفعل.

مثلما جرى البحث في القرآن كذا جرى في السُنّة النبوية فلا دليل نبوي قولاً أو فعلاً أو تقريراً على أن الإنسان لا يبقى له عقل عند المخاصمة لاسيما وأننا قد تناولنا دلالة المفردة في السُنة فكانت النتيجة مخالفة ومعارضة ونافية لما ذهب إليه ابن عثيمين.

بل: لقد دلّت النصوص على أن الخصومة حالة ملازمة للإنسان في جميع الأزمنة والأمكنة وهي ناشئة بين الأنبياء (عليهم السلام) وأقوامهم، فضلاً عن نشوئها بين أصحاب النبي (صلى الله عليه واله وسلم) وذلك لاحتياجهم الى من يُبيّن لهم قضاء الله وشرعه، قال تعالى:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

ومن ثم: فهل كان الصحابة فيما شجر بينهم وعند المخاصمة لايبقى لهم عقل يدركون به ما يقولون أو يفعلون أو ما هو الصواب فيه؟!!

جيم - لا دليل في اللغة على أن الإنسان عند المخاصمة لا يبقى له عقل يدرك به مايقول أو يفعل.

تناولنا في التمهيد معنى الخصومة في اللغة والاصطلاح، وكذلك معنى: المجادلة، والملادة، والمناظرة فلم يرد في المعاجم اللغوية والاصطلاحية معنى يرشد الى ما ذهب إليه ابن عثيمين في المخاصمة؛ أو المجادلة أو الملادة.

بل: على النقيض مما قاله ابن عثيمين، فقد دلّت أقوال علماء اللغة الى أن المخاصمة قد شغلت حيزاً مهماً في مسيرة الإنسان، وذلك لاحتياجه الى القضاء وحل النزاعات، ولو كان الإنسان يذهب عقله عند المخاصمة والتخاصم، فلأي مسوغ شرعي أو عقلائي - على طول تاريخ البشرية- كان إنشاء المحاكم وتعيين القضاة، والناس (لا عقل لهم يدركون به ما يقولون أو يفعلون أو ما هو الصواب) كما يزعم ابن عثيمين؟ وهو ما سنتناوله في ثالثاً.

ثالثاً - إذا كان العقل يذهب عند المخاصمة فلأي أمر شرّع الله القضاء وأفرد له الفقهاء باباً في الفقه.

هذا السؤال لم يسأل بن عثيمين به نفسه، ولا أبناء الفرقة الوهابية، سواء اللذين تلقوا منه النص مباشرة فكانوا ضمن معيار المقبولية: المتلقي الأول، ولا المتلقي الثاني الذي طبع شرح صحيح مسلم أو التعليق عليه، ولا المتلقي الثالث: وهم القرّاء الذين تلاقفوا نتاج شيخهم تلقف الكرة، فلعلهم أستسنوا بقول الصحابي (أبو سفيان بن حرب) حينما بيوع لعثمان بالخلافة وهو يخاطب بني عمومته، قائلا:

(تلقفوها يا بني أمية تلقف الكرة فما الأمر على ما تقولون)[1].

أو لقوله يوم قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم):

(تلقفوها الآن تلقف الكرة فما من جنة ولا نار)[2].

فتلقف أبناء الفرقة الوهابية تهجم ابن عثيمين على بضعة النبوة وصفوة الرسالة تلقف الكرة، فتقولوا قوله مرتين، الأولى: بعنوان شرح صحيح مسلم، والأخرى: بالتعليق على صحيح مسلم، فضلاً عن تداوله في محافل تدريس الفكر الوهابي.

وعليه:

لم يتعرض أحد منهم لمراجعة كتب الفقهاء وأقوالهم وتعريفهم للقضاء وعلته وغايته وذلك لكونهم لايقرؤن لفقهاء المذاهب من أهل السُنّة والجماعة، فقد اقتصروا على إمامهم ابن تيمية وشيخهم محمد بن عبد الوهاب وذلك لكونهما (منّة مَنَّ اللهُ بها عليهم) كما أفتى به بن عثيمين، ومرّ بيانه في التمهيد؛ ولو أنهم قرئوا لفقهاء أهل السُنّة والجماعة لعلموا أن ما ذهب إليه شيخهم بن عثيمين في المخاصمة لم ير له موضعاً في كتب الفقهاء، ولا يعلم أحد بأصله ودليله؛ فضلاً عن تعارضه لأصل تشريع

(١) أنساب الأشراف للبلاذري: ج٥ ص ١٢؛ تاريخ الطبري: ج٨ ص ١٨٥؛ مروج الذهب للمسعودي: ج٢ ص ٣٤٣؛ الأغاني لأبي الفرج الاصفهاني: ج٦ ض ٥٢٩؛ التذكرة الحمدونية: ج٩ ص ١٧١؛ تاريخ أبي الفداء: ج٢ ص ٥٧؛ جمهرة الامثال للعسكري: ج٢ ص ٥٧.

(٢) أنساب الأشراف للبلاذري: ج٥ ص ١٣.

القضاء في الخصومات والمنازعات بين المسلمين أو فيما بينهم وأهل الكتاب أو فيما بينهم والكفار والمشركين. أو فيما بين الناس على اختلاف مذاهبهم واعتقاداتهم.

من هنا:

فقد بحثنا في كتب الفقهاء، لبيان معنى القضاء ودلالته وغايته، فكان على النحو الاتي:

ألف - القضاء لغة.

يُرجع علماء اللغة معنى القضاء الى (الحُكْم، وأَصله قَضايٌ لأَنه من قَضَيْت، إِلا أَنَّ الياء لما جاءت بعد الأَلف همزت؛ قال ابن بري: صوابه بعد الأَلف الزائدة طرفاً همزت، والجمع الأَقْضِيةُ، والقَضِيَّةُ مثله، والجمع القَضايا على فَعالَى وأَصله فَعائل.

وقَضَى عليه يَقْضي قَضاء وقَضِيَّةً، الأَخيرة مصدر كالأُولى، والاسم القَضِيَّة فقط؛ قال أَبو بكر: قال أَهل الحجاز القاضي معناه في اللغة القاطِع للأُمور المُحِكم لها.

واسْتُقْضِي فلان أَي جُعِل قاضِياً يحكم بين الناس .

وقَضَّى الأَميرُ قاضِياً: كما تقول أَمرَ أَميراً.

وتقول: قَضى بينهم قَضِيَّة وقَضايا.

والقَضايا: الأَحكام، واحدتها قَضِيَّةٌ.

وفي صلح الحُدَيْبِيَةِ: هـذا مـا قـاضى عليـه محمـد، هـو فاعَـلَ مـن القَضـاء الفَصْلِ والحُكْم لأَنـه كان بينـه وبـين أَهـل مكـة، وقـد تكـرر في الحديـث ذكـر القَضـاء، وأَصلـه القَطْـع والفصـل.

يقال: قَضَى يَقْضِي قَضاء فهو قاضٍ إِذا حَكَم وفَصَلَ.

وقَضاء الشيء: إِحْكامُه وإِمْضاؤُه والفراغ منه فيكون بمعنى الخَلْق.

وقال الزهري: القضاء في اللغة على وجوه مرجعها إِلى انقطاع الشيء وتمامه.

وكلُّ مـا أُحْكِـم عملـه أَو أُتِـمَّ أَو خُتِـمَ أَو أُدِّيَ أَداء أَو أُوجِـبَ أَو أُعْلِـمَ أَو أُنْفِـذَ أَو أُمْضِيَ فقـد قُضِيَ)[1].

باء - معنى القضاء في اصطلاح المتشرعة.

مثلـما ارتكـز مفهـوم القضـاء ومعنـاه في اللغـة عـلى (الحكـم) كذلـك هـو في اصطلاح المتشـرعة فمركـوز معنـى الكلمـة ومفهومهـا هـو الحكـم، وإن اختلـف في مجالاتـه عـن فتـوى الفقيـه كـما سيمر - وهـذا الحكـم يـدار مـداره في الخصومـة بـين أثنـين أو أكثـر.

١ـ المذهب الامامي.

قال السيد الخوئي (عليه الرحمة والرضوان) (ت ١٤١٣هـ) في تعريف القضاء:

(هـو فصـل الخصومـة بـين المتخاصمـين، والحكـم بثبـوت دعـوى المدّعـي أو بعـدم حـق لـه عـلى المدّعـى عليـه.

(١) لسان العرب لابن منظور: ج ١٥ ص ١٨٦.

والفرق بينه وبين الفتوى أنَّ الفتوى عبارة عن بيان الأحكام الكلية من دون نظر إلى تطبيقها على مواردها، وهي - أي الفتوى - لا تكون حجة إلاّ على من يجب عليه تقليد المفتي بها، والعبرة في التطبيق إنّما هي بنظره دون نظر المفتي.

وأما القضاء: فهو الحكم بالقضايا الشخصيّة التي هي مورد الترافع والتشاجر، فيحكم القاضي بان المال الفلاني لزيد، أو أن المرأة الفلانية زوجة فلان، وما شاكل ذلك، وهو نافذ على كل أحد حتى إذا كان أحد المتخاصمين أو كلاهما مجتهداً.

نعم، قد يكون منشأ الترافع الاختلاف في الفتوى، كما إذا تنازع الورثة في الأرض، فادعت الزوجة ذات الولد الإرث منها، وادّعى الباقي حرمانها فتحاكما لدى القاضي، فإن حكمه يكون نافذاً عليهما وإن كان مخالفاً لفتوى من يرجع إليه المحكوم عليه)[1].

٢ـ المذهب الشافعي:

عرفه الشرواني بـ (فصل الخصومة بين خصمين فاكثر بحكم الله تعالى، قال ابن عبد السلام: الحكم الذي يستفيده القاضي بالولاية هو إظهار حكم الشرع في الواقعة فيمن يجب عليه إمضاؤه فيه بخلاف المفتي فإنه لا يجب عليه إمضاؤه)[2].

(١) القضاء والشهادات؛ تقرير بحث السيد الخوئي للشيخ الجواهري: ج١ ص١١-١٤.
(٢) حواشي الشرواني والعبادي: ج١٠ ص ١٠١.

٣ـ المذهب المالكي:

عرفة ابن رشد وتبعة ابن فرحون: بـ (حقيقة القضاء: الأخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام؛ وقال ابن عرفة: صفة حكمية توجب لموصوفها نفوذ حكمه الشرعي ولو بتعديل أو تجريح لا في عموم مصالح المسلمين، فينحرج التحكيم وولاية الشرطة واخواتها والإمامة)(١).

٤ـ وعرّفه فقهاء المذهب الحنفي:

بـ (الالزام، وهو ما جاء في فتح القدير؛ وفي المحيط: بفصل الخصومات وقطع المنازعات، وفي البدائع: حكم بين الناس بالحق وهو الثابت عند الله تعالى من حكم الحادثة أما قطعاً بان كان عليه دليل قطعي وهو النصر المفسر من الكتاب أو السُنّة المتواترة أو المشهورة أو الاجماع؛ وأما ظاهر بان أقام عليه دليلا يوجب علم غالب الرأي وأكثر الظن وهو ظاهر الكتاب والسُنّة ولو خبر واحد والقياس، وذلك في المسائل الاجتهادية التي اختلف فيها الفقهاء أو التي لا رواية فيها عن السلف)(٢).

٥ ـ وعرّفه فقهاء الأباظية:

بـ (بانه صفة حكمية توجب لموصوفها، هو القاضي، نفوذ حكمه الشرعي ولو بتعديل أو تجريح، لا في عموم مصالح المسلمين، زاده بعض ولا حاجة إليه، لأنه يغني عنه لفظ الشرعي مثل بناء السور في موضع كذا)(٣).

---

(١) مواهب الجليل للحطاب الرعيني: ج ٨ ص ٦٤.
(٢) البحر الرائق لابن نجم المصري: ج ٦ ص ٤٢٧ - ٤٢٨.
(٣) شرح كتاب النيل وشفاء الغليل لأطفيش: ج ١٣ ص ١٢.

أذن: قد ذهب علماء اللغة والفقهاء في المذاهب الإسلامية الى أن القضاء ومفهومه وقصده وغايته هو: **(فصل الخصومة بين المتخاصمين)** فاذا كان هؤلاء المتخاصمون قد ذهبت عقولهم فلا يدركون ما يفعلون أو يقولون أو ما هو الصواب فلأي أمر شرّع الله القضاء؟! ولأي أمر قام الولاة والحكام بتنصيب القضاة في البلاد الإسلامية؛ والمتخاصمون ليس لهم عقل؟! أنه سؤال لا يعلم اجابته إلا بن عثيمين ولذا: نعت به بضعة النبوة وصفوة الرسالة (صلوات الله عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها).

المسألة السادسة: مقاصدية قوله: في عدم إدراك البضعة النبوية (عليها السلام) «لما تقول أو تفعل أو ما هو الصواب فيه»!!!.

لقد سعى بن عثيمين الى تحقيق هدفه عبر إدعائه في اثار الخصومة، ليتبعه في طلب العفو عن بضعة النبوة وصفوة الرسالة (صلوات الله وسلامه عليها) مرتين، مرتكزا على سنام حجته في أن أبابكر لم يستند الى راي وانما الى نص، ظانا أنه بذلك يستطيع أن يلزمها (عليها السلام) الحجة بقول: «لا نورث» بعلة صدوره كما يدعي أبوبكر عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم ليقترب من تسديد رميته وهجومه على البضعة النبوية في كونها - والعياذ بالله- وبعلة مخاصمتها (لخليفة رسول الله صلى الله عليه وآله) لم يبق لها عقل تدرك به ما تقول أو ما تفعل أو ما هو الصواب فيه.

ومن ثم: ابتغى الوصول الى هدفه الأساس، وهو: أفراغ قول البضعة النبوية (عليها السلام) وفعلها من آثاره الدنيوية والآخروية، وهو غاية ما يخشاه ابن عثيمين، أي: أن تصل هذه الآثار الى الناس فيدركون ما لحق أبي بكر منها، بل

ويلحق ذلك كل من ظلمها وأسس لظلمها الى ظهور ولدها الإمام المهدي (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ فيرد المظالم ويقيم العدل ويقتص من الذين أسسوا أساس الظلم والجور على آل محمد(صلى الله عليه واله وسلم).

وعليه:

فثمة آثار خطيرة أرتبطت بقول البضعة النبوية (عليها السلام) وفعلها، قد لحقت بأبي بكر والذين استنوا بسنته وهوغاية ما يخشاه ابن عثيمين، فسعى من أجله جاهداً معتمداً على نعتها -والعياذ بالله- بعدم الادراك فيما تقول أو تفعل، كي يسقط أقوالها وأفعالها في من ظلمها .

ومن ثم:

فما هي الاثار المرتبطة بقول البضعة (عليها السلام) وفعلها والذي أراد ابن عثيمين أسقاطها من أذهان الناس فلا يلتفتون أليه؟!! هذا ما سنتناوله فيما يلي:

أولا - الآثار المرتبطة بقول البضعة النبوية والتي يخشاها بن عثيمين أن تلحق بأبي بكر وبمن أستن بسنته.

لقد كشفت السنّة النبوية عن الآثار التي أرتبطت بقول بضعة النبوة فاطمة(عليه السلام) كي يتجنب المسلمون المساس بالحدود الشرعية التي تلازمت مع سيدة نساء الأمه وآم السادة الأئمة (عليهم السلام)، فينتهكون الحرمات ويتعدون على المقدسات ولكن قبل بيان هذه الاثار نورد بعض أقوالها الى أبي بكر في احتجاجها عليه، فمما قالت له:

١ـ «يا بن أبي قحافة أفي كتاب الله ترث أباك ولا أرث أبي؟ لقد جئت شيئاً فرياً! أفعلى عمد تركتم كتاب الله ونبذتموه وراء ظهوركم؟

إذ يقول:

﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ...﴾[١].

وقال: فيما اقتص من خبر يحيى بن زكريا إذ قال:

﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ... ﴾[٢].

وقال:

﴿... وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللهِ...﴾[٣]

وقال:

﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾[٤].

وقال:

﴿...إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ...﴾[٥].

---

(١) سورة النمل، الآية: ١٦.

(٢) سورة مريم، الآية: ٦.

(٣) سورة الانفال، الآية: ٧٥.

(٤) سورة النساء، الآية: ١١.

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٨٠.

وزعمتم: أن لا حظوة[1] لي ولا إرث من أبي، ولا رحم بيننا، أفخصكم الله بآية أخرج أبي منها؟ أم هل تقولون: إن أهل ملتين لا يتوارثان؟ او لست أنا وأبي من أهل ملة واحدة؟ أم أنتم أعلم بخصوص القرآن وعمومه من أبي وابن عمي؟ فدونكها مخطومة مرحولة[2]، تلقاك يوم حشرك، فنعم الحكم الله، والزعيم محمد، والموعد القيامة، وعند الساعة يخسر المبطلون ولا ينفعكم إذ تندمون، ولكل نبأ مستقر وسوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه ويحل عليه عذاب مقيم».

٢ـ وردت عليه لما ذكر لها أنه سمع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول:

«نحن معاشر الانبياء لا نورث ذهباً ولا فضة ولا داراً ولا عقاراً وانما نورث الكتاب والحكمة والعلم والنبوة، وما كان لنا من طعمة فلولي الأمر بعدنا أن يحكم فيه بحكمه».

فقالت (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها):

«سبحان الله ما كان أبي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن كتاب الله صادفاً، ولإحكامه مخالفاً! بل كان يتبع أثره، ويقفو سوره، أفتجمعون الى العذر أعتلالاً عليه بالزور وهذا بعد وفاته شبيه بما بغى من الغوائل في حياته هذا كتاب الله حكماً عدلاً، وناطقاً فصلا يقول:

﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آَلِ يَعْقُوبَ...﴾[3].

---

(١) الحظوة: المكانة.

(٢) مخطومة: من الخطام بالكسر، وهو: كل ما يدخل في أنف البعير ليقاد به، والرحل بالفتح: هو للناقة كالسرج للفرس.

(٣) سورة مريم، الآية: ٦.

ويقول:

﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ...﴾[١].

وبيّن عزّ وجل فيما وزع من الاقساط، وشرّع من الفرائض والميراث، وأباح من حظ الذكران والإناث، ما أزاح به علة المبطلين، وأزال التظني والشبهات في الغابرين، كلا بل سولت لكم أنفسكم أمراً فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون»[٢].

وقد أثبتت عبر خطبتها واحتجاجها إن ابابكر قد سنّ ظلمها وظلم شريعة الله وظلم رسوله الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) وأن هذه الملازمة في الظلم قد أحاطت بها آثار عظيمة بيّنها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وهي على النحو الآتي:

ألف - إنّ الله يغضب لغضب فاطمة ويرضى لرضاها وملازمته لأثار قولها.

يُعد هذا الحديث من الأحاديث النبوية الشريفة التي تناولها أئمة الحديث لدى الفريقين، أي الشيعة وأهل الجماعة في كتبهم، وهي على النحو الآتي:

أـ روى الشيخ الصدوق (رحمه الله) بسنده المتصل الى الإمام الصادق (عليه السلام) عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن الحسين بن علي، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، أنه قال:

«يا فاطمة إن الله تبارك وتعالى ليغضب لغضبك ويرضى لرضاك».

---

(١) سورة النمل، الآية: ١٦.

(٢) الاحتجاج للطبرسي: ج١ ص ١٤٢؛ بحار الانوار للمجلسي: ج٢٩ ص ٢٣٢.

قال:

(فجاء صندل، فقال لجعفر بن محمد (عليهما السلام):

يا أبا عبد الله، إن هؤلاء الشباب يجيئونا عنك بأحاديث منكرة!

فقال له جعفر (عليه السلام):

«**وما ذاك يا صندل**»؟ قال:

جاءنا عنك،أنك حدثتهم: أن الله يغضب لغضب فاطمة، ويرضى لرضاها؟

قال: فقال جعفر (عليه السلام):

«**يا صندل، ألستم رويتم فيما تروون أن الله تبارك وتعالى ليغضب لغضب عبده المؤمن، ويرضى لرضاه**»؟ قال: بلى. قال:

«**فما تنكرون أن تكون فاطمة (عليها السلام) مؤمنة، يغضب الله لغضبها، ويرضى لرضاها!**»، قال : فقال : الله أعلم حيث يجعل رسالته)[1].

ب - روى الضحاك (ت ٢٨٧هـ)، والدولأبي (ت ٣١٠هـ)، والطبراني (ت٣٦٠هـ)، والدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، والحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) وغيرهم، واللفظ للضحاك، وقد أخرج الحديث بسندين، فقال في السند الأول:

---

(١) الأمالي: ص٤٦٧؛ عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج٢ ص ٥١؛ معاني الأخبار للصدوق: ص ٣٠٣؛ شرح الأخبار للقاضي المغربي: ج٣ ص ٢٩؛ الأمالي للشيخ المفيد: ص ٩٥؛ التعجب من أغلاط العامة لأبي الفتح الكراجكي: ص ١٣٤؛ الأمالي للطوسي: ص٤٢٧.

(حدثنا عبد الله بن سالم المفلوج، وكان من خيار الناس، حدثنا حسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب) .

وفي السند الثاني:

(عن عمر بن علي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن الحسين بن علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، عن النبي (صلى الله عليه [وآله] وسلم)، أنه قال لفاطمة رضي الله تعالى عنها:

«إنّ الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك»[1].

ولقد حاول البعض صرف الحديث عن آثاره الشرعية والعقدية عبر تضعيف الحسين بن زيد بن علي (عليهم السلام)، وهو على النحو الاتي:

١-جاء في كامل الجرجاني[2]، فعده من الضعفاء.

٢-أما ابن عدي فقال: لا بأس به إلا أني وجدت في حديثه بعض النكرة[3]!!!

(١) الآحاد والمثاني: ج٥ ص٣٦٣؛ الذرية الطاهرة للدولأبي: ص١٦٨، المعجم الكبير للطبراني: ج١ ص١٠٨؛ وج٢٢ ص٤٠١ المستدرك على الصحيحين: ج٣ ص١٥٣؛ مجمع الزوائد للهيثمي: ج٩ ص٢٠٣؛ علل الدار قطني: ج٣ ص١٠٣، الإصابة لابن حجر: ج٨ ص٢٦٥ تهذيب الكمال للمزي: ج٣٥ ص٢٥٠؛ نظم درر السمطين للزرندي: ج١٧٧؛ كنز العمال: ج١٢ ص١١١؛ اسد الغابة لابن الاثير: ج٥ ص٥٢٢.

(٢) الكامل للجرجاني: ج٢ ص ٣٥١.

(٣) ميزان الاعتدال للذهبي: ج١ ص٥٣٥.

٣-وقال ابن المديني: فيه ضعف[١].

٤-وقال ابن معين: لقيته ولم أسمع منه، وليس بشيء[٢].

٥-وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: ما تقول فيه؟ فحرك يده وقلبها، يعني: يعني يعرف وينكر.

أقول:

١ـ فإما تضعيف المديني والجرجاني فلا يعوّل على قولهما ولا يعتد به وذلك لتوثيق الدارقطني له[٣]؛ فضلا عن ذلك فقد أخرج له في سُنّنه[٤] وحسنّهُ الهيثمي[٥].

بل: وأخرج له ابن ماجة في سننه في باب: ما جاء في غسل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)[٦]؛ والحاكم النيسابوري في أدعية صلاة الجنازة[٧].

٢ـ أما قول ابن معين: لعتبة ولم اسمع منه، وليس بشيء.

فعدم سماع ابن معين لا يَّدل على عدم وثاقة الحسين بن علي (عليهما السلام).

وان كان عنده ليس بشيء، فهو عند غيره بشيء كبير، إذ يكفي أنه صدوق

(١) سؤالات محمد بن عثمان للمدايني : ص١١٣.
(٢) التحفة اللطيفة للسخاوي: ج١ ص ٢٩١.
(٣) تهذيب التهذيب: ج١ ص ٢١٥.
(٤) نصب الراية للزيلعي: ج٢ ص ٢٠٨.
(٥) مجمع الزوائد: ج٩ ص ٢٠٣.
(٦) سنن ابن ماجة: ج١ ص ٤٧١.
(٧) المستدرك: ج١ ص ٣٥٩.

عند غيره من أعلام أهل السُنّة والجماعة، وهو ما قاله ابن حجر العسقلاني[١].

٣- أما قول عبد الرحمن عن أبيه أبي حاتم: فهو لم يجرحه، وسكت عنه، واكتفى بتحريك يديه، هذه الحركة فسرها عبد الرحمن بحسب فهمه ورأيه أنه يعرف حال الحسين بن زيد (عليه السلام) وينكر معرفته.

بمعنى:

أن أبا حاتم أستنكر على ولده السؤال، وقد صرّح بهذه النكارة والاستغراب من أبيه عبر تحريك يده وتقليبها، بمعنى: أنك تعرف وتنكر.

وعليه:

يتضح إن عبد الرحمن أراد أن ينتزع من أبيه شيئاً يسوء به الحسين بن زيد فلم يفلح في ذلك وإلا ما الداعي الى استغراب أبي حاتم من سؤال ولده ونكرانه عليه؟!

٤- إنّ استغراب أبي حاتم من سؤال ولده عبد الرحمن له تفسير آخر، وهو:

إن الشريف العلوي الحسين بن زيد بن علي (عليهما السلام) كان ممن تتبعهم المنصور العباسي بعد خروج أخويه محمد وابراهيم (عليهما السلام)[٢].

فقام بإخفاء نفسه والموارة عن الناس بين الجلوس في دار الإمام الصادق (عليه السلام) الذي تبناه منذ كان صغيراً بعد استشهاد أبيه

---

(١) تقريب التهذيب: ج١ ص ٢١٥.

(٢) مقاتل الطالبيين لأبي الفرج الاصفهاني: ص ٢٥٧.

زيد بن علي (عليه السلام) فتكفل به وزوجه بنت الارقط، فأخذ عن الإمام الصادق علماً جماً، وكان من الفقهاء، وله كتاب ورواية[١]، وكان كثير العبادة والبكاء على مصائب أهل بيت النبوة (عليهم السلام) حتى لقب بذي الدمعة[٢].

وعليه:

لم يكن الحسين بن زيد يلتقي بالناس إلاّ حين أمن الطلب من السلطان وطاغوت بني العباس أبو جعفر الدوانيقي، فظهر بالمدينة ولم يكن يجالس أحداً، ولا يُدخل عليه إلاّ من يثق به[٣].

ولذا: لم يسمع منه ابن معين لما لقاه، بل ضعفه المديني بجريرة أخويه محمد وابراهيم في خروجهما على المنصور الدوانيقي.

وإلا فالمديني، والجرجاني، وابن معين، وعبد الرحمان ابن أبي حاتم، يعلمون أن الحسين بن زيد(عليهما السلام) من حملة العلم والرواية، صدوق، ثقة، وروى عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) الكثير.

ومن ثم: فهذا ديدن المخالفين لعترة سيد المرسلين (صلى الله عليه وآله وسلم) ودينهم القائم على نقد وتضعيف من خالف السلطان، وينكرون عليه ما يرويه في فضائل بضعة النبوة وصفوة الرسالة (صلوات الله عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها).

---

(١) فهرست أسماء مصنفي الشيعة للنجاشي: ص ٥٢.

(٢) مقاتل الطالبين للأصفهاني: ص ٢٥٧.

(٣) المصدر السابق.

٥- أما قول ابن عدي: (أرجو أنه لا بأس به، إلا أني وجدت في حديثه بعض النكرة)!!!

فلم يفصح ابن عدي أين النكارة في حديثه؟! لا سيما وأن أئمة الحديث أخرجوا له القليل من الأحاديث، فأخرج له ابن ماجة حديث واحد، والدارقطني حديث واحد، والضحاك ثلاثة أحاديث، والدولأبي ثلاثة أحاديث، والحاكم النيسابوري حديثان؛ والطبراني ستة أحاديث.

إلاّ أنّ الظاهر: إنَّ الشيء الذي أنكره ابن عدي، هو روايته لحديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها)، موضع البحث.

إذ كيف لا ينكر ابن عدي هذا الحديث وفيه من الاثار الشرعية والعقدية التي ترتعد منها فرائصه، ويوجل لها قلبه، وتفزع منها نفسه.

وليس هو الوحيد في هذا الشعور والنكارة فقد أنكره صندل حينما دخل على الإمام الصادق (عليه السلام) فقال له:

(**يا أبا عبد الله إن هؤلاء الشباب يجيؤنا عنك بأحاديث منكرة...**) كما مرَّ ذكره آنفاً.

٦- إنّ هذا الحديث الشريف يعاضده ويسانده بعض الأحاديث النبوية في بيان الملازمة بين غضب فاطمة وغضب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ومما لا شك فيه أن الله يغضب لغضب رسوله، وهو ما سنتناوله في الفقرة الاتية:

باء - إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يغضب لغضب فاطمة (صلى الله عليه وآله وسلم) وملازمته لأثار قولها.

تناولنا في الفصل السابق في بيان التعريف بفاطمة (عليها السلام) في مقاصدية القرآن والسُنّة النبوية ضمن المسألة الثانية: مقاصدية الحديث النبوي في اختصاص فاطمة (عليها السلام) برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، فذكرنا في الفقرة أولاً: تعدد ألفاظ الحديث النبوي في قصدية (البضعة) لا سيما ما أخرجه البخاري ومسلم وأحمد بن حنبل؛ فقد أخرجه البخاري بثلاثة ألفاظ، وأخرجه مسلم بلفظين؛ وأخرجه أحمد بن حنبل بلفظين، فضلاً عن بقية أئمة الحديث لا سيما أصحاب السُنن ومن ثم فلا حاجة لإعادة ذكر هذه الألفاظ للحديث الشريف، إلا أننا نورد منها لفظين، وهما:

١ـ أخرج البخاري، عن المسوّر بن مخرمة، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال:

«**فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني**»[1].

٢ـ أخرج مسلم النيسابوري، عن المسوّر بن مخرمة، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال:

«**إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها**»[2].

فهذان الحديثان الشريفان قد أشتملا على جملة من العناوين الشرعية،

---

(١) صحيح البخاري، باب: مناقب المهاجرين وفضلهم، ج٤ ص ٢١٠.

(٢) صحيح مسلم: فضائل فاطمة (عليها السلام): ج٧ ص ١٤١.

والعقدية، وهو ما كان يخشاه ابن عثيمين لا سيما وهو في معترك شرحه لصحيح مسلم والتعليق عليه؛ ولذا: لم يتعرض لشرح كتاب المناقب في صحيح مسلم والتعليق عليه ربما لتجنبه الالزام الشرعي في حديث البضعة النبوية؛ ومن ثم ماذا يقول في غضبها على أبي بكر وعمر، وتلازم غضب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لغضبها، وغضب الله عز وجل لغضب رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟!

أفتراه يحاجج في الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم)، والله تعالى يقول في محكم كتابه:

﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾[1].

فاحتجَّ ابن عثيمين بذهاب عقل الإنسان عند المخاصمة فلا يبقى له عقل يدرك به ما يقول أو يفعل؛ وهي حجة داحضة عند الله عز و جل، وعند رسوله الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد بلّغ صادعًا بالنذارة:

«**أنّ فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني**».

فضلاً عن ذلك:-

فان نعتها - والعياذ بالله- بعدم العقل فلا تدرك ما تقول أو تفعل؛ لا يدفع ظلم أبي بكر لها، وإيذائه إياها أشد الآذى؛ بل كان ابن عثيمين شريكاً في إيذائها وظلمها، ولو أنّه قال ما قال في أحد نساء المسلمين لأذاها وذويها

(١) سورة الشورى، الآية: ١٦.

ذلك القول الفاحش؛ فكيف بسيدة نساء الأمة[١]، بل سيدة نساء الجنة[٢]، بل سيدة نساء العالمين[٣]؛ بل الأعظم من هذا وذاك أنها بضعة سيد المرسلين (صلى الله عليه واله وسلم) وقلبه وروحه التي بين جنبيه يؤذيه ما يؤذيها!!

إلاّ أن ابن عثيمين لم يكن غافلاً بعد هذا العمر من القراءة للصحيحين وما ورد فيهما من الحجج البالغة في بيان الاثار الشرعية والعقدية في آل البيت (عليهم السلام)، ونواة تكوينه البضعة النبوية الصديقة الكبرى فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها). ولذا:

قام بذرّ الرماد في العيون ليحجب على الناظر رؤية الحقيقية فيما تقول البضعة النبوية أو ما تفعل وبيانها للحجج البالغة في حقها؛ فضلاً عن تظلّمها لما جناه أبوبكر ومن أستن بسنّته.

لكن فاطمة لم تكتف بما قالت، بل اتبعت قولها بأفعال أشد أثراً وأمضَ بياناً في ظلامتها وتظلمها لله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأفزعت خصومها وأرهبت أعدائها وعلى كرور الليالي والأيام حتى ظهور ولدها الإمام المهدي (عجل الله تعالى فرجه وسهل مخرجه وشفا به صدور قوم مؤمنين)[٤].

---

(١) مسند أحمد: ج٦ ص٢٨٢؛ صحيح البخاري: ج٧ ص١٤٢؛ صحيح مسلم: ج٧ ص١٤٣.

(٢) صحيح البخاري، باب: علامات النبوة: ج٤ ص ١٨٣؛ سنن الترمذي: ج٥ ص ٣٢٦، فضائل الصحابة للنسائي: ص ٧٦.

(٣) الأمالي للشيخ الصدوق: ص ١٢٢، المستدرك للحاكم: ج٣ ص ١٥٦؛ مسند أبي داوود: ص ١٩٧؛ المصنف لابن أبي شيبة ج٧ ص ٢٥٧ السنن الكبرى للنسائي: ج٤ ص ٢٥٢؛ كتاب الوفاة للنسائي: ص ٢٣؛ المعجم الكبير للطبراني: ج٢٣ ص ١٣٣.

(٤) مسند أحمد: ج٣ ص ٢٦؛ وأخرجه أبو داود في سننه بلفظ آخر، عنه (صلى الله عليه

لي‍أخذ بحقها ممن ظلمها عهد معهود من أبيها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وهو القائل:

«لا تقوم الساعة حتى تمتلئ الارض ظلما وعدواناً، ثم يخرج رجل من عترتي أو من أهل بيتي يملؤها قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وعدواناً»[1].

وعليه:

كيف لا يملئها (عليه الصلاة والسلام) قسطاً وعدلاً وحق أمه وجده (صلى الله عليه وآله وسلم) منهوب مغصوب يتنعم به المترفون ويأكله الظالمون .

ولذا:

كان فعل فاطمة(عليها السلام) أشد اثراً في بيان العناوين الشرعية والعقدية التي لحقت بأبي بكر وعمر ومن أستن بسنتهما ونهج نهجهما في ظلمها وأذاها؛ فما الذي فعلته بضعة النبوة وصفوة الرسالة ففزع منه أبوبكر وعمر فحاولا إسترضائها؟!

وآله وسلم) انه قال: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم، حتى يبعث فيه رجلاً مني أو من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي، واسم أبيه اسم أبي، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً» ج٢ ص ٣١٠ والملاحظ في هذا الحديث أن لفظ (واسم أبيه اسم أبي) هو دخيل من لسان الراوي بدليل التردد بين الرواة على الصياغة التامة للحديث النبوي فقد أورد أبو داود تردد الرواة قبل إيراده للحديث فوضع التردد بين معقوفتين فنبّه الى ذلك بقوله: (المعنى واحد كلهم عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)؛ إذن الحديث بالمعنى لا سيما لفظ (واسم أبيه اسم أبي).

(١) مسند أحمد بن حنبل: ج٣ ص٣٦.

ثانياً - الآثار المرتبطة بفعل البضعة النبوية (عليها السلام) والتي يخشاها ابن عثيمين أن تحلق بأبي بكر وبمن أستن بسنّته.

لما وجدت البضعة النبوية (صلوات الله وسلامه عليها وأبيها وبعلها وبنيها) إن ابابكر لم يزل عازماً على منعها من أرثها، ونحلتها، وسهم ذي القربى بعد أن كلمته بصفة مباشرة وغير مباشرة حينما ارسلت إليه تطالب بحقها، كما اخبرت عائشة عن ذلك؛ وبعد أن ألقت خطبتها الاحتجاجية في مسجد أبيها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

فبعد هذه المحاولات من المطالبة بحقها بالتي هي أحسن وإصرار خصمها وأشياعه على ذلك التجأت الى القيام بما يلي:

ألف - آثار فعلها (عليها السلام) في هجرها لأبي بكر وعمر دفعهما لاسترضائها فردتهما وهو ما يخشاه ابن عثيمين أن يصل الى الناس.

تناولت المصادر الإسلامية لدى الفريقين من أهل السُنّة والجماعة، وأهل الخاصة والموالاة لعترة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ذكر دخول الشيخين أبي بكر وعمر على بضعة النبوة وصوفة الرسالة لغرض استرضائها عمّا بدر منهما بحرق دارها وتفتيشه، واسقاط جنينها المحسن، وما تبع ذلك من الظلم في منع أرثها، وحبس سهم ذي القربى، ومصادرة نحلتها وأرضها فدك.

وتفيد الروايات أنهما حاوَلا مراراً الدخول عليها بعد أن اشتدَّ بها المرض ووصول حديثها مع نساء المهاجرين والأنصار إليهما وشياعه في المدينة.

إلاّ أن الفارق بين روايات أبناء العامة وبين روايات أهل البيت (عليهم

السلام)، أن أهل الجماعة قالوا: بدخولهما وحصولهما على رضا فاطمة (عليها السلام)!! وهو كذب صراح؛ كما سيمر.

وإن أهل البيت (عليهم السلام) يقولون إنها لم تأذن لهما إلاّ بعد أن ضمن لهما الإمام علي (عليه السلام) استحصال الإذن منها في الدخول، فلما دخلا عليها لم يخرجا من عندها (عليها السلام) إلا ببيانها لسخطها ودعائها عليهما.

وعليه: فالفارق كبير بين الروايتين، واثارهما الشرعية، وهو على النحو الاتي:

أولاً: ما روته أهل السُنّة والجماعة في دخول أبي بكر وعمر على فاطمة (عليها السلام) للحصول على رضاها.

١- روى البيهقي، والذهبي، وابن كثير، وغيرهم عن الشعبي قال:

(ثم لما مرضت فاطمة -عليها السلام- أتاها أبو بكر فاستأذن عليها، فقال علي -عليه السلام-:

«**يا فاطمة هذا أبو بكر يستأذن عليك**».

فقالت:

«**أتحب أن آذن له؟**».

قال:

«**نعم**».

فأذنت له، فدخل عليها يترضاها، وقال :والله ما تركت الدار والمال والأهل والعشيرة إلّا ابتغاء مرضاة الله ومرضاة رسوله ومرضاتكم أهل

البيت ثم ترضاها حتى رضيت).

وأردفه الذهبي بقوله: هذا مرسل حسن، بإسناد صحيح[1].

٢- وروى المحب الطبري عن عامر قال: (جاء أبو بكر إلى فاطمة عليها السلام وقد اشتدَّ مرضها فاستأذن عليها، فقال لها علي:

«**هذا أبو بكر على الباب يستأذن فإن شئت أن تأذني له**».

قالت:

«**أو ذاك أحب إليك؟**».

قال:

«**نعم**».

فدخل فاعتذر إليها وكلمها فرضيت عنه)[2].

٣- وروي أيضا عن الأوزاعي، قال: (بلغني أن فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) غضبت على أبي بكر فخرج أبو بكر حتى قام على بابها في يوم حار ثم قال: لا أبرح مكاني حتى ترضى عني بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فدخل عليها علي فأقسم عليها أن ترضى،

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي: ج٦، ص٣٠١، برقم ١٢٥١٥؛ فتح الباري لابن حجر: ج٦، ص٢٠٢، ط دار المعرفة؛ دلائل النبوة للبيهقي: ج٧، ص٢٨١؛ سير أعلام النبلاء للذهبي: ج٢، ص١٢١؛ تاريخ الإسلام للذهبي: ج٣، ص٤٧؛ البداية والنهاية لابن كثير: ج٥، ص٣١٠؛ السيرة النبوية لابن كثير: ج٤، ص٥٧٥.

(٢) الرياض النضرة للمحب الطبري: ص١٧٦.

فرضيت؛ أخرجه ابن السمان في الموافقة)[1].

٤- وروى البيهقي في الاعتقاد وابن حجر في فتح الباري فقال:

(وقد دخل أبو بكر على فاطمة في مرض موتها، وترضاها حتى رضيت عنه، فلا طائل لسخط غيرها ممن يدعي موالاة أهل البيت (عليهم السلام) ثم يطعن على أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ويهجن من يواليه ويرميه بالعجز والضعف واختلاف السر والعلانية في القول والفعل)[2].

أقول:

إنّ هذه المحاولات اليائسة والبائسة لا تستطيع أن تغير من الواقع الذي كان عليه حال أبي بكر وعمر بن الخطاب وعصابتهما من المسلمين أي شيء بل: إنها تزيد القارئ والباحث قناعة بفظاعة وشناعة ما أقدم عليه أبو بكر وعمر ومن آزرهما في ظلم آل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم).

كما أن هذه المحاولات لا تغني عن أبي بكر وعمر وغيرهما شيئاً إن كانت مخالفة للواقع فلن تدفع عنهما ما اقترفته أيديهما في حق بضعة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

إما ما جاء في كلام البيهقي، فمردود جملة وتفصيلاً، فضلاً عن هشاشة الحجة، وبئس الدليل الذي استدل به على خلاف الشيعة لنهج أهل البيت (عليهم السلام) وكأنهم على جادة ثانية وطريق أخرى غير طريقهم وهديهم

---

(١) الغدير: ج٧، ص٢٢٨؛ الرياض النضرة للمحب الطبري: ص١٧٦.

(٢) الاعتقاد للبيهقي: ص٣٥٣، ط دار الآفاق الجديدة بيروت؛ فتح الباري لابن حجر: ج٦، ص٢٠٢، ط دار المعرفة؛ تاريخ أبي الفداء: ج١، ص٨٠.

فيحبون غير من أحب أهل البيت ويعادون من أحب أهل البيت (عليهم السلام)، وكأن البيهقي في كوكب آخر لا يرى غير اتِّهام شيعة آل محمد (صلى الله عليه وآله) وإقصائهم.

ولكن:

١- أما قوله: (وقد دخل أبو بكر على فاطمة عليها السلام في مرض موتها وترضاها حتى رضيت عنه) فأول الكلام صدق وآخره كذب صراح، فدخول أبي بكر وعمر على فاطمة في مرضها الذي توفيت فيه ثابت، لا خلاف فيه عند أهل الجماعة وأهل الموالاة لعترة النبي (صلى الله عليه واله وسلم) وشيعتهم، وأما رضاها عنهما فكذب بإتفاق أعلام أهل السُنّة والجماعة إلا من شذ منهم وكابر ودلّس وأصر على الكذب على الله ورسوله (صلى الله عليه وآله).

بل: الثابت أنها غضبت على أبي بكر ولم تكلمه حتى توفيت؛ وهو ما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما في صحيحهما، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت:

(.... فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت....)[1].

فمتى رضيت عنه وهي لم تكلمه حتى توفيت؟!!

وفي لفظ آخر للبخاري يصرّح: بأنها غضبت عليه، فهجرته ولم تكلمه

(١) صحيح البخاري، باب: غزوة خيبر: ج٥، ص٨٢؛ صحيح مسلم، باب: قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: لا نورث: ج٥، ص١٥٤؛ سنن الترمذي: ج٤، ص١٥٧، برقم ١٦٠٩.

حتى توفيت؛ فعن عائشة: (إن فاطمة ـ عليها السلام ـ ابنة رسول الله سألت أبا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم؟ فقال لها أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه -وآله- وسلم قال:

«لا نورث ما تركناه صدقة».

فغضبت فاطمة بنت رسول الله فهجرت أبا بكر فلم تزل مهاجرته حتى توفيت)[1].

وقال المعتزلي: (والصحيح عندي أنها ماتت وهي واجدة على أبي بكر وعمر وأنها أوصت ألا يصليا عليها)[2].

إذن:

الثابت أنهما دخلا عليها، لكنهما خرجا منها وهي غاضبة عليهما ولم تكلمهما حتى ماتت.

٢ ـ إن سخط من يتولى أهل البيت (عليهم السلام) الذي لا يبالي به البيهقي وابن حجر وغيرهما؛ نابع من سخط أهل البيت(عليهم السلام) على من ظلمهم؛ فسخط الشيعة يتلازم مع سخط أوليائهم وأئمتهم وساداتهم؛ وهم الله ورسوله (صلى الله عليه واله وسلم) وعترته.

ومن ثم: فالشيعة لاتبالي بمن سخط عليهم، وتنكّر لهم، ونصب لهم

(١) صحيح البخاري، باب دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ج٤، ص٤٢؛ مسند أحمد: ج١، ص٦، من مسند أبي بكر؛ الطبقات لابن سعد: ج٨، ص٢٨.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي: ج٦، ص٥٠، وج١٦، ص٢٥٣.

العداء؛ لاسيما وهم قد أحرزوا رضا الله تعالى ورسوله(صلى الله عليه واله وسلم) وعترته (عليهم السلام).

وقد ثبت في مصادر الفريقين أن فاطمة (صلوات الله عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها) ماتت وهي غاضبة على أبي بكر وعمر ومن ساندهما وأعانهما وناصرهما على ظلم آل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم).

فقتلت ابنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأحرق دارها وسرق مالها وأرضها وسهما من الخمس؛وغير ذلك.

٣ ـ هناك فرق بين من يتولى الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعترته أهل بيته(عليهم السلام) وسار بهديهم وتمسك بهم حتى يردوا مع القران على الحوض؛ وبين من يتولى مطلق الصحابة؛ الذين لم يخلص منهم يوم القيامة «**إلا مثل همل النعم**» كما ورد في الصحيح المتواتر عنه (صلى الله عليه واله وسلم).

٤ ـ إن من لا يفرق بين المؤمن والمنافق من الصحابة فهو راد على كتاب الله الذي أنزل في المنافقين من الصحابة سورة كاملة، وعليه لابد من التمييز بين هؤلاء، بين المؤمن بالله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) وبين المنافق الذي لم يؤمن بالله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وابتغى الفتنة وقلّب الأمور عليه وتربص به وبمن أمن الدوائر.

وبما أن عملية التميز من أهم ما يحتاج أليه المسلم للنجاة من الضلال والهلاك في الدنيا والآخرة فلا بد له من الرجوع الى القانون الذي وضعه رسول الله في التمييز بين الصحابة وهو حب الامام علي (عليه السلام) فمن

أحبه كان مؤمناً ومن أبغضه كان منافقاً[١].

٥ـ إن الحديث الذي احتج به البيهقي في ترضي فاطمة (عليها السلام) على أبي بكر وعمر، هو حديث مرسل، والمرسل لا يحتج به أمام الصحيح الذي أخرجه الشيخان وغيرهما.

أما حقيقة ما كان من دخول أبي بكر وعمر على فاطمة (عليها السلام) في مرضها، وما جرى بينهم من حديث؟ فمعرفته تكون من رواية أهل البيت (عليهم السلام) فهم أدرى بما جرى في دارهم من الغريب والبعيد عنهم!! وهو على النحو الاتي.

ثانياً: دخول أبي بكر وعمر على فاطمة (عليها السلام) وغضبها وسخطها عليهما أثناء اللقاء.

روى الشيخ الصدوق (رحمه الله) عن الإمام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام)، أنه قال:

«.. فلما مرضت فاطمة مرضها الذي ماتت فيه أتياها عائدين واستأذنا عليها فأبت أن تاذن لهما فلما رأى ذلك أبو بكر أعطى الله عهدا أن لا يظله سقف بيت حتى يدخل على فاطمة ويتراضاها.

فبات ليلة في البقيع ما يظله شيء ثم إن عمر أتى عليا عليه السلام فقال له: إن أبا بكر شيخ رقيق القلب وقد كان مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في الغار فله صحبة وقد أتيناها غير هذه المرة مرارا نريد الإذن عليها وهي تأبى

(١) مسند أحمد: ج١، ص٨٤.

أن تأذن لنا حتى ندخل عليها فنتراضى فإن رأيت أن تستأذن لنا عليها فافعل.

قال: نعم، فدخل علي على فاطمة (عليها السلام) فقال: يا بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد كان من هذين الرجلين ما قد رأيت وقد ترددا مرارا كثيرة ورددتهما ولم تأذني لهما وقد سألاني أن أستأذن لهما عليك.

فقالت: والله لا آذن لهما ولا أكلمهما كلمة من رأسي حتى ألقى أبي، فأشكوهما إليه بما صنعاه وارتكباه مني.

فقال علي (عليه السلام): فإني ضمنت لهما ذلك، قالت: إن كنت قد ضمنت لهما شيئاً فالبيت بيتك والنساء تتبع الرجال، لا أخالف عليك بشيء فأذن لمن أحببت، فخرج علي (عليه السلام) فأذن لهما فلما وقع بصرهما على فاطمة (عليها السلام) سلما عليها فلم ترد عليهما وحولت وجهها وعنهما فتحولا واستقبلا وجهها حتى فعلت مرارا وقالت: يا علي جاف الثوب، وقالت لنسوة حولها: حوّلن وجهي.

فلما حولن وجهها حولا إليها فقال أبو بكر: يا بنت رسول الله إنما أتيناك ابتغاء مرضاتك واجتناب سخطك نسألك أن تغفري لنا وتصفحي عما كان منا إليك.

قالت: لا أكلمكما من رأسي كلمة واحدة أبداً حتى ألقى أبي وأشكوكما إليه وأشكو صنيعكما وفعالكما وما ارتكبتما مني.

قالا: إنا جئنا معتذرين مبتغين مرضاتك فاغفري واصفحي عنا ولا تؤاخذينا بما كان منا.

فالتفتت على علي (عليه السلام) وقالت: إني لا أكلمهما من رأسي كلمة حتى أسألهما عن شيء سمعاه من رسول الله فإن صدقاني رأيت رأيي.

قالا: اللهم ذلك لها وإنا لا نقول إلا حقا ولا نشهد إلا صدقا.

فقالت: أنشدكما الله أتذكران أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) استخرجكما في جوف الليل لشيء كان حدث من أمر علي؟

فقالا: اللهم نعم.

فقالت: أنشدكما بالله هل سمعتما النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول: فاطمة بضعة مني وأنا منها، من آذاها فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذاها بعد موتي فكان كمن آذاها في حياتي، ومن آذاها في حياتي كان كمن آذاها بعد موتي؟

قالا: اللهم نعم.

قالت: الحمد لله.

ثم قالت: اللهم إني أشهدك فاشهدوا يا من حضرني أنهما قد آذياني في حياتي وعند موتي والله لا أكلمكما من رأسي كلمة حتى ألقى ربي فأشكوكما بما صنعتما بي وارتكبتما مني.

فدعا أبو بكر بالويل والثبور وقال: ليت أمي لم تلدني، فقال عمر: عجبا للناس كيف ولوك أمورهم وأنت شيخ قد خرفت تجزع لغضب امرأة وتفرح برضاها وما لمن أغضب امرأة وقاما وخرجا»)[1].

---

(١) علل الشرايع: ج١، ص١٨٧ ـ ١٨٨.

ثالثا: ما روي من أهل السُنّة والجماعة بما يقارب رواية الشيخ الصدوق (رحمه الله) في غضب فاطمة (عليها السلام) على أبي بكر وعمر حينما دخلا عليها يترضيانها.

أخرج ابن قتيبة الدينوري (المتوفى سنة ٢٧٦ هـ)،فقال:

(قال عمر لأبي بكر: انطلق بنا إلى فاطمة، فإنا قد أغضبناها، فانطلقا جميعاً، فاستأذنا على فاطمة، فلم تأذن لهما، فأتيا علياً فكلماه، فأدخلهما عليها، فلما قعدا عندها، حولت وجهها إلى الحائط، فسلما عليها، فلم ترد عليهما السلام، فتكلم أبو بكر فقال: يا حبيبة رسول الله والله إن قرابة رسول الله أحب إلي من قرابتي، وإنك لأحب إلي من عائشة ابنتي، ولوددت يوم مات أبوك أني مت، ولا أبقى بعده، أفتراني أعرفك وأعرف فضلك وشرفك وأمنعك حقك وميراثك من رسول الله إلا أني سمعت أباك رسول الله (صلى الله عليه ــ وآله ــ وسلم) يقول:

«لا نورث، ما تركنا فهو صدقة».

فقالت:

«أرأيتكما إن حدثتكما حديثا عن رسول الله صلى الله عليه -وآله- وسلم تعرفانه وتفعلان به؟».

قالا: نعم، فقالت:

«نشدتكما الله ألم تسمعا رسول الله يقول: رضا فاطمة من رضاي، وسخط فاطمة من سخطي، فمن أحب فاطمة ابنتي فقد أحبني، ومن أرضى فاطمة فقد أرضاني، ومن أسخط فاطمة فقد أسخطني؟».

قالا: نعم سمعناه من رسول الله (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم)، قالت:

«فإني أشهد الله وملائكته أنكما أسخطتماني وما أرضيتماني، ولئن لقيت النبي لأشكونكما إليه».

فقال أبو بكر: أنا عائذ بالله تعالى من سخطه وسخطك يا فاطمة، ثم انتحب أبو بكر يبكي، حتى كادت نفسه أن تزهق، وهي تقول:

«والله لأدعون الله عليك في كل صلاة أصليها».

ثم خرج باكيا فاجتمع إليه الناس، فقال لهم: يبيت كل رجل منكم معانقا حليلته، مسرورا بأهله، وتركتموني وما أنا فيه، لا حاجة لي في بيعتكم، أقيلوني بيعتي، قالوا: يا خليفة رسول الله، إن هذا الأمر لا يستقيم، وأنت أعلمنا بذلك، إنه إن كان هذا لم يقم لله دين، فقال: والله لولا ذلك وما أخافه من رخاوة هذه العروة ما بت ليلة ولي في عنق مسلم بيعة، بعدما سمعت ورأيت من فاطمة.

قال: فلم يبايع علي ـ عليه السلام ـ حتى ماتت فاطمة ـ عليها السلام، ولم تمكث بعد أبيها إلا خمسا وسبعين ليلة)[1].

والحديث الذي دار بين أبي بكر والناس لا يغني ولا يسمن من جوع، فقد مضت فاطمة (صلوات الله عليها) إلى ربها مظلومة، مسلوبة، مقتولة، وهي التي:

١ـ يرضى الله لرضاها ويغضب لغضبها.

---

(١) الإمامة والسياسة لابن قتيبة الدينوري: ج١، ص٢٠.

٢ـ يؤلم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ما يؤلمها ويبسطه ما يبسطها.

٣ـ بضعة منه يرضيه ما يرضيها ويغضبه ما يغضبها.

وقد آذى أبو بكر وعمر وعصابتهما من المسلمين الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم)، والله سبحانه يقول في محكم كتابه الكريم:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾[1].

لاسيما وأن أبا بكر قد اعترف بجريمة حرق بيت فاطمة (عليها السلام) وأقتحامه وما لحقها من هجوم عمر وأصحابه؛ وذلك حينما حضرته الوفاة، فهل في هذا الاعتراف حجة لمن أراد أن يلتمس العذر لأبي بكر وعمر فيما جنته يديهما؟!

﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾[2].

باء ـ أثار وصيتها بأن تدفن ليلاً وأن لا يشهد جنازتها أحد ممن ظلمها، دفع أبو بكر إلى الاعتراف بظلمها وندمه على ذلك.

إنّ مما فعلته بضعة النبوة وصفوة الرسالة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها) بعد هجرها لأبي بكر وعمر وانتزاعها بهذا الفعل الإقرار بما سمعاه من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في كونها بضعته يغضبه ما يغضبها، ويؤذيه ما يؤذيها، ودعائها عليهما بعد كل صلاة تصليها.

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٧.

(٢) سورة الصافات، الآية: ١٥٤.

هـو إنهـا أنتقلـت الى عمـل آخـر وفعـل جديـد أشـد أثـراً مـن الأول وذلـك أنـه أصبـح علامـة فارقـة في تاريـخ المسـلمين ومكونهـم الفكـري والعقـدي الا وهـو وصيتهـا (صلـوات الله وسـلامه عليهـا) بـان تدفـن ليـلاً كـي لا يشـهد جنازتهـا ابـو بكـر وعمـر، بـل وكل مـن ظلمهـا أو التدليـس فيهـا أو تأويلهـا وذلـك أن اختفـاء قبرهـا عـن المسـلمين وخليفتهـم دليـل قاطـع عـلى ظلامتهـا وأذاهـا.

ومن ثم:

لم يجـد ابـن عثيمـين غـير أن يُلجـئ المتلقـي في شرحـه لصحيـح مسـلم والتعليـق عليـه الى إفـراغ فعلهـا (صلـوات الله عليهـا وعـلى أبيهـا وبعهـا وبنيهـا) مـن آثـاره الشرعيـة والعقديـة فنعتهـا - والعيـاذ بـالله - عنـد مخاصمتهـا لأبي بكـر بقولـه «لا يبقـى للإنسـان عقـل يـدرك بـه مـا يقـول او يفعـل...»

وذلـك لعلمـه بـما لفعلهـا مـن أثـار شرعيـة في غايـة الخطـورة إلا أنـه لم يتعلـم مـن أبي بكـر الـدرس عـلى الرغـم مـن تشـيعه لـه؛ مما يكشـف عـن أن ابـن عثيمـين لا إمـام لـه غـير ابـن تيميـة وابـن القيـم وابـن عبـد الوهـاب وابـن بـاز؛ وإلا فـأبي بكـر اعـترف بظلمـه للبضعـة النبويـة (عليهـا السـلام) ونـدم عـلى ذلـك بعـد أن دفنـت ليـلاً ولم يشـهد جنازتهـا والصـلاة عليهـا، ومـا لهـذا الفعـل مـن آثـار وخيمـة وخطـيرة يـوم القيامـة؛ في حـين نجـد ابـن عثيمـين وأشـياخه لم يتعلمـوا مـن أبي بكـر، فكذبـوا في ادعائهـم أنهـم عـلى السُـنّة والجماعـة. بـل إنهـم أبعـد النـاس عـن السُـنّة والجماعـة.

وعليه:

فقد أخرج عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١هـ) ومحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) ومسلم النيسابوري (ت ٢٦١هـ) وغيرهم، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، إنها قالت:

«فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلاً ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها علي...»[1].

فهلا من سائل يسأل لم دفنها الامام علي(عليهما السلام) ليلا ولم يؤذن بها أبو بكر ولم يصلي عليها وهو (خليفة) أبيها رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم)؟!!

وعليه: كان فعلها (عليها الصلاة والسلام) قد أدى الى انتزاع الإقرار من أبي بكر بظلمها وندمه على ما فعل، لا سيما في أمر الهجوم على بيت النبوة، وحرقه، وضربها على يدها ووجهها، وكسر ضلعها، وإجهاض ولدها المحسن؛ فضلاً عن منع إرثها، ومصادرة أرضها، وحبس سهم ذي القربى عنها وعن ولديها الإمامين الحسن والحسين (صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين).

وعليه:

فقد حفظ التاريخ لنا هذه اللحظات التي كشف فيها أبو بكر حقيقة ما جرى، وقد قيل في علم القانون والقضاء: (إن الاعتراف سيد الادلة) أو (الإقرار سيد الأدلة)؛ إذ يُعد الاعتراف: من أهم أدلة الإثبات الجنائي، وذلك لإقرار الفاعل

(١) مصنف الصنعاني: ج٣ ص٢٥١؛ صحيح البخاري، باب: غزوة خيبر: ج٥ ص٥٧٢؛ صحيح مسلم، باب قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لا نورث: ج٥ ص١٥٤.

على نفسه بما فعل لا سيما إذا كان الفاعل بعيداً عن الضغط والتهديد، بل: كان أقراره في حالة الندم والتأسف على ما اقترفته يداه.

ومن ثم:

فقد روى الطبراني، وابن جرير الطبري، والذهبي، وابن عساكر، والمسعودي، وغيرهم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، أنه قال:

(إن عبد الرحمن بن عوف، دخل على أبي بكر في مرضه الذي قبض فيه، فرآه مفيقاً، فقال عبد الرحمن: أصبحت والحمد لله بارئا[١].

فقال له أبو بكر: أتراه؟[٢]، قال عبد الرحمن: نعم، قال: إني على ذلك لشديد الوجع، ولما لقيت منكم يا معشر المهاجرين أشد عليّ من وجعي، لأني وليت[٣] أمركم خيركم في نفسي، وكلكم ورم من ذلك أنفه، يريد أن يكون الأمر دونه، ثم رأيتم الدنيا مقبلة، ولما تقبل وهي مقبلة، حتى تتخذوا ستور الحرير ونضائد الديباج[٤]، وتأملون الاضطجاع على الصوف الأذربي كما يألم أحدكم اليوم أن ينام على شوك السعدان[٥].

والله لأن يقدم أحدكم، فتضرب عنقه في غير حد خير له من أن يخوض[٦] غمرة الدنيا، وأنتم أول ضال بالناس غدا، تصفونهم عن الطريق يمينا

(١) بارئا: سليما معافى.
(٢)أي: انك ترى أنني شفيت من المرض.
(٣) الولاية: المسؤولية والنصرة والقيام بالأمر.
(٤) الديباج: هو الثّياب المتّخذة من الإبريسم أي الحرير الرقيق.
(٥) السعدان: نبت ذو شوك، وهو من جيّد مراعي الإبل تسمن عليه.
(٦) خاض الشيء: دخله ومشى فيه.

وشمالا، يا هادي الطريق، إنما هو الفجر أو البحر.

قال عبد الرحمن: فقلت له: خفض عليك رحمك فإن هذا يهيضك على ما بك، إنما الناس في أمرك بين رجلين، إما رجل رأى ما رأيت فهو معك، وإما رجل خالفك، فهو يشير عليك برأيه، وصاحبك كما تحب، ولا نعلمك أردت إلا الخير، وإن كنت لصالحا مصلحا، فسكت.

ثم قال: مع أنك، والحمد لله ما تأسى على شيء من الدنيا، فقال: أجل إني لا آسى[1] من الدنيا إلا على ثلاث فعلتهن وددت أني تركتهن، وثلاث تركتهن وددت أني فعلتهن، وثلاث وددت أني سألت عنهن رسول الله (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم).

أما اللاتي وددت أني تركتهن، فوددت أني لم أكن كشفت بيت فاطمة عن شيء، وإن كانوا قد أغلقوا على الحرب وودت أني لم أكن حرقت الفجاءة السلمي، ليتني قتلته سريحا، أو خليته نجيحا، ولم أحرقه بالنار، ووددت أني يوم سقيفة بني ساعدة، كنت قذفت الأمر في عنق أحد الرجلين، عمر بن الخطاب أو أبي عبيدة بن الجراح، فكان أحدهما أميراً، وكنت أنا وزيراً.

وأما اللاتي تركتهن، فوددت أني يوم أتيت بالأشعث بن قيس الكندي أسيراً، كنت ضربت عنقه، فإنه يخيل إليّ أنه لن يرى شراً إلا أعان عليه، ووددت أني حين سيرت خالد بن الوليد إلى أهل الردة كنت أقمت بذي القصة، فإن ظفر المسلمون، ظفروا، وإن هزموا كنت بصدد لقاء أو مدد،

---

(١) آسى: أحزن.

وودت أني إذ وجهت خالداً إلى الشام وجهت عمر بن الخطاب إلى العراق، فكنت قد بسطت يدي كلتيهما في سبيل الله.

وأما اللاتي وددت أني كنت سألت عنهن رسول الله (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم)، فوددت أني سألت رسول الله (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) لمن هذا الأمر، فلا ينازعه أحد، ووددت أني كنت سألته: هل للأنصار في هذا الأمر شيء؟ ووددت أني كنت سألته عن ميراث ابنة الأخ والعمة، فإن في نفسي منها شيئاً)[(١)].

ولكن مع كل هذا الأسى والندم، والإقرار، والاعتراف الصريح بجريمة كشف بيت فاطمة (صلوات الله عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها) وأقتحامه وحرقه وهو بيت سيد الانبياء والمرسلين(صلى الله عليه واله

(١) الأموال لابن زنجويه: ج١، ص٣٨٧، حديث ٣٦٤؛ المعجم الكبير للطبراني: ج١، ص٦٢؛ الاكمال في أسماء الرجال للخطيب التبريزي: ص١٧٤؛ الخصال للصدوق: ص١٧٢؛ تاريخ الطبري: ج٢، ص٣٥٣، ط دار الكتب العلمية؛ تاريخ الإسلام للذهبي: ج٣، ص١١٨؛ تاريخ ابن عساكر: ج٣٠، ص٤١٨؛ العقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي: ج٢، ص٧٨؛ مروج الذهب للمسعودي: ج١، ص٢٩٠، ط دار القلم؛ اعجاز القرآن للباقلاني: ج١، ص١٣٨ ـ ١٣٩، ولم يورد كشف بيت فاطمة عليها السلام؛ شرح نهج البلاغة للمعتزلي: ج٢، ص٤٧؛ سمط النجوم العوالي للعاصمي: ج١، ص٤٤٣، ط المطبعة السلفية بالقاهرة؛ البحار للمجلسي: ج٣٠، ص١٢٣؛ ضعفاء العقيلي: ج٣، ص٤٣؛ ميزان الاعتدال للذهبي: ج٥، ص١٣؛ لسان الميزان لابن حجر: ج٤، ص١٨٩؛ الأحاديث المختارة للمقدسي: ج١، ص٨٩؛ مجمع الزوائد للهيثمي: ج٥، ص٢٠٣؛ نهج الحق: ص٢٦٥.

وسلم) بيد اولئك المسلمين الذين قادهم خليفتهم عمر بن الخطاب!!! وهو ما اخرجه ابن أبي شيبة الكوفي[١]؛ وابن أبي عاصم[٢]وغيرهم[٣] سواء من نقل تهديد عمر بن الخطاب بحرق بيت النبوة بمن فيه، او الذين حذفوا التهديد[٤].

يبقى البعض كابن عثيمين ينعت البضعة النبوية بهذه النعوت والعياذ بالله ظاناً أنه يستطيع أن يمرر على المتلقين لقوله إخفاء هذا الظلم الذي لحق بالبضعة النبوية أو افراغ ما لقولها وفعلها من الآثار الشرعية والعقدية أو أنه ينتصر لعقيدته الوهابية أو أنه لا يقصد الإساءة والتجاوز على بضعة النبوة وصفوة الرسالة عبر طلب العفو عنها، فيكرره في خطابه مرتين الأولى في مقدمة الحديث والثانية في خاتمة الحديث في قصدية جديدة ابتغاها ابن عثيمين، وهو ما سنتناوله في المسألة القادمة.

المسألة السابعة: قصدية ابن عثيمين في اختتام حديثه بطلب العفو عن بضعة النبوة تختلف عن مقاصدية الابتداء به.

يختتم ابن عثيمين خطابه مع طلبته ومن حضر شرحه لصحيح مسلم

(١) المصنّف: ج٨ ص ٥٧٢ بتحقيق سعيد اللحام.
(٢) المذكر والتذكير: ص ٩١، ط المنار دار الرياض.
(٣) السقيفة وفدك للجوهري: ص ٤٠؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي: ج٢ ص ٤٥؛ كنز العمال للمتقي الهندي: ج٥ ص ٦٥١؛ جامع الاحاديث للسيوطي: ج٢٦ ص ٣٩٥؛ مجلة البحوث الإسلامية، تصدر عن الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد: ج٨٢ ص ٣١٧، السعودية.
(٤) الاستيعاب لابن عبد البر: ج٣ ص ٩٧٥؛ الوافي بالوفيات للصفدي: ج١٧ ص ١٦٧؛ نهاية الارب للنويري: ج١٩ ص ٤٠؛ فضائل الصحابة لابن حنبل: ج١ ص ٣٦٤.

والتعليق عليه فيما شجر بين أبي بكر وبضعة النبوة وصفوة الرسالة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها) بقوله:

(فنسأل الله أن يعفو عنها وعن هجرها خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم).

ساعياً الى تحقيق مقاصديات ثلاثة، وهي:

١ـ حصر ذهن المتلقي في أن البضعة النبوية هي المذنبة والعياذ بالله فيما شجر بينهما، ولذا: نراه يكرر طلب العفو عنها.

٢ـ حصر الحرمة والشأنية في عنوان الخلافة وليس في البضعة والعترة النبوية (عليهم الصلاة والسلام).

٣ـ منح أبي بكر صفة الجعل والتعين في عنوان خلافة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ولذا: نجده اتبع كلامه في البضعة بقوله: (وما فعله علي أمر عجيب ولا يمكن أن نخطئ الصحابة في بيعة أبي بكر وتصويب علي فيما رآه، لأن ما رآه علي مخالف لظاهر السُنّة) ثم يورد ابن عثيمين بعض الأوجه البائسة والهزيلة من الدليل العلمي والمعارضة لصريح القرآن والسنة النبوية في الجعل الإلهي لأبي بكر في منصب خلافة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)[1].

وعليه:

(١) لمزيد من الإطلاع، ينظر بحثنا الموسوم بـ (وفاة رسول الله (ص) وموضع قبره وروضته بين اختلاف أصحابه واستملاك أزواجه).

فقد ركزّ ابن عثيمين في خطابه على هذه القصديات الثلاثة، بل هي غايته التي أراد تلقينها لطلبته وأحراز مقبوليتهم وتصديقهم بقوله، وهو ما سنعرض له على النحو الاتي:

أولاً - مقاصدية قوله (فنسأل الله أن يعفو عنها وعن هجرها خليفة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم))؛ ترتكز على العقيدة التيمية في ولي الأمر.

يسعى ابن عثيمين عبر حديثه مع طلبته ومستمعيه فيما شجر بين البضعة النبوية(عليها السلام) وأبي بكر مبتدأ الكلام بطلب العفو عنها - والعياذ بالله - ليستجمع ذهن المتلقي على قضية محددة بعد استحضار معنى العفو ودلالاته كما مرَّ بيانه سابقاً لينتقل بالمتلقي الى قضيته الاساس وهي زرع العقيدة التيمية في ولي الأمر.

أي: أنها (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعليها وبنيها) أذنبت في مخاصمتها للخليفة وفي أصل مطالبتها (صلوات الله وسلامه عليها) لميراثها، وسهم ذي القربى، وأرض فدك، وذلك للأصل الذي يؤمن به ابن عثيمين والذي أصَّل له ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وسار عليه السلفيون والوهابيون ألا وهو الانقياد للحاكم والتسليم لإمره ولو كان في مقابل كتاب الله وسُنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فنشأ في مقابل كتاب الله وسُنة رسول الله(صلى الله عليه واله وسلم) سُنة الشيخين؛ وهو أمر تسالمت عليه معتقدات القوم فضربت عليه أعناق الصحابة وجلودهم وسُلبت أموالهم وانتُهِكَت أعراضهم ضمن عنوان طاعة ولي الامر في حوادث مفجعة ملئت بطون أمات الكتب الاسلامية، والمقام لا

يسمع الى تعدادها وبيانها لاسيما وقد مرَّ بيان بعض هذه الحوادث عبر هذه الدراسة ويكفي في ذلك:

١ـ قتل الصحابي سعد بن عبادة شيخ الأنصار، وألقاء التهمة في أقوام الجن، ولا نعلم لماذا اكتفى الجن بقتل شيخ الأنصار من بين صحابة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أو لعل الجن استجاب لقول عمر بن الخطاب في مجريات الصراع السياسي على الخلافة في سقيفة بني ساعدة حيث كان شيخ الانصار حاضراً وقد أخذه المرض فأسندت له وسادة فلما أندفع الأوس لبيعة أبي بكر نادى عمر (أقتلوه، قتله الله)[١] (أنه صاحب فتنة)[٢]، فأستجاب (الجن)!! لإمر عمر بن الخطاب لما تولى الخلافة بعد أبي بكر فقتلوا شيخ الانصار[٣]!!!

٢ـ حرق الفجاءة السلمي الذي ندم أبو بكر على قتله حرقاً بالنار كما مرَّ بيانه.

٣ـ كسر أضلاع الصحابي البدري الشَجري عبد الله بن مسعود وحبسه في المدينة فمات من علته، وقد أوصى أن لا يصلي عليه عثمان[٤].

٤ـ نفي الصحابي الجليل أبي ذر الغفاري (رضوان الله تعالى عليه) الى الربذة

---

(١) المصنّف لابن أبي شيبة الكوفي: ج٨ ص ٥٧٢ تاريخ الطبري: ج٢ ص ٤٥٩.

(٢) العقد الفريد لابن عبد ربه الاندلسي: ج٤ ص ٢٥٧ ط دار الكتاب العربي.

(٣) أُسْد الغابة لابن الاثير: ج٢ ص ٢٨٥، تاريخ ابن خلدون: ج٢ ص ٦٤؛ عمدة القاري للعيني: ج٢٤ ص ١٢.

(٤) شرح نهج البلاغة للمعتزلي: ج٣ ص ٤٣ الشافي في الامامة للمرتضى ج ٤ ص ٢٨٢.

ليموت فيها وحيداً، ويدفن فيها وحيداً[١].

٥. ضرب الصحابي الجليل عمار بن ياسر ركلاً برجل خليفة المسلمين عثمان بن عفان وسحق بطنه فأصابه الفتق، فضلاً من إنتقاص الخليفة من أمه سمية[٢]؛ وذلك لكونها من الزنج ومملوكة.!!

٦. قتل الصحابي مالك بن النويرة وقومه حرقا بالنار وهم يصلون، والزنا بامرأته في ليلة قتله، كما مرّ بيانه.

٧. الهجوم على بيت النبوة ومهبط الوحي والتنزيل وموضع اختلاف الملائكة والروضة التي هي من رياض الجنة .

٨. ضرب البضعة النبوية، وحرق دارها، وإسقاط جنينها، وسلب مالها، ومصادرة ارضها، ومنع حقها في سهم ذي القربى.

٩. قتل رياحانة رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) وسيد شباب أهل الجنة مع ابنائه وأخوته وبني عمومته وسبي بناته ونسائه وهن بنات النبوة والطواف برأسه ورؤس أهل بيته من الكوفة الى الشام، وغير ذلك لكثير جدا.

وعليه:

ينطلق ابن عثيمين من رحم هذه المعتقدات فيبتدأ بطلب العفو عن البضعة النبوية لأصل خروجها ومطالبتها أبي بكر؛ فيستجمع ذهن المتلقي حول هذه

(١) المستدرك للحاكم: ج٣ ص ٥١.
(٢) انساب الاشراف للبلاذري: ج٥ ص ٥٣٩.

المسألة ليبني عليها هجومه وينهيه بطلب العفو عنها، ليس لتثبيت الأصل في كونها مذنبة -والعياذ بالله- لمطالبتها أبي بكر بحقوقها فقط، وإنما لهجرتها أياه، وهو ما كان يخشاه ابن عثيمين من أن يصل الى ذهن المتلقي أو لإدراكه مسبقاً أن المتلقي لديه من النصوص والثوابت ما يرد به دعوة ابن عثيمين في طلب العفو عن البضعة النبوية (عليها السلام).

ومن ثم فإن لهجرتها من الاثار الشرعية ما ينسف حديث ابن عثيمين ويبطل دعوته، بل ويبطل دوى تصويب فعل أبي بكر وهو الذي أصبح بهذا الهجر الفاطمي موضعاً لأذى رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) قد تلبست فيه أحاديثه الشريفة في أن الله تعالى يرضى لرضاها ويغضب لغضبها، وأنه يؤذيه ما يؤذيها، وقد بين القرآن الكريم مصير من يؤذي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآَخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾.

ولذا: استعان ابن عثيمين في تمرير هذه الدعوة على ذهن المتلقين واحراز تفاعله ومقبوليته فألصقها بمنصب (خليفة رسول الله)؛ فأين كان عن فعل عائشة مع عثمان؟ ولماذا لم يسأل ابن عثيمين العفو عن عائشة في مطالبتها عثمان بزيادة نفقتها الشهرية وتأليبها المسلمين عليه؟! لقد أثبتت الدراسة أنفاً ولم تزل في أن الثوابت التي أسسها ابن تيمية، وابن عبد الوهاب، وسار عليها السلفيون والوهابيون هي العداء لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعترته (عليهم السلام).

فمـن التحريـم في شـد الرحـال لزيـارة قـبره وروضتـه الفردوسـية، الى نقـض فضائـل أمـير المؤمنـين (صلـوات الله وسـلامه عليـه) والبضعـة النبويـة، الى نعتهـا بذهـاب العقـل -والعيـاذ بـالله- فـلا تـدرك مـا تقـول أو تفعـل أو مـا هـو الصـواب فيـه، الى حجـب الآثـار الشرعيـة في رضاهـا وغضبهـا وإيذائهـا، والتدليـس عـلى المسـلمين في كونهـا قـد عارضـت قـرار ولي الأمـر وهجرتـه والـذي ينبغـي عـلى الرعيـة أن تنقـاد لأمـره وطاعتـه فأذنبـت - والعيـاذ بـالله - بذلـك.

وعليه:

فقـد جمـع ابـن عثيمـين في دعائـه للبضعـة النبويـة بالعفـو بـين التدليـس عـلى الحاضريـن بانـه لا يبغـض البضعـة النبويـة وبـين تمريـره لعقيـدة الوهابيـة في وجـوب الطاعـة لـولي الأمـر؛ ومـن ثـم فالأمـر يـدور حـول أحقيتـه عـلى الرعيـة؛ لكـن ابـن عثيمـين لم يطلـب العفـو عـن عائشـة في مطالبتهـا ولي أمرهـا عثـمان بـن عفـان!! الـذي كان لـه اجتهـاده في المسـاوات بينهـا وبـين أمهـات المؤمنـين في العطـاء الشـهري، ولم يسـأل الله العفـو عنهـا لمـا ألبـت المسـلمين عليـه ليـلاً ونهـاراً لينتهـي هـذا التأليـب عـلى ولي الأمـر وخليفـة المسـلمين بالقتـل في داره.

في حـين أن بضعـة النبـوة وصفـوة الرسـالة وقـرة عـين المصطفـى (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) لم تألـب المسـلمين عـلى قتـل أبي بكـر، ولم تخـرج قميـص رسـول الله (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) وتنـادي في النـاس؛ بـل غايـة مـا كان مـن فعلهـا بـأبي وامـي ونفسـي وولـدي بعـد أن أجـد أبـو بكـر في ظلامتهـا وألـد في خصامهـا، أن لزمـت دارهـا فلـم تخـرج منـه إلا لزيـارة قـبر أبيهـا تبـث لـه أحزانهـا وتشـكوا لـه مـا أنـزل بهـا وبولديهـا (صلـوات الله وسـلامه عليهـم أجمعـين).

فأين حينئذ حقوق ولي الأمر واين اجتهاداته ولماذا سكت ابن عثيمين واشياخه واسلافه عما شجر بين زوج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وخليفة المسلمين؟!

ولماذا لم يتبع ابن عثيمين فتوى إمامه ابن تيمية في العقيدة الواسطية بقوله:

(ثم أن القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل نزر مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم)[١].

أفلم يكن للبضعة النبوية من الفضائل والمحاسن ما يسد النزر من هجرها أبي بكر، أم أن بغضها هو الغالب على العقيدة فطفح على قول ابن عثيمين، وان حبه لعائشة أعماه عن فعلها مع عثمان على بضعة دراهم لتناديه غاضبة:

(يا عثمان أكلت أمانتك وضيعت رعيتك وسلطت عليهم الأشرار من أهل بيتك، لا سقاك الله الماء من فوقك وحرمك البركة من تحتك! أما والله لو لا الصلوات الخمس لمشي إليك قوم ذو ثياب وبصائر يذبحوك من تحتك كما يذبح الجمل، فقال لها عثمان:

﴿ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا اِمْرَأَةَ نُوحٍ وَامْرَأَةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾[٢])[٣].

أذن:

(١) شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين: ج٢ ص ٢٩٢.

(٢) سورة التحريم، الآية ١٠.

(٣) الفتوح لابن اعثم الكوفي: ج٢ ص٤٢١؛ المحصول للفخر الرازي: ج٤ ص٣٤٣-٣٤٤.

كانت المقاصدية في قوله الذي كرر فيه طلب العفو مرتين، الأولى: لأصل خروجها للمطالبة بحقها من أبي بكر، والثاني: لهجرها أياه وهو (ولي الامر) الذي منحه منع البضعة النبوية حقوقها، وهو غاية العقيدة التيمية؛ ولولا ذاك لما استطاع أن ينعتها والعياذ بالله بذهاب العقل والادراك؛ وهو ما سنتناوله فيما يلي:

ثانياً - مقاصدية حصر الحرمة والشأنية في عنوان الخلافة وليس في البضعة النبوية وعترة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أهل بيته (عليهم السلام).

يحاول ابن عثيمين جاهداً على تثبيت العقيدة التيمية السلفية الوهابية في أذهان طلبته ومستمعيه أو كما يعرف في لسانيات النص المتلقي الأول؛ لا سيما في أهم الأصول التي نشأة عليها عقيدة ابن تيمية وأشياعه؛ ألا وهي حصر الحرمة في عنوان الخلافة والصحبة، وأن اضطروا للقول بفضل أهل البيت (عليهم السلام) وذلك لما ألزمتهم به النصوص النبوية والقرآنية فوجدوا أن لا مهرب من الادعاء بحبهم.

ولكنهم مع هذه المدعيات في اتخاذ منهج الوسطية في فضل أهل البيت (عليهم السلام) ومحبتهم أشركوهم مع غيرهم في أمرين أساسين، وفيهما يقول ابن عثيمين في شرحه لعقيدة ابن تيمية الموسومة بـ الواسطية:

(ومن أصول أهل السُنّة والجماعة أنهم يحبون آل بيت رسول الله، يحبونهم لأمرين، للإيمان والقرابة من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا يكرهونهم أبداً.

ولكن لا يقولون كما قال الرافضة: كل من أحب أبا بكر وعمر، فقد أبغض علياً!! وعلى هذا، فلا يمكن أن نحب علياً حتى نبغض أبا بكر وعمر)[1].

ونلاحظ هنا في:

الأمر الأول ـ محبة أهل البيت (عليهم السلام) للإيمان بالله.

أن ابن عثيمين فاق شيخه ابن تيمية في طريقة التضليل على المتلقي ففي الوقت الذي وجد نفسه ملزماً بشرح قول ابن تيمية في محبة أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إلاّ أنه يحدد هذه المحبة، بل ويتراجع عنها، بل ويصرح بعدم أمكانية محبة الإمام علي (عليه السلام) على قاعدة أبتدعها؛ متجنيًا بها على الرافضة، وذلك بوضع هذه الملازمة بين حب الإمام علي (عليه السلام) وبغض الشيخين دون أن يحيل القارئ الى مصدر واحد لهذا المدعى!!.

في حين أن حب علي بن طالب (عليه السلام) وموالاته فرض من الله أنزله في محكم كتابه فقال عز شأنه ﴿**قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى**﴾[2] ومن ثم لا وجود لهذه الملازمة التي أوهم بها المتلقين لحديثه فكان اللازم عليه أن يتبع القرآن والسُنة النبوية في وجوب حب علي (عليه السلام) وموالاته، لا أن يتقوّل على الرافضة بذلك، وهذه علمائهم ومصادرهم مفتوحة للقاصي والداني.

(١) شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين: ج٢ ص ٢٧٣.
(٢) سورة الشورى، الآية: ٢٣.

نعم: من أصول الرافضة التولي والتبري، أي التولي لأولياء الله والبراءة من أعداء الله متبعين في ذلك كتاب الله وسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

أما الملازمة بين الحب والبغض فقد سنّها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وحصرها في الإمام علي (عليه السلام) فقط دون غيره من الصحابة فقال له:

«لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق»[1].

ومن ثم: لا علاقة لأبي بكر أو أي أحد من الصحابة في هذه الملازمة والضابطة في تحديد ايمان المسلم ونفاقه، فمن أحب علياً كان مؤمناً، ومن أبغضه كان منافقاً.

فضلاً عن تشكيك الناس في حب علي (عليه السلام) وتخويفهم من أن يحبو علياً كي يبغضوا أبا بكر وعمر فيقعوا في هذه الملازمة التي صرّح بها ابن عثيمين، فهو أمر محدث، وكل محدث بدعة، وكل بدعة في النار.

الأمر الثاني ـ محبة أهل البيت لقرابتهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

أما الأمر الثاني الذي ألزم ابن عثيمين نفسه به فأقر بوجوب محبة أهل البيت (عليه السلام) هو لقرابتهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلا أنه كعادته سرعان ما يضلل المتلقي ويشتت فكره وعقيدته؛ وذلك في أدخال أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في أهل بيته، وادخال عمومة النبي

(١) صحيح مسلم، باب بيان اطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة: ج١ ص٦١.

(صلى الله عليه وآله وسلم) في قرابته في محاولة بائسة لألواء عنق النصوص القرآنية والنبوية في حصر الأمر الشرعي بعنوان أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وقرابته بـ : (فاطمة وعلي والحسن والحسين).

وذلك كي يبعد الناس لا سيما المتلقي الأول والثاني وغيرهم عن البضعة النبوية وبعلها وولديها (صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين) فيقول:

(إننا نشهد الله على محبة آل بيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وقرابته، نحبهم لمحبة الله ورسوله. ومن أهل بيته أزواجه بنص القرآن، قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرًا وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ للهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾(١).

فأهل البيت هنا يدخل فيها أزواج الرسول (عليه الصلاة والسلام) بلا ريب.

وكذلك يدخل فيه قرابته؛ فاطمة وعلي والحسن والحسين وغيرهم

(١) سورة الأحزاب، الآيات: ٢٨ - ٣٣.

كالعباس بن عبد المطلب وإبنائه)[1].

ونقول:

١ـ إن ابن عثيمين يعلم علم اليقين أنّ أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لسنّ من أهل بيته (صلى الله عليه وآله وسلم) لا سيما وقد تضافرت النصوص النبوية في ذلك كي لا يحتج محتج على الله يوم القيامة بعدم بيانه (صلى الله عليه وآله وسلم) -والعياذ بالله- لأحكام الله وشرعه.

فمما ورد في السُنة النبوية بحصر أهل بيته بـ (فاطمة وعلي و الحسن والحسين) (عليهم السلام) الكثير من النصوص لا سيما ما أوردناه في الفصل الأول في التعريف بفاطمة (عليها السلام) في مقاصدية القرآن والسُنّة؛ وحسبك منها ما صرّح به زيد بن أرقم في خروج أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من أهل بيته وثقله وعترته والذي سنورده لاحقاً بتمامة.

٢ـ لقد روى أحمد بن حنبل في المسند، والترمذي في سننه ما ينص على حصر آية التطهير بفاطمة وبعلها وولديهما (عليهم السلام) وخروج أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من الآية المباركة، وهي على النحو الاتي:

أ ـ روى أحمد عن شهر بن حوشب عن أم سلمة (رضوان الله تعالى عليها):

(إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال لفاطمة:

«**أتيني بزوجك وابنيك**» فجاءت بهم، فألقى كساء فدكياً، قال:

---

(١) شرح العقيدة الواسطية: ج٢ ص ٢٧٤.

ثم وضع يده عليهم، ثم قال:

«اللهم أن هؤلاء آل محمد، فاجعل صلواتك وبركات على محمد وعلى آل محمد، أنّك حميد مجيد».

قالت ام سلمة:

فرفعت الكساء لأدخل معهم، فجذبه من يدي، وقال:

«إنك على خير»[١].

والحديث الشريف واضح الدلالة، بيّنُ الحجة، قاطع لها في انحصار الآية المباركة في تحديد أهل البيت بهؤلاء الاربعة (عليهم السلام)، ولقد أدى فعل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بجذب الكساء من يد أم سلمة (رضوان الله تعالى عليها) ومنعها من الدخول معهم تحت الكساء الى قطع الطريق لكل من تسوول له نفسه بالكذب على الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) في ضم أزواجه الى أهل بيته (عليهم السلام).

وأن قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) لأم سلمة: «**إنك على خير**» لا يبخس أزواج النبي حقهنَّ لا سيما من عملت منهن بتكاليفها الشرعية التي نصت عليها الآيات المباركة في سورة الأحزاب وغيرها.

ب ـ روى الترمذي في صحيحه، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة:

(١) منسد أحمد، حديث بعض أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): ج٦ ص ٣٢٣.

(إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم) جلّل على الحسن والحسين وعلي وفاطمة كساء، ثم قال:

«**اللهم هؤلاء أهل بيتي، وحامتي، أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا**».

فقالت أم سلمة:

وأنا معهم يا رسول الله؟ قال:

«**إنك على خير**».

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء روى في هذا الباب[١].

٣ـ أخرج مسلم النيسابوري في صحيحه، عن زيد ابن أرقم حديث الثقلين واللذان حدهما النبي الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) بكتاب الله وأهل بيته (عليهم السلام) وليس كما يدعي ابن عثيمين واشياخه وأئمته بان الثقلين كتاب الله وسنته؛ فضلاً عن ذلك فقد سئل الحصين زيد بن أرقم (رحمه الله) عن التعريف بأهل البيت (عليهم السلام) وذلك لخطورة حديث الثقلين وما يأخذه باعناق المسلمين في الدنيا والآخرة، فعرفهم زيد بن أرقم ونفى أن تكون أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من أهل بيته المخصصون بثقل النبي الواجب على الأمة اتّباعهم، قال زيد بن أرقم:

(قام رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خماً بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر، ثم قال:

---

(١) سنن الترمذي: ما جاء في فضل فاطمة (عليها السلام): ج٥ ص ٣٦١.

«**أما بعد ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن ياتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم الثقلين كتاب الله، أولهما كتال الله فيه الهدى والنور فخذوا كتاب الله واستمسكوا به** [قال زيد بن أرقم]: فحث على كتاب الله ورغَّب فيه، ثم قال:

«**وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي**».

فقال له حصين:

من أهل بيته يا زيد؛ أليس نساءه من أهل بيته؟!

قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده.

قال: ومن هم؟

قال: هم، آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس، قال: كل هؤلاء حرم الصدّقة، قال: نعم)[1].

وهنا: وبعد نفي زيد ابن أرقم لدخول أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في أهل بيته بعلة تحريم الصدقة، فهنّ يأكلن الصدقات الواجبة كما هو حال مستحقي الزكاة، فانه يلجئ السائل الى أن تحديد من تحرم عليهم الزكاة، هم بنو هاشم؛ وهو عنوان خاص في أحكام مستحقي الزكاة وليس في عنوان حصر أهل بيته (عليهم السلام) في آية التطهير وأنهم ثقل هذه الأمة بعد كتاب الله تعالى، الواجب على الأمة أتباعهم.

---

(١) صحيح مسلم، باب: فضائل علي (عليه السلام) : ج٧ ص ١٢٣.

ومن ثم: فإن قول ابن عثيمين:

(فاهل البيت هنا، يدخل فيها أزواج الرسول بلا ريب) هو من المحدثات والبدع المخالفة لصريح القرآن والسُنّة النبوية.

بل: إن هذا القول كله ريب وتقوّل على القرآن والسُنة النبوية، بل وتقوّل على شيخه ابن تيمية، بل وتقوّل على نفسه هو!! وذلك أمر في غاية الغرابة والتناقض في الأقوال والأحكام التي يطلقها ابن عثيمين مراراً وهي على النحو الاتي:

١ـ قال ابن عثيمين في حاكمية السُنة الصحيحة على القرآن، وأنها أي السُنة تنسخ القرآن، فيقول:

(فإذا صحت السُنة عن رسول الله [صلى الله عليه وآله وسلم] كانت بمنزلة القرآن تماماً في تصديق الخبر والعمل بالحكم؛ قال النبي [صلى الله عليه وآله وسلم]:

«لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته، يأتيه الأمر من أمري، يقول: لا ندري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه ألا واني أوتيت الكتاب ومثله معه».

ولهذا كان القول الصحيح أن القرآن ينسخ بالسُنّة إذا صحت عن النبي [صلى الله عليه وآله وسلم]، وأن ذلك جائز عقلاً وشرعاً، ولكن ليس له مثال مستقيم)[1].

(١) شرح العقيدة الواسطية: ج٢ ص ٥.

والسؤال المطروح:

أ- لماذا لم يصدّق ابن عثيمين بأن أزواج النبي لسنّ من أهل بيته (عليهم السلام) الذين أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، وقد جاءت السُنة الصحيحة بذلك، ولماذا لم يعمل بحكمها؟!!

ب- لماذا يجعل نفسه مثالاً للحديث النبوي الشريف متكئاً على أريكته قد أتاه أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله، وقد أمره (صلى الله عليه وآله وسلم) باتباع الثقلين كتاب الله وأهل بيته (عليهم السلام).

ج- إذا كان القرآن ينسخ بالسُنة الصحيحة؛ فكيف يدعي أن أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يدخلن في الآية بلا ريب والسُنة الصحيحة أخرجتهنّ من أهل بيته (صلى الله عليه وآله وسلم).

٢- إن من المتناقضات والغرائب في أقوال ابن عثيمين لا سيما مدعاه في قوله:

(ومن أصل أهل السُنة والجماعة انهم يحبون آل بيت رسول الله [صلى الله عليه وآله وسلم] يحبونهم لأمرين، للإيمان وللقرابة من رسول الله [صلى الله عليه وآله وسلم]).

والتي لم تثبته أقوال ابن عثيمين، بل خالفته جملة وتفصيلاً، بل دعت الى نقضه والعمل بخلافه، وهو تقديم حب الصحابة على أهل البيت (عليهم السلام) وتفضيلهم جميعا عليهم (عليهم السلام) لا سيما على الإمام علي

(عليه السلام) وهو عمود أهل البيت النبوي وسنامه بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعنوان ثقل رسول الله الاصغر الذي تركه في أمته.

فيقول ابن عثيمين في بيان عقيدته الوهابية وأسلافه:

(فهم يحبون أصحاب النبي [صلى الله عليه وآله وسلم] ويفضلونهم على جميع الخلق، لان محبتهم من محبة رسول الله [صلى الله عليه وآله وسلم] ومحبة رسول الله من محبة الله)[1].

ونقول:

١ـ مما لا شك فيه أن محبة من أحبه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هي متلازمة مع محبة الله عز وجل، وأن من أبغضه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقد أبغضه الله عزوجل.

وعليه:

لا بد من وجود نص في التخصيص بهذه المحبة من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) للصحابي؛ أما الاطلاق فمخالف للقرآن والسُنة النبوية الصحيحة؛ بل يدعوا الى هدم العقيدة .

فمثلاً كيف يتساوى عند المسلم حب عثمان بن عفان مع حب الصحابي

(١) شرح العقيدة الواسطية ج٢ ص٣٤٨ ط دار ابن الجوزي.

عبد الرحمن بن عديس البلوي الذي بايع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) تحت الشجرة فيقدم من مصر الى المدينة ليشارك في الهجوم على عثمان فيقتله في داره.

كيف يتساوى حب القاتل والمقتول، أن يحب المسلم عمار بن ياسر مع معاوية بن أبي سفيان زعيم الفئة الباغية بنص النبي الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم)؛ ومن ثم لا بد شرعاً وعقلاً من وجود التخصيص في محبة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لاحدٍ من الناس.

كقوله (صلى الله عليه وآله وسلم) في الإمام علي (عليه السلام) في غزوة خيبر:

أ ـ «**لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله**»[١].

ب ـ في حبه للحسن والحسين (عليهم السلام)، فكان يقول:

«**هذان ابناي، وابنا ابنتي، اللهم أني أحبهما، فأحبهما وأحب من يحبهما**)[٢] وغيرها من الأحاديث النبوية.

٢ـ بل أن من الصحابة من آذى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وتبرأ إلى الله تعالى من فعله، وهو خالد بن الوليد الذي قتل المسلمين في حياة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهم أسرى، وهو ما أخرجه البخاري مختصراً[٣] وأحمد في مسنده، عن عبد الله بن عمر، قال:

---

(١) صحيح البخاري، باب: دعاء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الى الإسلام، ج٤ ص١٢.

(٢) سنن الترمذي:ج٥ ص٣٢٢؛ مسند أحمد: ج٥ ص ٣٦٩.

(٣) صحيح البخاري، باب: إذا قالوا صبأنا: ج٤ ص ٦٧.

(بعث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الإسلام فلم يحسوا أن يقولوا أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا، صبأنا.

وجعل خالد بهم أسراً وقتلاً، قال: ودفع الى كل رجل منا أسيراً حتى إذا أصبح يوماً أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره.

قال ابن عمر: والله، لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره؛ قال: فقدموا على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فذكروا له صنع خالد، فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ورفع يديه:

«**اللهم أني أبرأ إليك مما صنع خالد**» مرتين.)[1]

٣ـ لقد صرحت السُنة النبوية الصحيحة ببيان حال بعض أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد وفاته، أنهم «**لم يزالوا مرتدين على أعاقبهم منذ فارقتهم**»[2].

ومن ثم: فإن القول بارتداد بعض الصحابة ليس من أقوال الرافضة كما يتهمهم ابن عثيمين وأشياخه؛ بل هو ما أخرجه البخاري، ومسلم، وأحمد، وغيرهم عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

فهو من كشف عن حقيقة أصحابه، قائلاً:

---

(١) مسند أحمد، مسند عبد الله بن عمر: ج٢ ص ١٥٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق: ج٤ ص ١١٠.

«**فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم**»[1].

فتبرأ منهم، ومما فعلوا واحدثوا من بعده، فيقول فيهم:

«**كما قال البعد الصالح:**

﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[2]»[3].

وعليه:

فإن قول ابن عثيمين في محبة الصحابة جميعاً وتفضيلهم على جميع الخلق هو مخالفة شرعية وعقدية وعقلية؛ لكنه أراد من تقديم الشأنية والحرمة للصحابة وللخليفة لغرض النيل من بضعة النبوة وصفوة الرسالة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعليها وبنيها).

وذلك أنه يعلم أن هناك ما يعارض هذه الغاية والقصدية لا سيما بما يرتبط بفاطمة (عليها السلام)؛ فالتجئ الى عنوان خلافة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قائلاً :

(فنسأل الله أن يعفو عنها، وعن هجرها خليفة رسول الله [صلى الله عليه وآله وسلم]).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الرقاق: ج٧ ص ٣٠٩.
(٢) سورة المائدة، الآية : ١١٧ – ١١٨.
(٣) صحيح البخاري، كتاب الرقاق: ج٧ ص ١٩٥.

فكـرر العفـو مرتـين، الاولى عـن مطالبتهـا بـما فـرض الله لهـا. والثانيـة عـن هجرهـا أبي بكـر؛ لكـن ابـن عثيمـين غفـل عـن إنهـا (عليهـا السـلام) قـد اسـقطت بقولهـا وفعلهـا مشـروع الخلافـة فمـن نصبّـه خليفـة لرسـول الله (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) وجعلـه جعـلاً شرعيـاً وتعيينيـاً:

*ـ هل هو الله عز وجل

*ـ أم رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم).

*ـ أم اجماع المسلمين.

*ـ أم نفسه؟!!

فلـو كان الله ورسـوله (صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم) لكانـت بضعـة النبـوة وصفـوة الرسـالة أول مـن أطـاع، بـل ونـاصر ودعـى، ولـو كان المسـلمون فـلأي الأمـور يكشـف بيتهـا؟!

لكنّهـا هجرتـه فلـم تكلمـه غاضبـة وسـاخطة وداعيـة الله عليـه وعـلى مـن نـاصره وشـايعه حتـى ذهبـت الى ربّهـا صابـرة محتسـبة كاظمـة فلـم يـؤذن بهـا ولم يشـهد جنازتهـا ولم يعلـم أيـن قبرهـا.

وصوتها يقرع أذان أبي بكر حتى موته ووقوفه بين يدي ربّه مردداً:

«فدونكهـا مخطومـة مرحولـة، تلقـاك يـوم حـشرك، فنعـم الحكـم الله، والزعيـم محمـد، والموعـد القيامـة، وعنـد السـاعة يخسـر المبطلـون»[1]؛ **«ولا ينفعكـم إذ**

(١) مناقب علي بن أبي طالـب لابن مردويـه الأصفهـاني: ص ٢٠٣؛ شرح الاخبـار للمغربي: ج٣ ص ٣٧.

تندمون، ولكل نبأ مستقر، وسوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه، ويحل عليه عذاب مقيم»[1].

المسألة الثامنة: لو قلت ما قاله ابن عثيمين في أبي بكر لقيل لي: إنّك تسب الصحابة !!

إن مما توصلت إليه الدراسة: إن لا ثوابت لدى الفرقة التي ينتمي إليها ابن عثيمين فهو لم ينحرف عن منهج أشياخه وأسلافه وصولاً الى إمام هذه الفرقة ومشيدها ابن تيمية.

ولعل: مسألة السب لدى هذه الفرقة هي من المسائل التي تتغير فيها ثوابت القرآن والسُنة النبوية بحسب الميولات النفسية والذهنية والعقدية التي توارثها مشايخ هذه الفرقة وأتباعها؛ وحسبك منها مسألة اللعن وأقحامها قهراً في السب على الرغم من التباين في المعنى والمفهوم وا لدلالة والسياق القرآني والنبوي في النهي عن سب المسلم والاثابة على لعن أعداء الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) بكونه الأصل في البراءة منهم وهو أمر تضافرت فيه الآيات المباركة، منها:

١ـ قال الله تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾**[2].

---

(١) السقيفة وفدك للجوهري: ص١٠١؛ دلائل الامامة للطبري: ص ١١٧؛ بلاغات النساء لابن طيفور ص ١٤؛ شرح نهج البلاغة للمعتزلي: ج١٦ ص ٢١٢؛ التذكرة الحمدونية: ج٦ ص ٢٥٧.

(٢) سورة القرة، الآية: ١٥٩.

٢ـ وقال عزّ وجل:

﴿كَيْفَ يَهْدِي اللهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾[1].

٣ـ وقال سبحانه:

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِبًا أُولَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾[2].

بل إننا لنجد القرآن الكريم ليورد للعن في باب الشهادات؛ بل في أدق الأمور الاخلاقية والاسرية؛ قال تعالى:

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾[3].

وغيرها من الموارد التي تنص على الاختلاف التام في معنى السب واللعن إلا أن ابن عثيمين في توليه واتباعه لابن تيمية يغاير في المعاني والدلالات والسياقات القرآنية والنبوية فينعت بضعة النبوة (عليه الصلاة والسلام) بعدم العقل والادراك فيما تقول أو تفعل -والعياذ بالله- دون مبالاة بهذا السباب والقول المشين في بضعة سيد المرسلين (صلى الله عليه وآله وسلم).

(١) سورة آل عمران، الآية: ٨٦ و ٨٧.

(٢) سورة هود، الآية: ١٨.

(٣) سورة النور، الآية: ٦ و ٧.

وفي المقابل نجد ابن تيمية واتباعه يمنعون لعن يزيد بن معاوية ولا يجيزون ذكر جرائمه؛ بل: ايراد ما يقربه في نفوس الناس ظلماً وتدليساً وكذباً على الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) متهمين بهذا الكذب والتدليس أتفاق أهل السُنّة والجماعة زوراً وبهتاناً عليهم؛ ولا يخفى على المتتبع ان المراد من أهل السُنة لدى هذه الفرقة هو ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وما افرزته هذه الفرقة وصولاً الى ابن عثيمين.

ولعل الرجوع الى قول ابن تيمية في اتهام الرافضة في سب الصحابة والتدليس على القارئ عبر جعل اللعن من السب ليصل الى غايته في منع اللعن عن يزيد بن معاوية والاحسان إليه؛ لفيه الكافية في بيان نهج هذه الفرقة في ألواء عنق النصوص الشرعية بحسب ما تشتهيه أنفسهم وتقوده أهوائهم، فقال في فتاويه:

(فالرافضة لما كانت تسبُّ الصحابة صار العلماء يأمرون بعقوبة من يسب الصحابة، ثم كفَّرت الصحابة، وقالت عنهم أشياء قد ذكرنا حكمهم فيها في غير هذا الموضع؛ ولم يكن أحد إذ ذاك يتكلم في يزيد بن معاوية ولا كان الكلام فيه من الدين ثم حدثت بعد ذلك أشياء فصار قوم يظهرون لعنة يزيد بن معاوية.

وربما كان غرضهم بذلك التطرق الى لعنة غيره، فكره أكثر أهل السُنّة لعنة أحد بعينه)[1].

فنلاحظ هنا:

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ج٣ ص ٣٠٩.

أن ابن تيمية يستدرج القارئ عبر اتهام الرافضة بسب الصحابة ليتسلل الى مقصده وغايته في أمور، منها:

١ـ إن اللعن من السب، ومن ثم فمن لعن يزيد يكون قد سبه.

٢ـ أن يمنع اللعن عن يزيد بقوله: (فكره أكثر أهل السُنّة لعنة أحدٍ بعينه) سواء كان يزيد أو شمر بن ذي الجوشن، أو عمر بن سعد، أو عبيد الله بن زياد، أو الحجاج، أو مسرف بن عقبة، أو غيرهم ممن سبقهم أو لحق بهم؛ فمن قام من المسلمين باتباع سُنة سيد المرسلين (صلى الله عليه وآله وسلم) والقرآن الكريم في لعن الظالمين يكون في حكم ابن تيميه وبدعته قد سب الصحابة ومن الرافضة.

ولذلك:

نجده يقوم بعد هذه المراوغة والتدليس على المتلقي بالثناء على يزيد بن معاوية وتبرئته من جرائمه وتحبيبه الى الناس، فيقول:

(فإن يزيد بن معاوية ولد في خلافة عثمان بن عفان، ولم يدرك النبي (صلى الله عليه [وآله] وسلم)، ولا كان من الصحابة باتفاق العلماء، ولا كان من المشهورين بالدين والصلاح، وكان من شبان المسلمين؛ ولا كان كافراً ولا زنديقاً، وتولى بعد أبيه على كراهة من بعض المسلمين ورضا من بعضهم، وكان فيه شجاعة وكرم، ولم يكن مظهراً للفواحش كما يحكي عنه خصومه)[1].

وفي تبرئته من جريمته في قتل ابن بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسبي بنات النبوة ونكت شفتي ريحانة رسول الله (صلى الله عليه

---

(١) المصدر السابق.

وآله وسلم) بالقضيب، وحمل رأسه (عليه السلام) إليه بعد أن طاف في المدن فيقول ابن تيمية:

(وجرت في أمارته أمور عظيمة: أحدها مقتل الحسين [عليه الصلاة والسلام] وهو لم يأمر بقتل الحسين، ولا أظهر الفرح بقتله، ولا نكت بالقضيب على ثناياه، ولا حمل رأس الحسين الى الشام)[1].

وعليه:

فابن عثيمين هو أحد ثمار هذه الفتاوى والأراء والفكر والعقيدة، ومن الذين يجعلون التعظيم للظلمة ويتهمون من يقوم بلعن الظالمين والذين يؤذون الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) فيتهمونه بسب الصحابة ويحكمون بعقوبته، ولكنهم يبيحون لأنفسهم النيل من عباد الله الصالحين وأهل بيت خير المرسلين (صلى الله عليه وآله وسلم) كما فعل ابن عثيمين وغيره من اسلافه واشياخه واتباعه واشياعه.

لكننا هنا نورد ما جاءت به الشريعة المحمدية الغراء في بيان حكم من اذى فاطمة (صلوات الله عليها) وسبها ونعتها بالقول المشين، وهي على النحو الاتي:

أولاً – حكم الشريعة فيمن آذى عترة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).

إن المتتبع لأحاديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يجد هناك كمّاً كبيراً منها قد خصص لبيان حرمة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وحرمة

---

(١) مجموع الفتاوى: ج٣ ص ٣١٠ – ٣١١.

عترته (عليهم السلام) وبيان مكانتهم منه لا سيما وأننا قد أوردنا بعضاً منها في الفصل الاول من هذه الدراسة وقد بينا أن التعرض لهم هو تعرض لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وان فقهاء المذاهب الاسلامية قد أستندوا الى هذه الاحاديث في بيان حكم الشريعة الإسلامية لمن تعرض لهم جميعاً، فمنها:

١ـ أخرج أحمد في المسند، عن عبد المطلب بن ربيعة، قال: دخل العباس ابن عبدالمطلب على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال:

يا رسول الله، إنا لنخرج فنرى قريشاً تحدث فاذا رأونا سكتوا.

فغضب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ودر عرق بين عينيه، ثم قال:

«**والله لا يدخل قلب امرئ إيمان حتى يحبكم لله ولقرابتي**»[(١)].

٢ ـ أخرج ابن أبي شيبة في المصنّف عن أبي الضحى مسلم بن صبيح قال: قال العباس: يا رسول الله، انا لنرى وجوه قوم من وقائع أوقعتها فيهم؟ فقال (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم):

«**لن يصيبوا خيراً حتى يحبوكم لله ولقرابتي، ترجو سلهف شفاعتي ولا يرجوها بنوعبد المطلب**»[(٢)].

٣ ـ روى ابن عساكر والخطيب الخوارزمي، والحاكم الحسكاني وغيرهم عن زيد بن علي، وهو آخذ بشعره، قال: حدثني علي بن الحسين وهو آخذ بشعره، قال: حدثني الحسين بن علي وهو آخذ بشعره، قال: حدثني علي بن

(١) مسند أحمد بن حنبل: ج١، ص٢٠٨؛ المصنّف لابن أبي شيبة: ج٧، ص٥١٨.
(٢) المصنّف لابن أبي شيبة الكوفي: ج٧، ص٥١٨.

أبي طالب وهو آخذ بشعره، قال: حدثني رسول الله (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) وهو آخذ بشعره، قال:

«من آذى شعرة منكم فقد آذى الله، ومن آذى الله فعليه لعنة الله»[1].

٤ ـ روى الشيخ الصدوق (رحمه الله) وقريباً منه الزيلعي، والثعلبي، والزمخشري، وغيرهم عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، أنه قال:

«حرمت الجنّة على من ظلم أهل بيتي، وقاتلهم، وسبهم، والمعين عليهم، أولائك لا خلاق لهم في الآخرة، ولا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم»[2].

٥ ـ روى ابن المغازلي، والسيوطي، عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه، قال:

«اشتد غضب الله تعالى وغضبي على من اهراق دمي أو آذاني في عترتي»[3].

٦ ـ أخرج ابن أبي عاصم، وابن حبان، والحاكم النيسابوري عن عائشة قالت: قال رسول الله (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم):

---

(١) الأمالي للصدوق: ص٤٠٩؛ شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني: ج٢، ص١٤٣؛ تاريخ دمشق لابن عساكر: ج٥٤، ص٣٠٨؛ نظم درر السمطين للزرندي: ص١٠٥؛ الجامع الصغير للسيوطي: ج٢، ص٥٤٧؛ المناقب للخوارزمي: ص٣٢٩؛ ينابيع المودة للقندوزي: ج٢، ص١٠٢.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام للصدوق: ج٢، ص٣٧؛ تخريج الأحاديث للزيلعي: ج٣، ص٢٣٧؛ تفسير الثعلبي: ج٨، ص٣١٢؛ تفسير الكشاف للزمخشري: ج٣، ص٤٦٧.

(٣) المناقب لابن المغازي: ص٣٣١؛ الجامع الصغير للسيوطي: ج١، ص١٥٩؛ شرح الأخبار للقاضي المغربي: ج١، ص١٦١.

«ستة لعنتهم ولعنهم الله، وكل نبي مجاب: المكذب بقدر الله، والزائد في كتاب الله، والمتسلط بالجبروت ليذل ما أعز الله ويعز ما أذل الله، والمستحل لحرم الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسُنتي»[1].

٧ ـ وروى الهيثمي والطبراني وغيرهما عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم):

«ثلاث من حفظهن حفظ الله له دينه ودنياه، ومن ضيعهنّ لم يحفظ الله له أمر دينه ودنياه ومن لم يحفظهن لم يحفظ الله له شيئاً: حرمة الإسلام، وحرمتي، وحرمة رحمي»[2].

وهذه الأحاديث وغيرها تشدد على حرمة الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) وحرمة عترته (عليهم السلام) وأن هذه الحرمات متلازمة مع بعضها وأن التعرض لإحدهم يعد تعرضاً لهم جميعاً؛ وأن المنتهك لهذه الحرمات عليه

---

(١) المستدرك على الصحيحين: ج١٦، ص٣٣٣، حديث ٧١١؛ السُنّة لابن أبي عاصم: ص١٤٩؛ صحيح ابن حبان: ج١٣، ص٦٢؛ الدعاء للطبراني: ص٥٧٨؛ المعجم الأوسط للطبراني: ج٢، ص١٨٦؛ شعب الإيمان للبيهقي: ج٣، ص٤٤٣؛ الترهيب والترغيب للمنذري: ج١، ص٨٤؛ موارد الظمآن للهيثمي: ج١، ص١٥٤؛ الجامع الصغير للسيوطي: ج٢، ص٤٤؛ سنن الترمذي، باب الغدر: حديث ٢١٥٤، ج٤، ص٥٧؛ مشكاة المصابيح للتبريزي: حديث ١٠٩؛ إحياء الأموات للسيوطي: ص٦٩، ح٥٧ و ٥٨؛ المعتصر للقاضي أبوالمحاسن: ج٢، ص٣٢٩؛ المعجم الوجيز للميرغني: ص١٤٣، ح٢٩٠.

(٢) المعجم الكبير للطبراني: ج٣، ص١٢٦؛ المعجم الأوسط للطبراني: ج١، ص٧٢؛ مجمع الزوائد للهيثمي: ج٩، ص١٦٨؛ كنز العمال للمتقي الهندي: ج١، ص٧٧؛ تهذيب الكمال للمزي: ج٢٢، ص٣٤٩؛ طبقات الشافعية للسبكي: ج١، ص١٩١؛ سبل الهدى للشامي: ج١١، ص٩؛ ينابيع المودة للقندوزي: ج٢، ص٣٢٦.

اللعنة وسوء العذاب وأن من يتولاه ويحبه ويشايعه يحشر معه يوم القيامة ويحمل وزره؛ وهو من أخطر الأمور لأن فيه ضياع الدنيا والآخرة.

من هنا:

كان علماء المسلمين ينطلقون في حكمهم على من تعرض لآل محمد (صلى الله عليه وآله) باللعن ويضرب، ويسجن، وغير ذلك، وهي كالآتي:

١ ـ قال القاضي عياض:

(إن من انتقصهم أو سبهم فهو ملعون)[1].

٢ ـ وقال مالك إمام المالكية، فيمن سب آل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم):

(يضرب ضرباً وجيعاً ويشهّر، ويحبس طويلاً حتى تظهر توبته لأنه استخفاف بحق رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم)[2].

وهذا فيما يختص بهم جميعاً، فمن سبهم أو انتقصهم فهو ملعون، ويضرب ضربا وجيعاً، ويشهّر ويحبس طويلاً حتى تظهر توبته، فإن لم تظهر توبته يبقى مسجوناً.

وعليه:

فحكم من تعرض لفاطمة وعلي والحسن والحسين (عليهم السلام) عند

(١) الشفا: ج٢، ص٣٠٧.
(٢) الصواعق المحرقة لابن حجر الهيثمي: ص٢٥٨.

مالك والقاضي عياض ما مرّ؛ أما ما ورد في الأحاديث الشريفة فهو لأعظم بكثير مما مرّ آنفاً.

ثانيا - حكم الشريعة فيمن سب فاطمة (عليها السلام) أو شتمها.

ذهب بعض علماء أهل السُنّة والجماعة في بيان حكمهم بمن سب فاطمة (عليها السلام) بالكفر، وقد استندوا في الحكم إلى قول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم):

«**فاطمة بضعة مني**».

فما لحق بها لحق به (صلى الله عليه وآله وسلم)، وهذه جملة من أقوالهم:

١ ـ قال السُهيلي: (**إنّ من سبها فقد كفر، وإنّ من صلى عليها فقد صلى على أبيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم**)[1].

٢ ـ قال ابن حجر العسقلاني: (**قوله: (فمن أغضبها أغضبني) أستدل به السُهيلي على أن من سبها فإنه يكفر، وتوجيهه إنها تغضب ممن سبها وقد سوى بين غضبها وغضبه ومن أغضبه (صلى الله عليه وآله وسلم) يكفر، وفي هذا التوجيه نظر لا يخفى**)[2]!

وأقول:

بل إن هذا النظر يخفى، فأي نظر هذا مقابل غضب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مع تضافر الآيات والأحاديث الشريفة التي قرنت طاعة

(١) الروض الأُنُف للسهيلي: ج٣، ص٢٨٢؛ امتاع الأسماع للمقريزي: ج١٠، ص٢٧٣.
(٢) فتح الباري لابن حجر العسقلاني: ج٧، ص٨٢.

الله بطاعة رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومعصيتهما واحدة، وهل هناك إنسان على وجه الأرض لا يؤذيه الغضب ولا يؤلمه، فضلاً عن تصريحه (صلى الله عليه وآله وسلم) بأن غضبه غضب الله تعالى؛ وإذا كان القرآن يكفّر المنافقين لأنهم يهزأون بالله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) فكيف بحال من يسب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) علماً أن الآثار التي يخلفها السب والشتم على الإنسان إن لم تكن أعظم غضباً لدى الإنسان من الاهتزاء، فهي لا تكون دونه، قال تعالى:

﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللهِ وَآَيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾[1].

وعليه: فلا عذر لمن اعتذر في سب فاطمة وحرق دارها وضربها وكسر ضلعها وإسقاط جنينها ونهب مالها؛ وهل هناك عاقل يقول: بأن كل هذا لم يؤذِ الله ورسوله ويغضبهما ويوجب لعن الفاعل وكفره مع صريح القرآن بذلك.

٣ ـ قال الحافظ النووي في شرحه على صحيح مسلم:

(قوله: (فقال رجل: والله إن هذه لقسمة ما عدل فيها وما أريد فيها وجه الله).

قال القاضي عياض حكم الشرع أن من سب النبي (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) كفر وقتل، ولم يذكر في هذا الحديث أن هذا الرجل قتل، قال المازري: يحتمل أن يكون لم يفهم منه الطعن في النبوة، وإنما نسبه إلى ترك العدل في

(١) سورة التوبة، الآية: ٦٥.

القسمة، والمعاصي ضربان: كبائر وصغائر، فهو (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) معصوم من الكبائر بالإجماع، واختلفوا في إمكان وقوع الصغائر، ومن جوّزها منع من إضافتها إلى الأنبياء على طريق التنقيص، وحينئذ فلعله (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) لم يعاقب هذا القائل؛ لأنه لم يثبت عليه ذلك، وإنما نقله عنه واحد، وشهادة الواحد لا يراق الدم.

قال القاضي: هذا التأويل باطل يدفعه قوله: اعدل يا محمد، واتقِ الله يا محمد، وخاطبه خطاب المواجهة بحضرة الملأ حتى استأذن عمر وخالد النبي (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) في قتله، فقال:

«معاذ الله أن يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه».

فهذه هي العلة، وسلك معه مسلكه مع غيره من المنافقين الذين آذوه، وسمع منهم في غير موطن ما كرهه، لكنه صبر استبقاء لانقيادهم وتأليفا لغيرهم، لئلا يتحدث الناس أنّه يقتل أصحابه فينفروا، وقد رأى الناس هذا الصنف في جماعتهم وعدوّه من جملتهم)[١].

أقول: إن ما ذهب إليه القاضي عياض في امتناعه (صلى الله عليه وآله وسلم) من قتل من تطاول أو قل أدبه بمحضره (صلى الله عليه وآله وسلم) أو استهزأ كي لا يقول الناس إن محمداً قتل أصحابه هو ما منعه من قتل كثير من المنافقين وغيرهم مما آذوه في حياته (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد اكتفى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ببيان القرآن لمنزلة هؤلاء وموقعهم في الشريعة.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: ج٤، ص١٨.

ولكن:

قوله: (المعاصي ضربان كبائر وصغائر فهو (صلى الله عليه وآله وسلم) معصوم من الكبائر بالإجماع واختلفوا في إمكان وقوع الصغائر، ومن جوزها منع من اضافتها إلى الأنبياء على طريق التشخيص، كلام لا معنى له ولا يستقيم مع القرآن الكريم وذلك أن المنافقين يتربصون به (صلى الله عليه وآله وسلم) الدوائر ومن ثم أي صغيرة والعياذ بالله هي كبيرة لديهم يشهرونها ضده (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن ثم كيف للوحي أن يحكم عليهم بالكفر لاستهزائهم به (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن ثم يمكن أن تقع منه (صلى الله عليه وآله وسلم) والعياذ بالله وبحسب مذهب أهل السُنة والجماعة معصية.

﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾[1]، وهذا أولاً.

وثانيًا: كيف للمسلم أن يستن بالنبي (صلى الله عليه وآله) وهو تقع منه -والعياذ بالله- الذنوب الصغار؟!! وكيف يحاسبه الله يوم القيامة وقد اتبع سُنة النبي (صلى الله عليه وآله) فأذنب كما أذنب النبي (صلى الله عليه وآله)؟! وماذا نصنع بقوله عزّ وجل:

﴿وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾؟!

إنها أسئلة تكشف عن البؤس في منهجية التفكير والبحث.

---

(١) سورة النجم، الآية: ٢٢

وعليه:

يبقى الحكم الشرعي قائماً على ضابطة أن ما يصيب الجزء يصيب الكل فمن أصاب عضواً من أعضاء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقد أصاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن أصاب بعضاً منه فقد أصابه؛ ومن سب فاطمة بضعته فقد سبه، ومن سبه (كفر وقتل).

فكيف بمن طعنه في قلبه وروحه التي بين جنبيه؟!!

٤ ـ قال التهناوي في إعلاء السُنّن: عن عمر بن عبد العزيز:

(لا يحل قتل امرئ مسلم يسب أحداً من الناس، إلاّ رجل سب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؛ وذهب أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأصحاب الحديث وأصحابهم إلى أنه بذلك (كافر مرتد).

وقال أحمد: (لا تقبل توبته)[1].

٥ ـ روى الشيخ الطوسي عن ابن خشيش: إن المنتصر العباسي سمع أباه المتوكل العباسي يشتم فاطمة (عليها السلام) فسأل رجلاً من الناس عن ذلك؟

فقال له: (قد وجب عليه القتل، إلاّ أنه من قتل أباه لم يطل عمره).

قال ما أبالي إذا أطعت الله بقتله أن لا يطول لي عمر، فقتله وعاش بعده سبعة أشهر)[2].

---

(١) إعلاء السنن للتهناوي: ج٨، ص٢٥٣، ط إدارة القرآن والعلوم الإسلامية.

(٢) الأمالي للطوسي: ص٣٢٨؛ المناقب لابن شهر آشوب: ج٣، ص٢٢١.

ثالثاً - حكم الشريعة فيمن آذى فاطمة (عليها السلام).

يستند علماء أهل السُنة والجماعة في إصدار حكمهم الشرعي في حق من آذى فاطمة (صلوات الله عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها) إلى حادثة خطبة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) من ابنة أبي جهل التي أخرجها البخاري ومسلم في صحيحيهما ورد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لهذه الخطبة وقوله (صلى الله عليه وآله وسلم):

«**إن فاطمة مني... وإني لست أحرم حلالاً ولا أحل حراماً....**»[1].

وفي لفظ آخر أخرجه مسلم:

«**وإن فاطمة بنت محمد بضعة مني**»[2].

فقالوا في حكمهم على من آذى فاطمة (صلوات الله عليها) ما يأتي:

١ ـ قال ابن القيم:

(وفيه تحريم أذى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بكل وجه من الوجوه، وإن كان بفعل مباح، فإذا تأذى به رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يجز فعله لقوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ

(١) صحيح البخاري، باب: دعاء النبي صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم: ج٤، ص٤٧.

(٢) صحيح مسلم، باب: فضائل فاطمة: ج٧، ص١٤١؛ مسند أحمد: ج٤، ص٤٢٦.

وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللهِ عَظِيمًا﴾[1].

(إن أذى أهل بيته وإرابتهم[2] إذى له)[3].

٢ ـ قال الزرقاني:

(فجعل حكم ابنته فاطمة حكمه في أنه لا يجوز أن تؤذى بمباح واحتج على ذلك بقوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾[4])[5].

٣ ـ قال العظيم آبادي (المتوفى سنة ١٣٢٩هـ):

(نهى عن الجمع بينها وبين بنته فاطمة ـ صلوات الله عليها ـ لأن ذلك يؤذيها وأذاها يؤذيه صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم)[6].

٤ ـ قال ابن حجر العسقلاني، والمباركفوري، والعظيم آبادي، والمناوي،

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.

(٢) لقوله صلى الله عليه وآله وسلم في فضل فاطمة عليها السلام: «يريبني ما يريبها».

(٣) حاشية ابن القيم: ج٦، ص٥٦، ط دار الكتب العلمية.

(٤) سورة الأحزاب، الآيتان: ٥٧ ـ ٥٨.

(٥) شرح الزرقاني على الموطأ: ج٤، ص٣١٦، ط دار الكتب العلمية.

(٦) عون المعبود للعظيم آبادي: ج٦، ص٥٥، ط دار الكتب العلمية.

واللفظ لابن حجر:

(وفي الحديث تحريم أذى من يتأذى النبي (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) بتأذيه لأن أذى النبي (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) حرام اتفاقاً، قليله وكثيره، وقد جزم بأنه يؤذيه ما يؤذي فاطمة ـ عليها الصلاة والسلام ـ.

فكل من وقع منه في حق فاطمة [عليها السلام] شيء فتأذت به فهو يؤذي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشهادة هذا الخبر الصحيح ولا شيء أعظم في إدخال الأذى عليها من قتل ولدها؛ ولهذا عرف بالاستقراء معاجلة من تعاطى ذلك بالعقوبة في الدنيا ولعذاب الآخرة أشد)[١].

٥ ـ قال العيني في شرح صحيح البخاري:

(وفيه تحريم أدنى أذى من يتأذى النبي صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم بتأذيه)[٢]، أي: فاطمة وولدها وذريتها فهم ذريته (صلى الله عليه وآله وسلم).

٦ ـ قال النووي في شرح صحيح مسلم:

(نهى عن الجمع بينهما لعلتين منصوصتين أحدهما أن ذلك يؤدي إلى أذى فاطمة فيتأذى حينئذ النبي صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم فيهلك من أذاه، فنهى عن ذلك لكمال شفقته على علي وعلى فاطمة ـ صلوات الله عليها ـ[٣].

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر: ج٩، ص٢٨٧؛ تحفة الأحوذي: ج١٠، ص٢٥١؛ عون المعبود: ج٦، ص٥٧؛ فيض القدير للمناوي: ج٤، ص٥٥٤.

(٢) عمدة القاري في شرح صحيح البخاري للعيني: ج٢٠، ص٢١٢.

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي: ج١٦، ص٣، ط دار إحياء التراث العربي.

٧ ـ قال السيوطي نقلاً عن البابجي في شرح الموطأ:

(قال بعض أهل العلم أنه لا يجوز أن يؤذى النبي ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ بفعل مباح ولا غيره)[١].

فجعل حكمها في ذلك أنه لا يجوز أن يؤذى بمباح واحتج على ذلك بقوله:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾[٢].

٨ ـ قال القاضي عياض في الشفا بحقوق المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم:

(وأما غيره فيجوز بفعل مباح ما لا يجوز للإنسان فعله وإن تأذى به غيره واحتج بعموم قوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ...﴾.

وبقوله صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم في حديث فاطمة:

«أنها بضعة مني يؤذيني ما يؤذيها ألا وإني لا أحرم ما أحل الله ولكن لا تجتمع ابنة رسول الله وابنة عدو الله عند رجل أبدا».

ويكون هذا مما آذاه به كافر، وجاء بعد ذلك إسلامه كعفوه عن اليهودي الذي سحره، وعن الأعرأبي الذي أراد قتله وعن اليهودية، التي سمته وقد قيل: قتلها)[٣].

(١) الحاوي للفتاوي: ج٢، ص٤٠٢.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٥٧.

(٣) الشفا في حقوق المصطفى صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم: ج٢، ص١٩٦.

٩ ـ قال الشيخ أبو علي السنجي[1] في (شرح التلخيص):

(أنه يحرم التزويج على بنات النبي (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) ويحتمل أن يكون ذلك خاصة بفاطمة ـ عليها السلام ـ وقد علّل (عليه الصلاة والسلام) بأن ذلك يؤذيه، وأذيته (عليه الصلاة والسلام) حرام بالاتفاق، وفي هذا تحريم أذى من يتأذى النبي (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) بإيذائه، لأن إيذاء النبي (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) حرام اتفاقاً قليله وكثيره، وقد جزم (عليه الصلاة والسلام) بأنه يؤذيه ما آذى فاطمة، فكل ما وقع منه في حق فاطمة ـ عليها السلام ـ شيء فتأذت به فهو يؤذي النبي ـ (صلى الله عليه وآله وسلم) ـ بشهادة هذا الخبر الصحيح.

وقد استشكل اختصاص فاطمة بذلك مع أن الغيرة على النبي (صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم) أقرب إلى خشية الافتتان في الدين، ومع ذلك فكان ـ (صلى الله عليه وآله وسلم) ـ يستكثر من الزوجات، وتوجد منهن الغيرة، ومع ذلك ما راعى ـ (صلى الله عليه وآله وسلم) ـ ذلك في حقهن كما راعاه في حق فاطمة.

١٠ـ وقال الحافظ القسطلاني رداً على ما استشكله الشيخ السنجي في اختصاص فاطمة ـ (عليها السلام) ـ بهذا الأمر ورعاية النبي ـ (صلى الله عليه وآله وسلم) ـ حقها فيه:

(١) هو الحسين بن شعيب من أجل أصحاب القفل، كان إمام زمانه في الفقه، وهو أول من جمع بين طريقي العراق وخراسان، توفي سنة ٤٢٧ هـ، راجع: التهذيب للأسماء.

بأن فاطمة كانت إذ ذاك فاقدة من تركن إليه ممن يؤنّسها، ويزيل وحشتها من أم، أو أخت، بخلاف أمهات المؤمنين، فإن كل واحدة منهن كانت ترجع إلى من يحصل لها مع ذلك، وزيادة عليه وهو زوجهن ـ (صلى الله عليه وآله وسلم) ـ لما كان عنده من الملاطفة وتطييب القلوب، وجبر الخواطر، بحيث أن كل واحدة منهن ترضى منه لحسن خلقه، وجميل خلقه، جميع ما يصدر منه بحيث لو وجد ما يخشى وجوده من الغيرة لزال عن قرب)[1].

أقول:

١ـ أما إنها فاقدة عمن تركن إليه فهذا غير صحيح لأن ركنها الموثوق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكما هو معروف أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يوليها عناية خاصة، فإذا دخلت عليه كان يقوم إجلالاً لها، ويأخذ بيدها ويقبلها وهو صلى الله عليه وآله وسلم ما قبل يد أحد من الناس قط وإذا سافر كان آخر من يراه، وإذا أقدم كانت أول من يقصده فكيف يمكن أن تكون فاقدة عمن تركن إليه.

٢ـ أما فقدان الأم فقد عوضها النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عن الدنيا وما فيها، وأما فقدان الأخت فهذه حقيقة لا يمكن نكرانها لأنها وحيدة أبيها ويبدو أن هذا هو الذي اعتمده القسطلاني لأن فاطمة (عليها السلام) لم تفقد اللواتي رباهن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سريعاً وبخاصةً أم كلثوم فإنها توفيت سنة (٩) من الهجرة وأما زينب فقد توفيت سنة (٨) من الهجرة، فهي إذ ذاك لديها من ترجع إليه وإن لم يكنّ شقيقاتها.

---

(١) الزهور الندية للقسطلاني: ٢١٣، ط وتعليق أحمد بن محمد طاحون.

٣. أما ما كان عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من الملاطفة وتطييب القلوب وجبر الخواطر ما هو مسلّم فيه عند كل من عرف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أو سمع منه لكن هذه الأمور كانت ابنته فاطمة أحق بها؟ لأنها قلبه وروحه التي بين جنبيه لكن على الرغم من وجود الملاطفة وتطييب القلوب وجبر الخواطر إلاّ أن الغيرة التي كانت تحدث عند عائشة لم يوجد لها مثيل بين نساء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، حتى قالت: ما غرت على أحد مثل ما غرت على خديجة لكثرة ما كان يذكرها.

فإن هذه الغيرة ما كانت تنتهي بالملاطفة وتطييب القلوب وجبر الخواطر بل على العكس كانت تنتهي بألم الرسول وغضبه وتأديبه لها بشد صدغها وتحذيره (صلى الله عليه وآله وسلم) لها من العودة لهذه الغيرة علما أن التي تغار منها قد توفيت ولم تجتمع معها في مكان واحد؛ وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على عدالة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في حفظ الحقوق ويدل أيضاً على مكانة السيدة خديجة أم المؤمنين عليها السلام، إذ إنه لم يتزوج عليها طيل مدّة حياتها معه والبالغة خمساً وعشرين سنة وهي مدّة شبابه ولو كان احتياجه إلى المرأة غريزيا لكان حرياً أن يتزوج من غيرها في هذه المدّة لكننا نرى أنه تزوج إحدى عشرة امرأة بعد الهجرة.

ولذلك لم يكن منعه (صلى الله عليه وآله وسلم) لعلي من زواج ابنة أبي جهل خوفا من وقوع الغيرة في بيت فاطمة فتفتن في دينها، فقد وقعت بين نسائه هذه الغيرة ولم يكن له مثل هذا الموقف.

أما السبب في منع الزواج على فاطمة هو:

أولا: لعظم مكانتها ومنزلتها عند الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم)؛ فلقد أخرج الديلمي عن النبي قوله (صلى الله عليه وآله وسلم):

«**لولا علي لما كان لها كفؤ**».

ثانيا: إن من حكمة الله على العباد أن جعل الأمور تجري بأسبابها، ومن هذا المنطلق فإن الحكمة الإلهية كانت تقتضي أحياناً أن يسبق نزول الوحي حادثة من الحوادث فينزل الوحي مبيناً ومفصلا لهذه الحادثة وهذا له فائدة عظيمة وهي أن الحادثة إذا ترافقت مع الوحي فإن ذلك له تأثير على النفوس في أن الله شاهد عليهم ومحيط بهم ومطْلعٌ نبيه على أسرارهم هذا من جهة؛ أما الجهة الأخرى التي فيها فائدة فهي أن الناس إذا رأت هناك حادثة ترافق معها نزول الوحي فإن ذلك يؤدي إلى حفظ هذه الحادثة وما نزل فيها من القرآن فيكون ذلك أشهد وأحفظ، ومن هنا فإن حديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم):

«**فاطمة بضعة مني**».

كانت الحكمة فيه: هي أن يترافق هذا الحديث مع الفعل لكي يتناقله الناس ويبقى راسخاً في أذهانهم.

فضلاً عن أن الإمام علي عليه السلام لم يقدم على خطبة هذه المرأة ولكن أهل النفاق أشاعوا ذلك لغرض تقليب الأمور وإنزال الأذى بفاطمة (عليها السلام) كما يظنون انها ستغار من ابنت أبي جهل، وما ذاك إلا لجهلهم بأهل

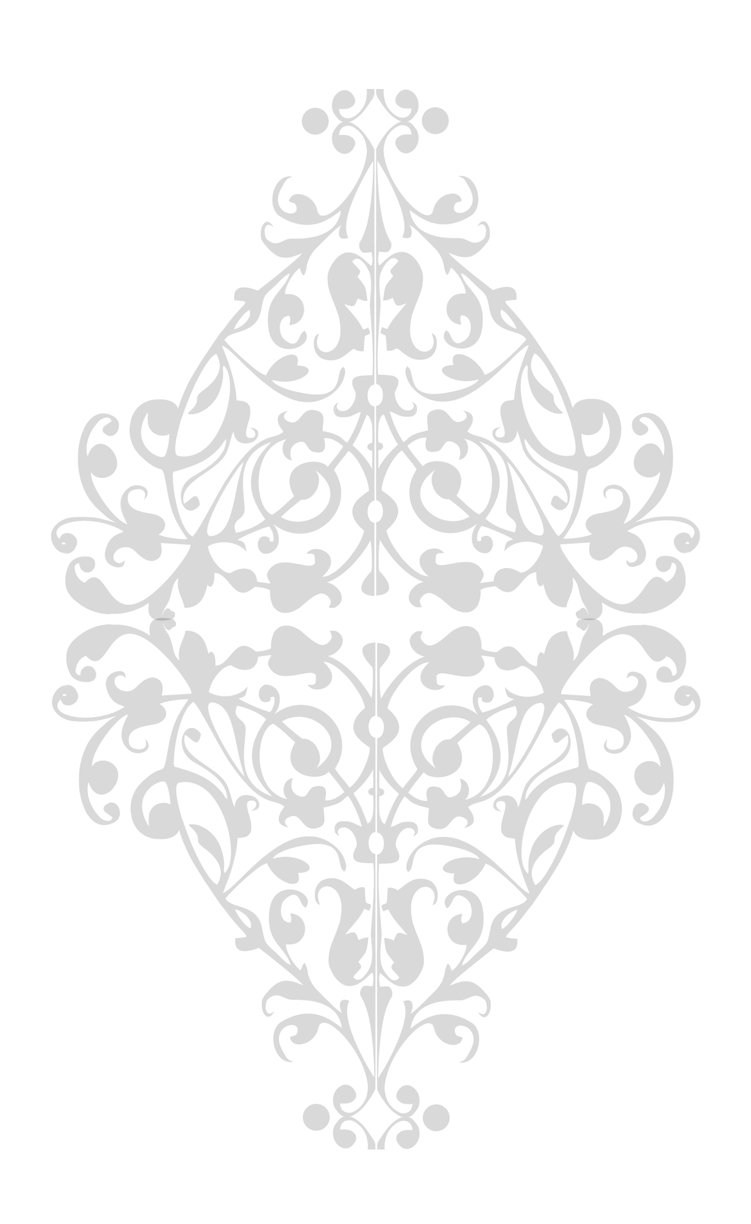
البيت (عليهم السلام) ولكن نسوا أن الله أشد مكرا بهم وأعظم.

ثالثا: إن الجواب على ذلك ذكره رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) للناس كي يعلموا جميعاً: أن من آذاها فقد آذاه؛ ومن آذاه فقد آذى الله تعالى.

ومن آذى الله فقد بيَّن الله حاله ومصيره وعاقبته، فقال عّز وجل:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآَخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾[1].

(١) سورة الاحزاب، الآية: ٥٧.



نتائج الدراسة

بعد هذه الجولة من البحث في عينة الدراسة وحقولها المعرفية المتعددة في نطاق المنهج البيني للمعارف الإسلامية، فقد خلصت الدراسة بفضل الله عزّ وجل وفضل رسوله (صلى الله عليه وآله) إلى جملة من النتائج، وهي على النحو الآتي:

١- إن الاهتمام بالمناهج البحثية والعلمية لاسيما التأصيلية منها في العلوم الإنسانية على نحو العموم والدينية على نحو الخصوص يعد من مسؤلية المؤسسات العلمية والأكاديمية، فضلاً عن أصحاب الأقلام من المحققين والباحثين والمفكرين؛ وذلك لما توفره هذه النتائج من اثراء معرفي وعمق في البحث واستخلاصٍ للنتائج، ومن ثم الإسهام في الحركة الفكرية.

٢- إن الدراسة ركزت في بحثها على القصديات التي اكتنزها النص الوارد عن ابن عثيمين وليس شخصه وذلك ان منتج النص يتكئ على جملة من المرتكزات الفكرية والمفاهيمية، وقد ناقشت الدراسة هذه المرتكزات في ضوء مقاصدية القرآن والسُنة وأثرهما في الخطاب الديني لمنتج النص، أي: ابن عثيمين.

٣- توصلت الدراسة إلى أن المرتكزات الفكرية والمفاهيمية لابن عثيمين هي عين ذاتها التي كونت الفكر التيمي والسلفي والوهابي، ومن ثم فإن كل من انتهل من هذا الفكر وبنى عليه رؤيته وعقيدته ودينه يكون خطابه في سياق هذا الفكر والعقيدة في الخصومة لآل البيت (عليهم السلام).

٤- إن قضية بضعة النبوة وصفوة الرسالة (عليها السلام) هي قضية إنسانية وأخلاقية قبل أن تكون شرعية وعقدية تمثل دفاع المرأة عن حقها في مواجهة السلطة التي استعانت بسلطانها في سلب حقوقها وحقوق أولادها، ومن ثم فهي متجددة في كل زمان ومكان حيث ما وجد هناك ظلم وسلب للحقوق واضطهاد للمرأة، هذه المرأة التي كافحت وناضلت واحتجت ووقفت بوجه السلطان فكانت أنموذجا للصراع بين من لا يجد له ناصرًا على الظالم إلا الله تعالى وبين الظالم المستعين بسلطانه على سلب الحقوق.

٥- إن الحرب على بضعة النبوة لم تزل مستعرة منذ أن قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) ولن تنتهي، وذلك لكونها عنواناً للتولي والتبري تفترق عند أعتاب حضرتها الأفكار وتتماز الرؤى والمتبينات وتنكشف الحقائق وأن تمظهر البعض بمودتها وتزلف بالترضي عليها، فسرعان ما ينكفئ على وجهه وتظهر سوءته. كما نرّ في عينة الدراسة من تقديم الدعاء لها بـ (العفو عنها) ثم الانكفاء على سبّها -والعياذ بالله- ونعتها بعدم الإدراك فيما تقول أو تفعل أو ماهو الصواب فيه.

٦- إن عينة الدراسة كشفت عن جملة من المرتكزات الفكرية والمفاهيمية للعديد ممن سلك طريق المخالفة والندية للعترة النبوية (عليهم السلام) في إلواء عنق النصوص الشرعية والتاريخية في محاولات بائسة وهزيلة كهزالة فكر أصحابها وأدلتهم التي تذهب جفاءً بعرضها على القرآن والسنة النبوية والعقل والفطرة الإنسانية التي تأنف أن تجمد عقلها وتكبله بالموروثات الثقافية والنشأوية التي توغلت في نفوسها عبر الواقعة الاجتماعية والقهر فشكلت بذاك عبئًا فكريًا على الحضارة الإنسانية والإسلامية.

تم الكتاب بحمد الله وسابق لطفه وفضله وفضل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾[1].

وخير ما نختم به القول، قوله تعالى:

﴿وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾[2].

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾[3].

﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾[4].

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾[5].

ليلة الثامن من شوال عام ١٤٤١هـ.

وهي ليلة فاجعة هدم قبور أئمة العترة النبوية (عليهم السلام) في روضة البقيع.

---

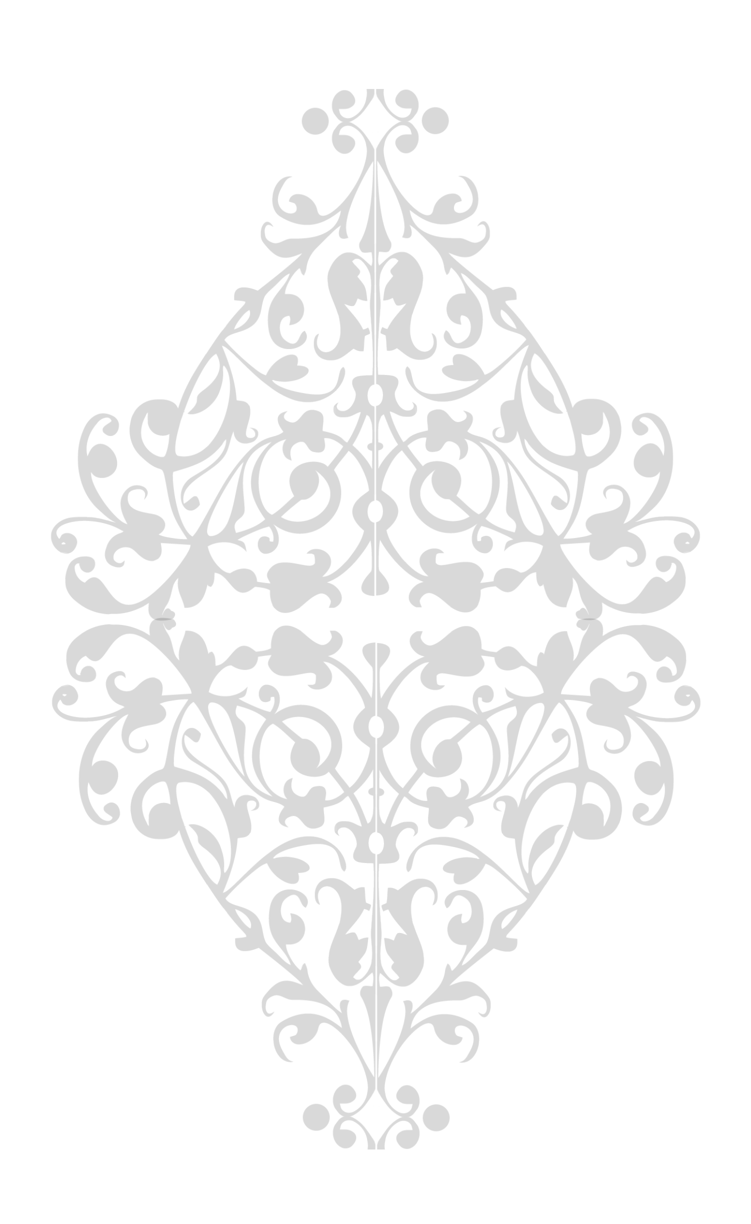
(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٧.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٤.

(٣) سورة التوبة، الآية: ١٢٥.

(٤) سورة التوبة، الآية: ١٢٦.

(٥) سورة التوبة، الآية: ١٢٩.



المصادر والمراجع

القران الكريم

١. إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر، أبو اليمن عبد الصمد بن عبد الوهاب بن عساكر (ت: ٦٨٦ هـ)، شركة دار الارقم بن الارقم، بيروت - لبنان.

٢. اتحاف السائل بما لفاطمة من المناقب والفضائل، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١ هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: عبد اللطيف عاشور، الناشر: مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، (د.ط)، (د.ت).

٣. الاتقان في علوم القران، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، (ت:٩١١ هـ)، تحقيق ومراجعة: سعيد المندوب، الناشر: دار الفكر، لبنان، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦ م.

٤. الأجوبة المرضية عن الأسئلة المكية، أبو زرعة العراقي أحمد بن الحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي الشافعي، (ت: ٨٢٦هـ)، دراسة وتحقيق محمد تامر، طبع في مكتبة التوعية الاسلامية مصر.

٥. الآحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراية - الرياض، ط١، ١٤١١ - ١٩٩١.

٦. الأحاديث المختارة، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي

المقدسي، (ت:٦٤٣هـ)، تحقيق ومراجعة: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش الأجزاء، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٠.

٧. الاحتجاج، الشيخ الطبرسي، (ت: ٥٤٨ هـ)، تحقيق: تعليق وملاحظات: السيد محمد باقر الخرسان، ١٣٨٦ - ١٩٦٦ م، الناشر: دار النعمان للطباعة والنشر - النجف الأشرف.

٨. احقاق الحق، الشهيد نور الله التستري، (ت: ١٠١٩هـ)، (د.ط) (د.ت).

٩. أحكام القرآن، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، (ت:٣٧٠ هـ)، ضبط نصه وخرج آياته: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٥ - ١٩٩٤م.

١٠. الآداب، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، طبع: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

١١. الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، بيروت ـ لبنان.

١٢. الاستذكار، ابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا-محمد علي معوض، ط١، ٢٠٠٠م، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

١٣. الاستغاثة، أبو القاسم الكوفي (ت: ٣٥٢ هـ)، (د.ط) (د.ت).

١٤. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر؛ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، تحقيق: محمد علي البجاوي،

الناشر: دار الجيل، ١٤١٢ - ١٩٩٢.

١٥. أُسْد الغابة، ابن الأثير، (ت: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.

١٦. الاصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، طبع: دار الكتب العلمية، ط١، بيروت ـ لبنان، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

١٧. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حمّاد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، طبع: دار العلم للملايين لسنة ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، ط٤، بيروت ـ لبنان.

١٨. الأصول الستة عشر، عدة محدثين، تحقيق المحمودي، طبع: دار الشبستري للمطبوعات، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ط٢، قم المقدسة ـ إيران.

١٩. الاعتقاد، البيهقي، ط دار الآفاق الجديدة بيروت.

٢٠. الاعتقادات في دين الإمامية، الشيخ الصدوق، تحقيق: عصام عبد السيد، طبع: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع لسنة ١٤١هـ، ١٩٩٤م، ط٢، بيروت ـ لبنان.

٢١. اعجاز القرآن، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق: أحمد صقر، طبع: دار المعارف، ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣مـ ط١، القاهرة ـ مصر.

٢٢. إعلاء السنن، التهناوي، ط إدارة القرآن والعلوم الإسلامية.

٢٣. الأغاني، أبو الفرج علي بن الحسين القرشي الأصبهاني (ت ٣٥٦هـ)،

تحقيق: علي مهنا، سمير جابر، طبع: دار الفكر للطباعة والنشر لسنة ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م، ط٢، بيروت ـ لبنان.

٢٤. الاقتصاد، الشيخ الطوسي (ت: ٤٦٠هـ)، ١٤٠٠، مطبعة الخيام – قم، الناشر: منشورات مكتبة جامع چهلستون – طهران.

٢٥. الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والثلاثة الخلفاء، سليمان بن موسى الكلاعي (ت ٦٣٤هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٢٦. الاكمال في أسماء الرجال، الخطيب التبريزي (ت ٧٤١هـ)، تعليق: أبي أسد الله بن الحافظ محمد عبد الله الأنصاري، طبع: مؤسسة أهل البيت عليهم السلام، قم المقدسة ـ إيران.

٢٧. الامالي، الشريف المرتضى، تحقيق: تصحيح وتعليق: السيد محمد بدر الدين النعساني الحلبي، ط١، ١٣٢٥ – ١٩٠٧ م، الناشر: منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي.

٢٨. الأمالي، أبو جعفر محمد بن علي الصدوق، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية، طبع: مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م، قم المقدسة ـ إيران.

٢٩. الأمالي، محمد بن الحسن بن علي الطوسي (ت ٤٦٠هـ) تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية، طبع: مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة لسنة ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، ط١، قم المقدسة ـ إيران.

٣٠. الامالي، الشيخ المفيد (٤١٣هـ)، تحقيق: حسين الأستاد ولي ـ علي أكبر الغفاري، طبع: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع لسنة ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، ط٢، بيروت ـ لبنان.

٣١. الإمامة والسياسة، أبو محمد عبد الله بن عبد المجيد بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، طبع: دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

٣٢. امتاع الاسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (ت ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الحميد النميسي، طبع ونشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية لسنة ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، بيروت ـ لبنان.

٣٣. انساب الاشراف، أحمد بن يحيى البلاذري (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: محمود الفردوس العظم، صبحي المارديني، طبع: دار اليقظة العربية، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، دمشق ـ سوريا.

٣٤. بحار الأنوار، العلامة الشيخ محمد باقر المجلسي، ط٢ المصححة، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م، مؤسسة الوفاء – بيروت – لبنان – صرب.

٣٥. البحر الرائق، ابن نجم المصري، (ت: ٩٧٠ هـ)، تح: ضبطه وخرج آياته وأحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، ط١، ١٤١٨ – ١٩٩٧ م، الناشر: منشورات محمد علي بيضون – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان.

٣٦. البحر الزخار المعروف بمسند البزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق السبكي البزاز (ت ٢٩٢هـ)، طبع: مكتبة العلوم والحكم لسنة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، المدينة المنورة ـ المملكة العربية السعودية.

٣٧. البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي الغرناطي (ت ٧٥٤هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٣٨. البداية والنهاية، أبو الفداء ابن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق وتدقيق وتعليق: عليّ شيري، طبع: دار إحياء التراث العربي لسنة ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٣٩. بلاغات النساء، أبو الفضل أحمد بن أبي طاهر المعروف بـ(ابن طيفور) (ت ٢٨٠هـ)، طبع: مكتبة بصيرتي لسنة ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م، قم المقدسة ـ إيران.

٤٠. البيان والتبيان، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبع: دار الفكر، بيروت ـ لبنان.

٤١. تاريخ ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت ٨٠٨هـ)، طبع: دار الفكر، بيروت ـ لبنان.

٤٢. تاريخ أبي الفداء المعروف بـ(المختصر في أخبار البشر)، إسماعيل بن أبي الفداء (ت ٧٣٢هـ)، طبع: دار الكتاب اللبناني، بيروت ـ لبنان.

٤٣. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور عمر عبد السلام تدمري، طبع: دار الكتاب العربي لسنة ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، بيروت ـ لبنان.

٤٤. تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس، الشيخ حسين بن محمد

الدياربكـري (ت ٩١١هـ)، طبـع: مؤسسـة شـعبان، بـيروت ـ لبنـان.

٤٥. تاريـخ الطـبري، الطـبري، (ت: ٣١٠ هـ)، ط٤، ١٤٠٣ - ١٩٨٣ م، النـاشر: مؤسسـة الأعلمـي للمطبوعـات - بـيروت - لبنـان.

٤٦. التاريخ الكبير، البخاري، (ت: ٢٥٦هـ)، الناشر: المكتبة الإسلامية - تركيا.

٤٧. تاريـخ اليعقـوبي، اليعقـوبي، (ت: ٢٨٤هـ)، النـاشر: دار صـادر، بـيروت - لبنـان.

٤٨. تاريـخ مدينـة دمشـق، أبـو القاسـم عـلي بـن الحسـن بـن هبـة الله المعـروف بابـن عسـاكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيـق: عمـر بـن غرامـة العمـروي، طبـع: دار الفكـر للطباعـة والنـشر التوزيـع لسـنة ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، بـيروت ـ لبنـان.

٤٩. تاريـخ المدينـة المنـورة (أخبـار المدينـة المنـورة)، ابـن شـبه أبـو زيـد عمـر بـن شيبه النمـيري البـصري (ت ٢٦٢هـ)، طبـع: مطبعـة قـدس لسـنة ١٤١٠هـ، ١٩٨٠م، ط٢، قـم المقدسـة ـ إيـران.

٥٠. تاريـخ بغـداد وذيولـه، أبـو بكـر أحمـد بـن عـلي بـن ثابـت بـن أحمـد بـن مهـدي الخطيـب البغـدادي (ت ٤٦٣هـ)، دراسـة وتحقيـق: مصطفـى عبـد القـادر عطـا، طبـع: دار الكتـب العلميـة لسـنة ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، ط١، بـيروت ـ لبنـان.

٥١. تجـارب الأمـم، أحمـد بـن محمـد مسـكويه الـرازي (ت ٤٢١هـ)، تحقيـق: ألدكتـور أبـو القاسـم إمامـي، طبـع: دار سروش للطباعـة والنـشر لسـنة ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، ط١، طهـران ـ إيـران.

٥٢. تحفـة الأحـوذي بـشرح جامـع الترمـذي، محمـد بـن عبـد الرحمـان المباركفـوري

(ت ١٣٥٣هـ)، طبع: دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

٥٣. التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، شمس الدين السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: أسعد طرابزوني الحسني، طبع: المكتبة العلمية لسنة ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، المدينة المنورة ـ المملكة العربية السعودية.

٥٤. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، طبع: دار ابن خزيمة لسنة ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م، الرياض ـ المملكة العربية السعودية.

٥٥. تذكرة الحفاظ، أبو عبد الله، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، طبع: دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان.

٥٦. التذكرة الحمدونية، أبو المعالي محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون (ت ٥٦٢هـ)، طبع: دار صادر لسنة ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م، بيروت ـ لبنان.

٥٧. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوى بن عبد الله، أبو محمد المنذري (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: محي الدين مستو، سمير أحمد العطار، يوسف علي بديوي، طبع: دار ابن كثير، سوريا.

٥٨. تزاوج الاختصاصات، نجيب عبد الواحد؛ ٣يونيو٢٠١٧؛ الدراسات البينية التعليم العالي.

٥٩. تصحيح الاعتقادات، الشيخ المفيد تحقيق: حسين درگاهي، ط٢، ١٤١٤ –

١٩٩٣ م.

٦٠. التعريفات، علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني، المحقق: محمد صديق المنشاوي، الناشر: دار الفضيلة.

٦١. تفسير ابن كثير، الحافظ ابو الفداء ابن كثير الدمشقي، تحقيق وتقديم: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، طبع: دار المعرفة لسنة ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، بيروت - لبنان.

٦٢. تفسير القرآن الكريم، أبو حمزة ثابت بن دينار الثمالي، تحقيق: عبد الرزاق محمد حسين حرز الدين، طبع: دفتر نشر الهادي لسنة ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، ط١، طهران - إيران.

٦٣. تفسير الالوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي البغدادي (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: محمد حسين العرب، طبع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع لسنة ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م، ط١، بيروت - لبنان.

٦٤. تفسير الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، طبع: دار ابن حزم - دار الإعلام لسنة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م، بيروت - لبنان.

٦٥. تفسير الكشاف، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، ط٤، بيروت - لبنان.

٦٦. تفسير فرات الكوفي، أبو القاسم فرات بن إبراهيم بن فرات الكوفي من علماء عهد الغيبة الصغرى (ت ٣٥٢هـ)، تحقيق: محمد الكاظم، طبع: مؤسسة

النشر والطبع بوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي لسنة لسنة ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، ط١، طهران ـ إيران.

٦٧. تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني؛ أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حجر، المحقق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، الناشر: دار العاصمة، ١٤٢١.

٦٨. تلخيص الحبير، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني، طبع: المدينة المنورة لسنة ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.

٦٩. تهذيب التهذيب، شهاب الدين أحمد بن علي الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٧٠. تهذيب الخصائص النبوية الكبرى، جلال الدين السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري (ت ٩١١هـ)، تعليق وتخريج: عبد الله التليدي، طبع: دار البشائر الإسلامية لسنة ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، بيروت ـ لبنان.

٧١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المتقن جمال أبو الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق وضبط وتعليق: الدكتور بشار عواد معروف، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٧٢. الثغور الباسمة في فضائل السيدة فاطمة، جلال الدين السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري (ت ٩١١هـ)، طبع: دار الصحابة للتراث، ١٤١١هـ، ١٩٩١م، طنطا ـ مصر.

٧٣. جامع الأحاديث (الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير والجامع الأزهر)، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عباس أحمد صقر ـ أحمد عبد الجواد، إشراف: مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر، طبع: دار الفكر، بيروت ـ لبنان.

٧٤. الجامع الصغير من حديث البشير النذير، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي (ت ٩١١هـ)، طبع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٧٥. جمهرة الامثال، الحسن بن عبد الله بن سهل، أبو هلال العسكري (ت ٣٩٤هـ)، طبع: دار الجيل لسنة ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، بيروت ـ لبنان.

٧٦. الجوهرة في نسب النبي وأصحابه العشرة، محمد بن أبي بكر الشهير بالبري (ت ٦٤٥هـ)، طبع: دار الرفاعي للنشر لسنة ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، ط١، الرياض ـ المملكة العربية السعودية.

٧٧. حاشية ابن القيم، محمد بن أبي بكر الزرعي (ت ٧٥١هـ)، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، ط٢، بيروت ـ لبنان.

٧٨. الحاوي للفتاوي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م، بيروت ـ لبنان.

٧٩. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الإصبهاني الشافعي (ت ٤٣٠هـ)، طبع: دار الكتاب العربي لسنة ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ط٤، بيروت ـ لبنان.

٨٠. حواشي الشرواني والعبادي، (ت: ١١١٨ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان.

٨١. خديجة بنت خويلد أمة جمعت في امرأة، دراسة وتحقيق: السيد نبيل الحسني، اصدرات قسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة الحسينية المقدسة، شعبة الدراسات والبحوث الإسلامية، ط١، ١٤٣٢-٢٠١١، طبع: مؤسسة الأعلمي، بيروت- لبنان.

٨٢. الخصائل، الشيخ الصدوق، (ت: ٣٨١ هـ)، تحقيق: تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ١٨ ذي القعدة الحرام ١٤٠٣ - ١٣٦٢ ش، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

٨٣. خصوصيات النبي، أحمد بن محمد القسطلاني، طبع: الدار المصرية لسنة ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، ط١، القاهرة ـ مصر.

٨٤. الدر الثمين في معالم دار الرسول الأمين صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم، محمد غالي محمد الأمين الشنقيطي (ت ١٢٤٥هـ)، طبع: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ١٤١١هـ، ١٩٩١م، جدة ـ المملكة العربية السعودية.

٨٥. الدر المنثور في طبقات ربات الخدور، الأديبة زينب بنت فواز العاملي، طبع: دار المعرفة، ط٢، بيروت ـ لبنان.

٨٦. الدر النظيم في مناقب الأئمة اللهاميم، يوسف بن أبي حاتم الشامي المشغري العاملي من أعلام القرن السابع، طبع: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة ـ إيران.

٨٧. دراسة ترجيحات الشيخ محمد بن عثيمين من باب الجمعة الى نهاية كتاب الزكاة، إعداد الطالب فؤاد عبد القادر، كلية الشريعة - جامعة أم القرى.

٨٨. الدراية في تخريج أحاديث الهداية، ابن حجر (ت ٨٥٢هـ)، تصحيح وتعليق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، طبع: دار المعرفة، بيروت ـ لبنان.

٨٩. الدرة الثمينة في أخبار المدينة، محب الدين أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن المعروف بابن النجار (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: حسين محمد علي شكري، طبع: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم لسنة ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، بيروت ـ لبنان.

٩٠. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق محمد عبد المعيد ضان، ط الثانية ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م نشر مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر آباد، الهند.

٩١. الدعاء، الطبراني، (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٩٢. دعائم الإسلام، القاضي النعمان المغربي (ت ٣٦٣هـ)، تحقيق: آصف بن علي أصغر فيضي، طبع: دار المعارف لسنة ١٣٨٣هـ، ١٩٦٣م، القاهرة ـ مصر.

٩٣. دلائل الإمامة، محمد بن جرير الطبري (الإمامي) (ت أوائل القرن الرابع هـ)، طبع: المطبعة الحيدرية لسنة ١٣٨٣هـ، ١٩٦٣م، ط٢ـ، النجف الأشرف ـ العراق.

٩٤. دلائل ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبد لامعطي قلعجي، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م ط١، بيروت ـ لبنان.

٩٥. ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، الحافظ محب الدين أحمد بن عبد الله الطبري (ت ٩١١هـ)، طبع: دار المعرفة للطباعة والنشر لسنة ١٣٩٣هـ، ١٩٧٤م، بيروت ـ لبنان.

٩٦. الذرية الطاهرة، الحافظ أبو بشر، محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي الوراق (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: السيد محمد جواد الحسيني الجلالي، طبع: مؤسسة الأعلمي لسنة ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، ط٢، بيروت لبنان.

٩٧. ذكر أخبار اصبهان، الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الإصبهاني، طبع: مطبعة بريل لسنة ١٣٥٢هـ، ١٩٣٤م، ليدن.

٩٨. رأس الإمام الحسين، ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: ألدكتور السيد الجميلي، طبع: دار الكتاب العربي لسنة ١٤٠٦هـ، ١٩٨٥م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٩٩. ربيع الابرار ونصوص الأخبار، أبو القسام محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: عبد الأمير مهنا، طبع: منشورات الأعلمي لسنة ١٤١٢هـن ١٩٩٢م، ط١، بيروت ـ لبنان.

١٠٠. رشفة الصادي من بحر فضائل بني النبي الهادي عليهم السلام، أبو بكر شهاب الدين الحضرمي (ت ١٣٤١هـ)، طبع: دار الكتب العلمية للطباعة والنشر والتوزيع لسنة ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م، بيروت ـ لبنان.

١٠١. الروض الأُنُف الفقيه المحدث أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (ت ٥٨١هـ)، طبع دار الفكر لسنة ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م، بيروت ـ لبنان.

١٠٢. الرياض النضرة، الطبري أحمد بن عبد الله (ت ٦٩٤هـ)، طبع: دار المغرب الإسلامي، بيروت ـ لبنان.

١٠٣. الزهد، ابو محمد الحسين بن سعيد الكوفي، الناشر: المطبعة العلمية، ط١، ١٣٩٩هـ.

١٠٤. زهر الآداب وثمر الألباب، أبو إسحاق إبراهيم بن علي الحصري القيرواني (ت ٤٥٢هـ)، طبع: دار إحياء الكتب العربية لسنة ١٣٧٢هـ، ١٩٥٣م، الطبعة الأولى، بيروت ـ لبنان.

١٠٥. الزهور الندية في خصائص وأخلاق خير البرية، القسطلاني، تحقيق وتعليق: الشيخ أحمد بن محمد طاحون، طبع: مكتبة التراث الإسلامي لسنة ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م، بيروت ـ لبنان.

١٠٦. سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت ٩٤٢هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل احمد عبد الموجود، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، الطبعة الأولى، بيروت ـ لبنان.

١٠٧. السقيفة وفدك، الجوهري (ت ٣٢٣هـ)، تقديم وجمع وتحقيق: الدكتور الشيخ محمد هادي الأميني، طبع: شركة الكتبي للطباعة والنشر لسنة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، الطبعة الثانية، بيروت ـ لبنان.

١٠٨. سمط النجوم العوالي، العاصمي، ط المطبعة السلفية بالقاهرة؛

١٠٩. السنة، ابن أبي عاصم عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني (ت ٢٨٧هـ)،

تحقيق: محمد ناصر الألباني، طبع: المكتبة الإسلامي لسنة ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م، الطبعلة الأولى، بيروت ـ لبنان.

١١٠ . سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبع: دار الفكر، بيروت ـ لبنان.

١١١ . سنن أبي داوود، الحافظ سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد مي الدين عبد الحميد، طبع: دار الفكر، بيروت ـ لبنان.

١١٢ . سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي أسلمي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبع: دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان.

١١٣ . سنن الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، طبع دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م، بيروت ـ لبنان.

١١٤ . السنن الكبرى، النسائي أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور سليمان بنداري، سيد كسروى حسن، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١١هـ، ١٩٩١م، الطبعة الأولى، بيروت ـ لبنان.

١١٥ . السنن الكبرى، البيهقي الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ)، طبع: دار المعرفة لسنة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، بيروت ـ لبنان.

١١٦ . سؤالات محمد بن عثمان للمدايني، مطبعة المعارف، ١٩٨٤ .

١١٧ . السيدة فاطمة (عليها السلام)، محمد بيومي، طبع: دار النهضة العربية لسنة ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، بيروت ـ لبنان.

١١٨. سير أعلام النبلاء، الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، طبع: دار الفكر، بيروت ـ لبنان.

١١٩. السيرة النبوية، ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، طبع: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع لسنة ١٣٩٦هـ، ١٩٧٦م، بيروت ـ لبنان.

١٢٠. الشافي في الامامة، الشريف المرتضى (ت ٤٣٦هـ)، طبع: مؤسسة إسماعيليان لسنة ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، الطبعة الثانية، قم المقدسة ـ إيران.

١٢١. شرح إحقاق الحق، السيّد شهاب الدين بن السيّد شمس الدين المرعشي النجفي (ت ١٤٠١١هـ)، تحقيق وتعليق: السيد شهاب الدين المرعشي النجفي، طبع: منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم المقدسة ـ إيران.

١٢٢. شرح الاخبار في فضائل الأئمة الأطهار، ابو حنيفة، نعمان بن محمد بن منصور بن احمد بن حيون التميمي المغربي المشهور بـ(القاضي نعمان المغربي) (ت ٣٦٣هـ)، تحقيق: السيد محمد الحسيني الجلالي، طبع: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين لسنة ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م، الطبعة الأولى، قم المقدسة ـ إيران.

١٢٣. شرح الزرقاني على الموطأ، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري المالكي (ت ١١٢٢هـ)، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١١هـ، ١٩٩١م، الطبعة الأولى، بيروت ـ لبنان.

١٢٤. شرح العقيدة الواسطية، محمد صالح العثيمين، ط دار ابن الجوزي.

١٢٥. شرح العقيدة الواسطية، محمد صالح العثيمين، دار الثريا –السعودية– ١٩٩٦م.

١٢٦ . شرح صحيح مسلم، النووي، ط دار إحياء التراث العربي.

١٢٧ . شرح كتاب النيل وشفاء الغليل، احمد أطفيش، نشر مكتبة الارشاد. جدة ودار الفتح بيروت، الطبعة الثانية لسنة ١٩٧٣م.

١٢٨ . شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي (ت ٦٥٥هـ)، تحقيق: محمد ابو الفضل إبراهيم، طبع: دار إحياء الكتب العربية لسنة ١٣٧٨هـ، ١٩٥٩م، الطبعة الأولى، بغداد ـ العراق.

١٢٩ . شرف المصطفى، للحافظ الخركوشي (مخطوط) يرقد في مكتبة الأسد الوطنية تحت الرقم (١٨٨٧) ويحمل رقم المصغر الفيلمي (٤٨٩١) الورقة ١٨٠، من جهة اليمين.

١٣٠ . شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد سعيد بسيوني، طبع: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، بيروت ـ لبنان.

١٣١ . الشفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه ـ وآله ـ وسلم، تأليف: أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، طبع: دار الكتاب العربي لسنة ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، بيروت ـ لبنان.

١٣٢ . شواهد التنزيل لقواعد التنفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت عليهم السلام، تأليف: الحاكم الحسكاني الحذّاء الحنفي، طبع: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات لسنة ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م، الطبعة الأولى، بيروت ـ لبنان.

١٣٣ . صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، طبع: مؤسسة الرسالة لسنة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، بيروت ـ لبنان

١٣٤. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٨٥٢هـ)، طبع: دار العلوم الإنسانية لسنة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، دمشق ـ سوريا.

١٣٥. الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، السيد جعفر مرتضى العاملي، طبع: دار الحديث للطباعة والنشر لسنة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، الطبعة الأولى، قم المقدسة ــ إيران.

١٣٦. الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم، المتكلم الشيخ زين الدين أبي محمد علي بن يونس العاملي النباطي البياضي، تصحيح وتعليق: محمد الباقر البهبودي، طبع: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية لسنة ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م، الطبعة الأولى، قم المقدسة ـ إيران.

١٣٧. الصوارم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة، الشهيد نور الله التستري (ت ١٠١٩هـ)، تحقيق: السيد جلال الدين المحدث، طبع: مطبعة النهضة لسنة ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م، قم المقدسة ـ إيران.

١٣٨. الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة، أحمد بن حجر الهيتمي المكي، التعليق والتقديم وتخريج الأحاديث: عبد الوهاب عبد اللطيف، طبع: متكبة القاهرة لصاحبها علي يوسف سليمان لسنة ١٣٨٥هـ، ١٩٦٥م، الطبعة الثانية، القاهرة ـ مصر.

١٣٩. ضعفاء العقيلي، العقيلي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م، الطبعة الثانية، بيروت ـ لبنان.

١٤٠. طبقات الحنابلة، محمد بن أبي يعلى الفراء البغدادي الحنبلي أبو الحسين،

المحقق: محمد حامد الفقي الناشر: دار المعرفة – بيروت.

١٤١. طبقات الشافعية الكبرى، أبو نصر عبد الوهاب بن علي الكافي السبكي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر أحمد عطا، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، ط١، بيروت ـ لبنان.

١٤٢. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، ط١، بيروت ـ لبنان.

١٤٣. العجاجة الزرنبية في السلالة الزينبية، الحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، شرح وتحقيق: سعيد محمد اللحام، طبع: عالم الكتب لسنة ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م، بيروت ـ لبنان.

١٤٤. المعجم الكبير للطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني أبو القاسم (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، طبع: مكتبة العلوم والحكم لسنة ١٤٠٤هـ، ١٩٨٣م، الموصل ـ العراق.

١٤٥. العقد الفريد، أبو عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي (ت ٣٢٨هـ)، طبع: دار الكتاب العربي لسنة ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، بيروت ـ لبنان.

١٤٦. العلل، الدار قطني علي بن عمر بن أحمد (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: محفوظ السلفي، طبع: دار طيبة لسنة ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، الرياض ـ المملكة العربية السعودية.

١٤٧. علل الشرائع، أبو جعفر حمد بن علي الصدوق رحمه الله، تحقيق: السيد

محمد الصادق بحر العلوم، طبع: مؤسسة الأعلمي لسنة ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م، ط١، بيروت ـ لبنان.

١٤٨. عمدة الأخبار في مدينة المختار، أحمد بن عبد الحميد العباسي (ت القرن العاشر الهجري)، تصحيح وتحرير: الشيخ محمد الطيب الأنصاري، طبع ونشر: على نفقة أسعد ورايزوني الحسيني لسنة ١٣٥٩هـ، ١٩٤٠م، ط٣، دمشق ـ سوريا.

١٤٩. عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسي بن أحمد بدر الدين العيني الحنفي (ت ٨٥٥هـ)، طبع: دار إحياء التراث العربي لسنة ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م، الطبعة الأولى، بيروت ـ لبنان.

١٥٠. عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب إمام الأبرار، الحافظ ابن البطريق، شمس الدين يحيى بن الحسن بن الحسين الأسدي الربعي الحلي (ت ٦٠٠هـ)، طبع: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين لسنة ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م، ط١، قم المقدسة ـ إيران.

١٥١. عوالم والمعارف والأحوال من الآيات والأخبار والأقوال، الشيخ عبد الله البحراني الاصفهاني، طبع: مؤسسة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف لسنة ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، ط٣، قم المقدسة ـ إيران.

١٥٢. عون المعبود، العظيم آبادي، ط دار الكتب العلمية.

١٥٣. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي، طبع: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات لسنة ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م، ط١، بيروت ـ لبنان.

١٥٤. عيون أخبار الرضا عليه السلام، الشيخ الأكبر أبي جعفر الصدوق، طبع: المكتبة الحيدرية لسنة ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٥م، ط١، قم المقدسة ـ إيران.

١٥٥. غريب الحديث، أبو عبيد، القاسم بن سلام الهروي (٢٢٤هـ)، طبع: دار الكتاب العربي لسنة ١٣٩٦هـ، ١٩٧٦م، ط١، بيروت ـ لبنان.

١٥٦. فاطمة في نهج البلاغة، مقاربة تداولية في مقصدية النص ومقبوليته واستكناه دلالاته وتحليله، السيد نبيل الحسني، ط١، ١٤٣٩-٢٠١٨، دار الكفيل للطباعة والنشر، كربلاء- العراق.

١٥٧. الفائق في غريب الحديث والاثر، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، طبع: دار إحياء الكتب العلمية لسنة ١٣٦٦هـ، ١٩٤٧م، القاهرة ـ مصر.

١٥٨. الفتاوى الحديثية، ابن حجر. ط دار المعرفة بيروت.

١٥٩. فتح الباري في شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي، ابن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، طبع: دار المعرفة لسنة ١٣٧٩هـ، ١٩٥٩م، بيروت ـ لبنان.

١٦٠. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد الشيباني، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الشهير بالساعاتي (ت ١٣٧٨هـ)، طبع بالأفسيت: دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان.

١٦١. الفتوح، أحمد بن أعثم الكوفي (ت ٣١٤هـ)، تحقيق: الدكتور سهيل زكار، طبع: دار الفكر لسنة ١٤١٢هـ، ١٩٩٢، ط١، بيروت ـ لبنان.

١٦٢ . فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين والأئمة من ذريتهم عليهم السلام، إبراهيم بن محمد ابن المؤيد بن عبد الله بن علي بن بن محمد الجويني الخراساني (ت ٧٢٢هـ)، تحقيق: الشيخ محمد باقر المحمودي، طبع: مؤسسة المحمودي لسنة ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م، ط١، بيروت ـ لبنان.

١٦٣ . الفروق اللغوية، لأبو هلال العسكري، (ت: ٣٩٥ هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، ط١، شوال المكرم ١٤١٢، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة

١٦٤ . الفصول المهمة في معرفة الأئمة، علي بن محمد بن أحمد المالكي المكي الشهير بابن الصباغ (ت ٨٥٥هـ)، تحقيق: سامي الغربري، طبع: دار الحديث للطباعة والنشر لسنة ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، ط١، قم المقدسة ـ إيران.

١٦٥ . الفصول المهمة، الحر العاملي، (ت ١١٠٤هـ)، تحقيق وإشراف: محمد بن محمد الحسين القائيني، طبع: مؤسسة المعارف الإسلامية للإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام لسنة ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م، ط١، قم المقدسة ـ إيران.

١٦٦ . فضائل الصحابة، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: وصي الله محمد عباس، طبع: مؤسسة الرسالة لسنة: ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

١٦٧ . فضائل الصحابة، أحمد بن شعيب النسائي، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م، ط١، بيروت ـ لبنان.

١٦٨ . فضائل المدينة، للجنيدي المكي، ط دار الفكر.

١٦٩ . فضائل سيدة النساء فاطمة الزهراء عليها السلام، الحافظ عمر بن شاهين

(ت ٣٨٥هـ)، تقديم وتحقيق: الدكتور محمد هادي الأميني، طبع: مؤسسة الغدير للمطبوعات دار الكتاب الإسلامي لسنة ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، بيروت ـ لبنان.

١٧٠. فضل آل البيت، تقي الدين أحمد بن علي المقريزي (ت ٨٤٥هـ)، تحقيق وتعليق: محمد أحمد عاشور، طبع: دار الاعتصام لسنة ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م، القاهرة ـ مصر.

١٧١. فقه نهج البلاغة على المذاهب السبعة، الإمامي، الزيدي، الحنفي، المالكي، الشافعي، الحنبلي، الأباظي، وبيان القواعد الفقهية، والمعارف الأخلاقية، وشروح الحديث، دراسة بينية، السيد نبيل الحسني، ط١، ١٤٤١-٢٠٢٠، دار الوارث للطباعة والنشر، الناشر، مؤسسة علوم نهج البلاغة، العتبة الحسينية المقدسة، كربلاء المقدسة- العراق.

١٧٢. فهرست اسماء مصنفي الشيعة (رجال النجاشي)، النجاشي، (ت: ٤٥٠)، ط٥، ١٤١٦، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

١٧٣. فيض القدير شرح الجامع الصغير، محمد بن عبد الرؤوف بن تاج الدين بن علي بن زين العابدين المناوي، تصحيح: أحمد عبد السلام، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م، بيروت ـ لبنان.

١٧٤. القاموس المحيط، الشيخ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ط١، طبع: مؤسسة النوري لسنة ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م، دمشق ـ سوريا.

١٧٥. قرب الإسناد، الشيخ الحميري القمي، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، طبع: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث لسنة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، ط١، قم المقدسة ـ إيران

١٧٦. القصدية والمقبولية في التراث النقدي والدرس اللساني، د. اياد نجيب عبد الله، و أ. ميلود مصطفى عاشور، مجلة جامعة المدينة العالمية، العدد السابع عشر – يوليو – ٢٠١٦م.

١٧٧. القول القيم مما يرويه ابن تيمية وابن القيم يرقد في (مكتبة الأسد برقم ٦٧٦٤٢)، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، طبع: دار مكتبة الحياة لسنة ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، بيروت ـ لبنان.

١٧٨. الكافي، الشيخ محمد بن يعقوب الكليني، طبع: دار الأسوة للطباعة والنشر لسنة ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، ط٥، قم المقدسة ـ إيران.

١٧٩. كامل الزيارات، الشيخ أبي القاسم جعفر بن محمد القمي، تحقيق: الشيخ جواد القيوم الاصفهاني، طبع: دار الفقاهة للنشر لسنة ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م، ط٣، قم المقدسة ـ إيران.

١٨٠. الكامل في التاريخ، ابن الاثير، دار صادر للطباعة والنشر، دار بيروت للطباعة والنشر، ١٣٨٥ هـ – ١٩٦٥ م.

١٨١. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية – بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٨هـ١٩٩٧م.

١٨٢. كتاب الوفاة، النسائي أحمد بن شعيب، تحقيق: محمد السعيد زغلول، طبع: مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة ـ مصر.

١٨٣ . كتاب سليم بن قيس الهلالي، تحقيق: الشيخ محمد باقر الأنصاري الزنجاني، طبع: دار دليل ما لسنة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م، ط٣، قم المقدسة ـ إيران.

١٨٤ . كشف الغمة في معرفة الأئمة، الشيخ أبو الحسن، علي بن عيسى بن أبي الفتح الأربلي (ت ٦٩٣هـ)، طبع: دار الأضواء لسنة ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م، ط١، بيروت ـ لبنان.

١٨٥ . كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام، الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق: حسين الدركاهي أبا محمد حسن حسين آبادي، طبع: الناشر لسنة ١٤١١هـ، ١٩٩١م، طهران ـ إيران.

١٨٦ . الكشف والبيان عن تفسير القرآن (تفسير الثعلبي)، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق: ابي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي، طبع: دار إحياء التراث العربي لسنة ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م، بيروت ـ لبنان.

١٨٧ . كلمات في رثاء الشيخ محمد بن عثيمين، اعداد: محمد حامد محمد، ص ١١٣ طبع ونشر دار الإيمان – الاسكندرية.

١٨٨ . كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ)، ضبط وتفسير: الشيخ بكري حياني، نشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م، بيروت ـ لبنان.

١٨٩ . لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الانصاري المصري، تحقيق: عامر أحمد حيدر، طبع: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م، ط١، بيروت ـ لبنان.

١٩٠. لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين، تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة، طبع: مكتبة المطبوعات الإسلامية لسنة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م، ط١، الاسكندرية ـ مصر.

١٩١. لمحات من حياة الشيخ ابن عثيمين، تأليف متعب بن عبد الرحمن القبيسي؛ الدر الثمين في ترجمة فقيه الأمة العلامة ابن عثيمين عصام عبد المنعم المري ط دار البصيرة – الاسكندرية.

١٩٢. مائة منقبة، محمد بن أحمد بن علي بن الحسن القمي (ابن شاذان) (ت ٤١٢هـ)، تحقيق: مدرسة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف، إشراف: السيد محمد باقر بن المرتضى الموحد الأبطحي، طبع: مدرسة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف بالحوزة العلمية، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، ط١ المحققة المسندة، قم المقدسة ـ إيران.

١٩٣. المجازات النبوية، الشريف الرضي محمد بن الحسين الموسوي العلوي (ت ٤٠٦هـ)، تحقيق وشرح: الدكتور طه محمد الزيني (الأستاذ بالأزهر)، طبع: منشورات مكتبة بصيرتي، قم المقدسة ـ إيران.

١٩٤. مجلة البحوث الإسلامية، تصدر عن الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد، السعودية.

١٩٥. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، طبع: دار الفكر لسنة ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، بيروت ـ لبنان.

١٩٦. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية

الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

١٩٧. مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين، المحقق: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر: دار الوطن، ١٤١٣.

١٩٨. المجموع شرح المهذب، الشيرازي، محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، طبع: مكتبة الإرشاد لسنة ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ط١، جدة- المملكة العربية السعودية.

١٩٩. المحاسن، أبو جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي، تصحيح وتعليق: السيد جلال الدين الحسيني (المحدث)، طبع: دار الكتب الإسلامية، ١٣٧٠هـ، ١٩٥٠م، طهران ـ إيران.

٢٠٠. مختصر صفة الصفوة، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، إعداد: أبو أحمد معتز أحمد عبد الفتاح، تحقيق: عصام الدين الصبابتي، طبع: دار الحديث، القاهرة ـ مصر.

٢٠١. المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده (ت ٤٥٨هـ)، طبع: دار الفكر لسنة ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م، بيروت ـ لبنان.

٢٠٢. المذكر والتذكير والذكر، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، تحقيق: ياسر خالد بن قاسم الردادي، الناشر: دار المنار - الرياض، ١٤١٣هـ.

٢٠٣. مروج الذهب ومعادن الجوهر، علي بن الحسين المسعودي (ت ٣٤٦هـ)، طبع: دار القلم، بيروت ـ لبنان.

٢٠٤. مسائل علي بن جعفر، علي بن الإمام جعفر الصادق عليه السلام، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، طبع: المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام لسنة ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م، ط١، مشهد المقدسة ـ إيران.

٢٠٥. مستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري الطبرسي، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، طبع: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث لسنة ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م، ط١ المحققة، بيروت ـ لبنان.

٢٠٦. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، ١٤١١ - ١٩٩٠، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

٢٠٧. مستدركات علم رجال الحديث، الشيخ علي النمازي الشاهرودي، الشيخ علي النمازي الشاهرودي، طبع: ابن المؤلف، مطبعة شفق، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م، ط١، طهران ـ إيران.

٢٠٨. مسند ابن راهوية، إسحاق بن راهويه الحنظلي المروزي (ت ٢٣٨هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور عبد الحسن البلوشي، طبع: مكتبة الإيمان لسنة ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، المدينة المنورة ـ المملكة العربية السعودية.

٢٠٩. مسند الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى التميمي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، طبع: دار المأمون للتراث لسنة ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، دمشق - سوريا.

٢١٠. مسند أحمد، وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والافعال، احمد بن حنبل، (ت: ٢٤١ هـ)، دار صادر- بيروت.

٢١١. مسند البزار، صديق بن حسن القنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، تحقيق: عبد الجبار زكار، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م، بيروت - لبنان.

٢١٢. مسند الروياني، محمد بن هارونا لروياني أبو بكر (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: أيمن علي، طبع: مؤسسة قرطبة لسنة ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م، ط١، القاهرة - مصر.

٢١٣. مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، طبع: مؤسسة الرسالة لسنة ١٤٠٥هـن ١٩٨٥م، ط١، بيروت - لبنان.

٢١٤. مسند الفردوس، وهو الفردوس بماثور الخطاب، أبو شجاع سيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤٣٢هـ، ٢٠١٠م، ط١، بيروت - لبنان.

٢١٥. مسند فاطمة عليها السلام، الحافظ، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، طبع: مؤسسة الكتب الثقافية لسنة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، بيروت - لبنان.

٢١٦. مسند الشافعي، محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي (ت٢٠٤هـ)، طبع: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

٢١٧. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي المالكي (ت ٥٤٤هـ)، طبع: دار الفكر لسنة ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، بيروت ـ لبنان.

٢١٨. مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين التبريزي (ت ٧٤١هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، طبع: المكتب الإسلامي لسنة ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ط٣، بيروت ـ لبنان.

٢١٩. مشكل الاثار، أبو جعفر الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري الحنفي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، طبع: مؤسسة الرسالة لسنة ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٢٢٠. مشير العزم الساكن، ابن الجوزي، مكتبة الصحابة بجدة.

٢٢١. المصطلحات، اعداد مركز المعجم الفقهي، (د. ط)، (د. ت).

٢٢٢. المصنف في الأحاديث والآثار، الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان أبي بكر الكوفي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق وتعليق: سعيد اللحام، طبع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع لسنة ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٢٢٣. المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، طبع: المكتب الإسلامي للنشر والتوزيع لسنة ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٢٢٤. مطالب السؤول في مناقب آل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، محمد

بن طلحة ابن الحسن القرشي، طبع: دار البلاغ للصحافة والطباعة والنشر لسنة ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م، بيروت - لبنان.

٢٢٥. معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، طبع: دار المعرفة لسنة ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، بيروت - لبنان.

٢٢٦. معاني الاخبار، أبو جعفر محمد بن علي الصدوق، تحقيق وتصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، طبع: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين لسنة ١٣٧٩هـ، ١٩٥٩م، قم المقدسة - إيران.

٢٢٧. المعتصر من المختصر من مشكل الآثار، خصّة القاضي أبو المحاسن يوسف بن موسى بن محمد، جمال الدين الحنفي (ت ٨٠٣هـ)، طبع: عالم الكتب، بيروت - لبنان.

٢٢٨. المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، طبع: مكتبة المعارف لسنة ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ط١، الرياض - المملكة العربية السعودية.

٢٢٩. المعجم الصغير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد مشكور، طبع: المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان

٢٣٠. المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والانجليزية واللاتينية، جميل صليبا، دار الكتاب اللبناني.

٢٣١. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني أبو القاسم (ت

٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، طبع: مكتبة العلوم والحكم لسنة ١٤٠٤هـ، ١٩٨٣م، الموصل ـ العراق.

٢٣٢. معجم المصطلحات في اللغة والادب، مجدي وهبة وكامل المهندس، ط٢، مكتبة لبنان.

٢٣٣. معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية، الدكتور محمود عبد الرحمن عبد المنعم (مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون ـ جامعة الأزهر)، طبع: دار الفضيلة، القاهرة ـ مصر.

٢٣٤. المعجم الوجيز من أحاديث الرسول العزيز، السيد عبد الله ميرغني الحنفي نزيل الطائف (ت ١٢٠٧هـ)، طبع: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٢٣٥. معجم لغة الفقهاء، محمد قلعجي، محمد قلعجي، طبع: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع لسنة ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، ط٢، بيروت ـ لبنان.

٢٣٦. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبع: مكتبة الإعلام الإسلامي، ١٤٠٤هـ، ١٩٣٨م.

٢٣٧. مقاتل الطالبيين، علي بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الهيثم المرواني الأموي القرشي، أبو الفرج الأصبهاني (ت ٣٥٦هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، طبع: دار المعرفة لسنة ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، بيروت ـ لبنان.

٢٣٨. مقاصد القران الكريم ومحاوره عند المتقدمين والمتأخرين، د. عيسى بو عكاز، كلية العلوم الاسلامية-جامعة باتنة، مجلة الاحياء، العدد ٢٠- لسنة

.٢٠١٧

٢٣٩. مقتل الحسين عليه السلام، أبو مؤيد الموفق أخطب خوارزم المشهور بـ(الخوارزمي)، تحقيق: الشيخ محمد السماوي (ت ٥٦٨هـ)، طبع: دار أنوار الهدى لسنة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م، ط٢، قم المقدسة ـ إيران.

٢٤٠. مكارم الأخلاق، الشيخ الطبرسي، طبع: منشورات الشريف الرضي لسنة ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م، ط٦، قم المقدسة ـ إيران.

٢٤١. مناقب آل ابي طالب، ابن شهرآشوب، مطبعة المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف ــ العراق لسنة ١٣٧٦ هـ.

٢٤٢. مناقب الإمام علي (عليه السلام)، أبو الحسن علي بن محمد الواسطي الجلاني الشافعي الشهير بابن المغازلي (ت ٤٨٣هـ)، طبع: انتشارات سبط النبي صلى الله عليه وآله وسلم لسنة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

٢٤٣. مناقب الإمام علي (عليه السلام)، الموفق بن محمد المكي الخوارزمي، طبع: مؤسسة النشر الإسلامي، ط٥، قم المقدسة ـ إيران، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

٢٤٤. مناقب علي بن أبي طالب عليه السلام وما نزل من القرآن في علي عليه السلام، أحمد بن مردويه الاصفهاني، تحقيق: عبد الرزاق محمد حسين حرز الدين،طبع: دار الحديث لسنة ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م، ط١، قم المقدسة ـ إيران.

٢٤٥. المناقب، محمد بن سليمان الكوفي، تحقيق: الشيخ محمد باقر المحمودي، طبع: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية لشهر محرم الحرام من سنة ١٤١٢هـ، ١٩٩١م، ط١، قم المقدسة ـ إيران.

٢٤٦. منتخب مسند عبد بن حميد، عبد بن حميد بن نصر الكسي، تحقيق وضبط وتخريج أحاديث: السيد صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، طبع: مكتبة النهضة العربية، ط١، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٢٤٧. منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، سعيد بن هبة الله الراوندي، تح: السيد عبد اللطيف الكوكهمري، نشر: مكتبة آية الله المرعشي العامة - قم، طبع: مطبعة الخيام - قم، ١٤٠٦هـ.

٢٤٨. منهاج السنة، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨ هـ)، تح: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦م.

٢٤٩. موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، نور الدين، علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني ـ عبده علي الكوشك، طبع: دار الثقافة العربية لسنة ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، ط١،القاهرة ـ مصر.

٢٥٠. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي المعروف بالحطاب الرعيني، (ت: ٩٥٤ هـ)، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

٢٥١. المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، القسطلاني (ت ٩٢٣هـ)، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٢٥٢. الموفقيات، أبو عبد الله الزبير بن بكار القرشي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق:

الدكتور سامي مكي العاني، طبع: عالم الكتب لسنة ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م، ط٢، بيروت ـ لبنان.

٢٥٣. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، (ت: ٧٤٨ هـ)، تح: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان.

٢٥٤. نثر الدرّ، أبو سعد منصور بن الحسين الآبي (ت ٤٢٠هـ)، تحقيق: محمد علي قرنة، مراجعة: علي محمد الجاوي طبع: الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م، القاهرة ـ مصر.

٢٥٥. نصب الراية لأحاديث الهداية، عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي (ت: ٧٦٢ هـ) تحقيق ومراجعة: محمد يوسف البنوري، الناشر: دار الحديث، مصر، ١٣٥٧.

٢٥٦. نظم درر السمطين، جمال الدين محمد بن يوسف بن الحسن بن محمد الزرندي المدني الحنفي شمس الدين (ت ٧٥٠هـ)، ترجمة وتحقيق: علي عاشور، نشر: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٣٧٧هـ، ١٩٥٨م، بيروت ـ لبنان.

٢٥٧. نهاية الأرب، شهاب الدين، أحمد بن عبد الوهاب النويري (ت ٧٣٣هـ)، طبع: مطبعة دار الكتب المصرية لسنة ١٣٧٤هـ، ١٩٥٥م، القاهرة، مصر.

٢٥٨. النهاية في غريب الحديث، مجد الدين ابن الأثير، (ت: ٦٠٦ هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، ط٤، ١٣٦٤ ش، الناشر: مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع – قم – إيران.

٢٥٩. نهج البلاغة، بتحقيق الشيخ قيس العطار، ط العتبة العلوية.

٢٦٠. نهج الحق وكشف الصدق، الحسن بن يوسف المطهر الحلي، علق عليه: الشيخ عين الله الحسني الارموي، دار الهجرة، إيران – قم.

٢٦١. نور الابصار في مناقب النبي المختار، الشيخ مؤمن بن حسن مؤمن الشبلنجي، منشورات الشريف المرتضى.

٢٦٢. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤ هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، ١٤٢٠ هظت- ٢٠٠٠ م.

٢٦٣. وسائل الشيعة (آل البيت عليهم السلام)، الحر العاملي، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، طبع: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط٢، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، قم المقدسة ـ إيران.

٢٦٤. الوصية الكبرى، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية، تحقيق: محمد عبد الله النمر – جمعة عثمان ضميرية، الناشر: مكتبة الصديق – الطائف، ١٤٠٨ – ١٩٨٧.

٢٦٥. وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، علي بن عبد الله بن أحمد الحسني الشافعي، نور الدين أبو الحسن السمهودي (ت: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٩.

٢٦٦. وفاة الرسول وموضع قبره وروضته بين اختلاف الصحابة واستملاك ازواجه (دراسة في التاريخ ورواية الحديث والأثر تكشف النقاب عن حقائق مهمة، دراسة وتحليل وتحقيق: السيد نبيل الحسني، اصدرات قسم الشؤون الفكرية

والثقافية في العتبة الحسينية المقدسة، شعبة الدراسات والبحوث الإسلامية، ط١، ١٤٣٥-٢٠١٤، طبع: مؤسسة الأعلمي، بيروت- لبنان.

٢٦٧. وفاة فاطمة الزهراء عليها السلام، الشيخ علي حسين البحراني، طبع: مؤسسة البلاغ لسنة ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، ط١، بيروت ـ لبنان.

٢٦٨. وقعة صفين، نصر بن مزاحم المنقري (ت ٢١٢هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مط: المدني، ط٢، القاهرة ـ مصر: المؤسسة العربية الحديثة ومكتبة الخانجي، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي - قم - إيران ١٤٠٣.

٢٦٩. ينابيع المودة لذوي القربى، سليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي، (١٢٢٠ - ١٢٩٤ هـ)، تحقيق: سيد علي جمال أشرف الحسيني، الناشر: دار الأسوة للطباعة والنشر، المطبعة: أسوة، ط١، ١٤١٦ هـ. ق.

فهرس المحتويات

المبحث الأول
معنى الخصومة في مقاصدية القرآن والسُنّة

المبحث الثاني
المرتكزات الفكرية والمفاهمية للخصومة عند ابن عثيمين وأثرها في بيان قصدية النص

